الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed KHIDHER -Biskra Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion Département des Sciences Commerciales



جامعة محمد خيضر – بسكرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلــوم التجــاريــة

الموضـــوع

دور التأمين البحري في تطوير الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر

دراسة ميدانية للشركة الوطنية للتأمينات CAAT - وكالة بسكرة -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نبل شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص: مالية وتجارة دولية

الأستاذ المشرف: رايس مبروك إعداد الطالب(ة):

عمراني عبد الرحمان

لجنة المناقشة

مؤسسة الانتماء	الصّـفة	الرتبة	أعضاء اللجنة	الرقم
جامعة بسكرة	رئيسا	أستاذ دكتور	بن عبيد فريد	1
جامعة بسكرة	مشرفا	أستاذ دكتور	رايس مبروك	2
جامعة بسكرة	ممتحنا	أستاذ محاضر -أ-	صيفي وليد	3

السنة الجامعية: 2023/2022

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed KHIDHER -Biskra Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion Département des Sciences Commerciales



جامعة محمد خيضر – بسكرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلــوم التجـــاريــة

الموضــــوع

دور التأمين البحري في تطوير الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر

دراسة ميدانية للشركة الوطنية للتأمينات CAAT - وكالة بسكرة -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نبل شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص: مالية وتجارة دولية


الأستاذ المشرف: رايس مبروك إعداد الطالب(ة):

عمراني عبد الرحمان

لجنة المناقشة

مؤسسة الانتماء	الصّـفة	الرتبة	أعضاء اللجنة	الرقم
جامعة بسكرة	رئيسا	أستاذ دكتور	بن عبيد فريد	1
جامعة بسكرة	مشرفا	أستاذ دكتور	رايس مبروك	2
جامعة بسكرة	ممتحنا	أستاذ محاضر -أ-	صيفي وليد	3

السنة الجامعية: 2023/2022



الإهداء

الحمد لله و الصلاة و السلام على سيد الخلق و آخر المرسلين محمد عليه أفضل الصالة و أزكى التسليم، أما بعد:

أهدي ثمرة جهدي إلى أعز ما يملك المرء إلى الكوكبين اللذان أضاءا دربي، إلى من كانا سبب وجودي و كرسا حياتهما لخدمتي و نجاحي إلى "الوالدين الكريمين."

إلى الذي بفضله رعاني و على الخير رباني و إلى طريق المعالي هداني و زرع الأمل في فؤادي أبي الغالي رحمه هللا الليك يا جوهرة الوجود، يا نبض القلب و الحياة يا أحلى كلمة يلفظها الليك يا جوهرة اللهان أمي الحبيبة

إلى أخوتي و أختي و كل أقربائي و أصدقائي و إلى جميع زملائي و كل أساتذتى الكرام .

شکر و عرفان

نحمد الله سبحانه وتعالى الذي سير لنا الظروف وأنعم علينا بالقوة والصبر حتى وصلنا إلى ما نحن عليه، ونشكره على نعمة العقل التي أوصلتنا إلى هذا المستوى نتقدم بالشكر إلى الأستاذ المؤطر

رايس مبروك على الجهد الذي بذله من أجلنا، وكذا على نصائحه وتوجيهاته طيلة مدة البحث، فكان له أثر كبير في إنجاز هذه المذكرة وأسأل الله أن يجازيه كل الخير.

كما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى كل عمال مؤسسة CAAT وكالة بسكرة عما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان المساعدات القيمة التي

قدموها لي.

و الشكر الخاص إلى كل أساتذة قسم العلوم التجارية وكل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا

العمل.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح أهمية التأمين البحري في ترقية صادرات الجزائر وتطوير الاقتصاد الوطني من خلال التأمينات البحرية ضد الأخطار وضمان شركات التأمين للمصدرين بضائعهم وصادراتهم المنقولة بجرا، مع التركيز على تبيان الخصوصية والتميز الذي ينفرد به قطاع التأمين البحري عن غيره من أنواع التأمينات خاصة فيما يتعلق بمعالجة الخطر. تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري، حيث تم إجراء مسح لأهم المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالموضوع، بالإضافة إلى أهم ما توصلت إليه الدراسات في هذا الموضوع. أما الجانب التطبيقي فكان عبارة عن دراسة حالة المؤسسة الجزائرية للتأمين الشامل « CAAT » وحدة بسكرة ، وذلك عن طريق الاتصال المباشر مع مدير الوكالة وبعض عمالها. توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها أن التأمين البحري له دور فعال ومهم في ترقية الصادرات نظرا لاعتماده على عدة عناصر وإتباعه طرق واستراتيجيات وسياسات مختلفة لتحقيق أهدافه المنشودة. كما له دور فعال وايجابي في تطوير الاقتصاد وذلك من خلال تأثيره على المتغيرات الاقتصادية فهو يمتص التضخم وينعش الاستثمار ويساهم بشكل فعال في الناتج الحلي الخام ويساهم في توازن ميزان المدفوعات.

الكلمات المفتاحية: التأمين البحري - ترقية الصادرات - وكالة caat.

Abstract:

This study aims to clarify the importance of maritime insurance in promoting Algerian exports and the development of the national economy through maritime insurance against dangers and to ensure that insurance companies export their goods transported by sea, with an emphasis on identifying the characteristics and excellence of the marine insurance industry, particularly in the treatment of risk. This study was based on the descriptive analytical approach in the theoretical aspect, where an overview of the most important concepts and terms related to the subject was carried out, as well as the most important results of the literature related to this subject. The practical aspect was the case study of the Algerian Insurance Company "CAAT" unit of M'sila, by direct contact with the director of the agency and some of its employees. The study has resulted in a number of findings, the most important of which is that marine insurance has an important role in promoting exports due to the use of several elements and different methods, strategies and policies to achieve the desired goals. It also has an active and positive role in the development of the national economy by impacting on economic variables, it absorbs inflation, refreshes investment, contributes effectively to gross domestic product and contributes to the balance balance of payments.

Keywords: Maritime Insurance - Export Promotion - CAAT Agency





قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجـدول	رقم الجدول
47	الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات حسب المناطق الجغرافية المحدر : الوكالة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية ، التقرير السنوي (2019)	01
49	الدول الزبونة للجزائر من سنة 2010 إلى غاية 11 شهر من 2018 المصدر : الوكالة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية ، التقرير السنوي (2019)	02
50	تطور الميزان التجاري للجزائر و الخاص بالمنتجات خارج قطاع المحروقات حسب مجموعة الاستعمال خلال الفترة 2010 – 11 شهر من 2018 المصدر: تقرير الشركة الجزائرية لترقية التجارة الحارجية (2019)	03
51	جدول التجارة الخارجية للجزائر (الصادرات) المصدر: تقرير الشركة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية (2019)	04
53	بعض المنتجات غير الهيدروكربونية المصدرة من الجزائر من 2014 إلى 2018. المصدر : تقرير الوكالة الجزائرية لترقية الصادرات (2019)	05
59	المزايا التي توفرها الأنظمة الجمركية لقطاع المصدرين المنايا التي توفرها الأنظمة الجمركية لقطاع المصدرين المصدر: بن سليمان ، رحموني ، 2018، ص 93	06
71	الوكالات التابعة لوحدة غرداية المصدر : <u>www.caat.dz</u>	07
72	بعض المعلومات عن شركة التأمين محل الدراسة CAAT بسكرة المصدر :من إعداد الطالب استنادا على المعلومات السابقة	08



قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
39	أنواع الصادرات المصدر: من إعداد الطالب	01
41	التصدير المباشر المصدر : (سعد غالب ، 2002، ص 38)	02
41	التصدير غير المباشر المصدر : (سعد غالب ، 2002، ص 38)	03
43	أولويات لإنجاح التصدير المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد عما سبق	04
47	الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات وحسب المناطق الجغرافية المصدر: من إعداد الطالب وفق الجدول أعلاه	05
50	تطور الميزان التجاري للجزائر والخاص بالمنتجات خارج قطاع المحروقات حسب مجموعة الاستعمال الفترة 2010 – 11 شهر من 2018 المصدر :من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.	06
51	التجارة الخارجية للجزائر (الصادرات) المصدر :من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.	07
68	الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT المصدر :لوائح من الشركة (CAAT)	08
72	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة لشركة CAAT الميكل التنظيمي للمديرية العامة لشركة CAAT المصدر :الوكالة الجزائرية للتأمينات	09
73	الهيكل التنظيمي لوحدة غرداية لمصدر :الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT بسكرة	10
73	الهيكل التنظيمي لوكالة بسكرة CAAT الهيكل التنظيمي لوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT بسكرة	11



يعتبر النقل البحري عاملا هاما من العوامل التي ترتكز عليها التجارة الخارجية وتتأثر به وكلما نشطت التجارة الخارجية زادت الكميات المنقولة بحرا، وفي نفس الوقت فإن التطور الذي يقع في مجال النقل البحري تنعكس آثاره على التجارة الخارجية ونظرا لكون السفينة هي أداة الاستغلال في هذا الميدان وتنشيطه عن طريق المبادلات التجارية المتمثلة في الصادرات والواردات، كل ذلك وسط خضم بحري مشوب بالأهوال والأخطار قد تعرض السفينة إلى كثير من المخاطر فتأثيرات الطقس وطبيعة الممرات المائية والأخطاء البشرية، وكذلك قوة تأثير البحار نفسها جعلت من السفن وسيلة نقل مهددة بالأخطار في معظم الأحيان وبالرغم من الوسائل المتعددة التي تم التوصل إليها عبر السنين لتوفير الأمان فإن الخطر البحري لا زال قائما، والحوادث البحرية التي هي أبرز المشاكل في التاريخ البحري ما زالت مستمرة وتحدث بتتابع ينذر دائما بعواقب وخيمة.

ويعتبر التأمين البحري نظام خاص، مستقل بذاته وخصوصياته لارتباطه بالنشاط المائي منذ القدم، إذ أن القواعد البحرية بدأت كعادات وتبلورت إلى عرف، ودونت في مجموعات ثم قنت و فصلت وكلها تدور حول وسيلة وغاية واحدة، فالوسيلة هي السفينة والغاية هي إنحاء الرحلة البحرية في أمن وسلام، لذلك كان العقد الذي يبرم في هذا الشأن هو المرأة التي تعكس القواعد المثلى لتهيئة كل السفينة، إلى الوصول إلى الشاطئ بأمان خصوصا إذا علمنا أن التأمين البحري هو الدعامة الأساسية لممارسة النقل البحري، والذي بواسطته يتم نقل ثلاثة أرباع التجارة الدولية لاسيما في الوقت الحالى.

باعتبار مكانة الجزائر الجغرافية بساحلها الشاسع، الممتد على جزء هام من البحر الأبيض المتوسط. فهي تشكل بوابة إفريقيا والضفة المقابلة لأهم مواني أوروبية، إذ تمر بموازاته معظم حركة الملاحة العالمية، مما يرشح الجزائر إذا استغلت هذه المكانة الإستراتيجية إلى احتلال مركز هام في اقتصاديات النقل البحري، وما يتطلبه من خدمات ضرورية بما فيها التأمين البحري لبضائع الذي يعتبر الدعامة الرئيسية والضمان الأساسي للتجارة البحرية.

أولا: الإشكالية:

ومن هنا وعلى ضوء ما تطرقنا إليه يمكننا طرح التساؤل الرئيسي التالي:

كيف يساهم التأمين البحري في تطوير الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر ؟

و انطلاقا من التساؤل المطروح وضعنا جملة من التساؤلات الفرعية و التي هي كالتالي:

- ما هو مفهوم التأمين وعلاقته بالنقل البحري؟
- ما أهمية التأمين البحري بالنسبة للصادرات خارج قطاع المحروقات ؟
 - ما هو دور المؤسسة الجزائرية للتأمينات في التأمين البحري ؟
- ما هو أثر التأمين البحري على الصادرات خارج قطاع المحروقات ؟



ثانيا: الفرضيات:

للإجابة على الأسئلة السابقة قمنا بإدراج الفرضيات التالية:

- التأمين البحري له دور هام في لتطوير خارج قطاع المحروقات.
 - بعد التأمين البحري أحد وسائل الحمائية للبضائع والسلع.
- أهمية التأمين البحري تكون في ضمان النقل البحري لمختلف البضائع الصادرة .
- الاستراتجيات المتبعة لتطوير التجارة الخارجية الصادرات للجزائر: سياسة سعر الصرف ، تأمين وضمان الصادرات ،التحفيزات المالية ،الجبائية والجمركة .

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

بما أن الصادرات هي الركيزة الأساسية لكل دولة لتطوير اقتصادها وبما أن الجزائر تعتمد في صادراتها على النقل البحري ،فالتأمين البحري يلعب دورا هاما في ترقية الصادرات ، لأن معظم المعاملات تقوم مع الدول الأوربية ودول أخرى في مجال حركة السلع في البحر،وهذا ما يجعلها تتعرض لأخطار متعددة تجعل من التأمين عليها أمر ضروري.

رابعا: أهمية البحث

نسعى من خلال دراستنا للإشارة إلى أهمية البحث و المتمثلة في العناصر التالية:

- 🖊 إثراء للمعلومات حول هذا البحث.
- 🖊 كون التأمين البحري له صداد و مكانة كبيرة في التجارة الخارجية الصادرات و تطورها.
 - 🖊 إضافة مرجع للمكتبة من خلال إعطاء معلومات جديدة يستفيد منها الغير.
 - التوسع في مجال المتعلق بالتأمين البحري.

خامسا: أهداف البحث

نسعى من خلال دراستنا إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ✔ التعرف على نشأة نشاط التأمين بصفة عامة والتأمين البحري بصفة خاصة.
- ✔ إبراز أهمية التأمين البحري وعلاقته بالتجارة الخارجية التصدير للجزائر .
- ✔ التعرف على الإستراتيجية الوطنية لتطوير التجارة الخارجية الصادرات للجزائر.

سادسا: حدود الدراسة

تم تحديد حدود الدراسة في إطارين:

- الإطار الزماني : 2010 إلى 2018 .
- الإطار المكاني : الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT وكالة بسكرة .



سابعا: الدراسات السابقة

هناك عدة دراسات استعنا بما في إعداد هذا الموضوع وهي على النحو التالي:

• دراسة نبيل محمد رحيم (1985) بعنوان: السوق العربية للتأمين، دراسة تحليلية"، أطروحة دكتوراه تطرق الباحث من خلالها للمشاكل التي تواجه صناعة التأمين العربية بحدف تجسيد التعاون بين مؤسسات التأمين التجاري العربية في صورة سياسية تأمينية تزيد من القدرة الإحتفاظية لمؤسسات التأمين العاملة فيها، وبالتالي تقديم الضمان المستمر لمشروعات التنمية.

من بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: أنه على الرغم من صغر حجم صناعة التأمين العربية إلا أن معدل نموها يتحقق بأقل من معدل نمو الدخل الوطني ، وفسر ذلك بوجود طلب خامل على التأمين لم يتم مقابلته ، أي أنه لم يتم تقديم الضمان لكثير من قطاعات المجتمع. ومن بين التوصيات التي تقدم بها الباحث كذلك ، بأن تطور الأسلوب المقترح من جانبه للوصول إلى نقطة التوازن بين العرض والطلب في سوق التأمين باستخدام النماذج الرياضية من شأنه أن يعطي شركات التأمين العربية المرونة في تطوير السياسة المعمول بما في مجال الإنتاج عن طريق سياسة سعريه مدروسة اقتصاديا وسياسة اكتتاب مدروسة تأمينيا.

- دراسة مجدي مصطفى الزين (2012) بعنوان: العوامل المؤثرة في ضعف مساهة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية " دراسة تطبيقية على سوق التأمين السوداني للفترة من 1998–2010 ، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، حيث هدفت الدراسة إلى إبراز أهم العوامل المؤثرة على ضعف مساهمة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية بالتركي على سوق التأمين السوداني ، وقد اتبعت الدراسة المنتهج الوصفي التحليلي من خلال بناء نماذج إحصائية قياسية لاختبار صحة الفرض ، حيث افترض الباحث بأن المتغيرات المستقلة المتمثلة في معدل العائد على الاستثمار ، وضعف الطاقة الإحتفاظية ، وضعف القوة العاملة بقطاع التأمين ، وضعف أقساط التأمين ، كما قدم الباحث مجموعة من التوصيات للتعامل مع تلك المعوقات التي تمثل أهمها في إتباع سياسة استثمارية لتحفيز رأس المال العامل في شركات التأمين التعاوني الإسلامي بأسلوب صيغتي المضاربة والإجارة وزيادة الطاقة الإحتفاظية لشركات التأمين إضافة إلى العمل على فتح فروع جديدة لاستيعاب عمالة جديدة لشركات التأمين السودانية ، و إتباع سياسة تسويقية لزيادة الأقساط.
- دراسة سعاد بوشلوش (2015) ، بعنوان" :إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين وإجراءات الرقابة فيها"،أطروحة دكتوراه في تسيير المنظمات ،حيث هدفت إلى تحليل دور الآليات الرقابية لحوكمة الشركات في الحد من مخاطر الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية ،وبالتالي دور هذه الآليات في تعظيم قيمة شركات التأمين بما يضمن لها النمو والاستمرارية ،وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين فاعلية تطبيق الآليات الرقابية لحوكمة الشركات من جهة وبين الحد من مخاطر الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية من جهة أخرى كما أظهرت نتائج الدراسة الميدانية أن شركات التأمين تطبق أساليب إدارة مخاطر الاكتتاب ومخاطر الاستثمار بمستوى مقبول بالإضافة إلى وجود إطار فعال للآليات الرقابية الداخلية والخارجية للحوكمة في شركات التأمين الجزائرية بمستوى مقبول كذلك؛ كما أظهرت نتائج الدراسة الميدانية عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في إجابة المبحوثين حول إدارة مخاطر الملاءة المالية والآليات الرقابية الداخلية للحوكمة وفق طبيعة الملكية في شركات التأمين الجزائرية.
- دراسة قسوم ميساوي الوليد (2007) ، بعنوان" : دراسة اقتصادية وقياسية للصادرات الصناعية في الجزائر مع أخذ الفترة الممتدة من 2008 على ترقية الصادرات الصناعية الوطنية وتنميتها في إطار تطبيق الشراكة الاقتصادية والانضمام إلى مختلف التكتلات الاقتصادية الإقليمية والدولية أمر محفوف بالكثير من المخاطر و تحد كبير للاقتصاد



الجزائري وهذا لما يتميز به الاقتصاد الوطني من خصوصيات حيث يتسم بضعف المستوى التأهيلي للكثير من المؤسسات في الكثير من الأحيان الأمر الذي يضعها في وضع تنافسي سيء في مختلف الأسواق والسبيل الوحيد للاستفادة من الانضمام لهذه التكتلات الاقتصادية هو ضرورة إعادة التأهيل التنافسي للمنظومة الإنتاجية الوطنية وذلك على من المستوى الكلى والمستوى القطاعي والمستوى الجزئي.

ثامنا: منهجية البحث

لقد اتبعنا في إنجاز هذا البحث على الآتي:

- الأسلوب الوصفي التحليلي: الذي هو أداة لجمع البيانات والمعلومات عن الظاهرة محل البحث لتحديد عناصر المشكلة المراد بحثها ، فتعرضنا لأهم المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بالموضوع قصد الوصول إلى معرفة دقيقة وتفصيلية لعناصر موضوع البحث حيث استعنا بمجموعة من الدراسات والبحوث المتوفرة سواء كانت في شكل كتب رسائل أطروحات مقالات منشورة في مجالات ومواقع على الانترنيت.
- الأسلوب الوصفي التاريخي: الذي يسمح بتفسير الوضع الراهن وربطه بالماضي وبالتالي محاولة الكشف عن عناصر المشكلة التي تبقى غامضة أو مبهمة ما لم تعد للماضي وتتبع تطورها خلال الزمن.
- دراسة حالة: قمنا بدراسة حالة حسب عنوان موضوعنا في الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT لتزودنا ببعض المعلومات المفيدة وبعض الإحصاءات و أرقام أعمالها ومعلومات عنها وعن هيكلها التنظيمي وتطور إنتاجها الاستثماري وعدد عمالها وتطور قيمة الأقساط...الخ.

أما بالنسبة للتوثيق فاتبعنا طريقة الـ AMIRICAN PSYCHOLOGICA ASSOCIATION) لجمعية علماء النفس الأمريكيين التي تعتمد على التوثيق في المتن.

تاسعا: صعوبات البحث

لقد واجهتنا في خلال إعداد هذا البحث عدة صعوبات ناتجة أساسا عن طبيعة الموضوع محل الدراسة وقلة المختصين في هذا المجال وكون الجزائر بلد مستورد أكثر من بلد مصدر.

- اعتماد شركات التأمين على وثائق باللغة الفرنسية دون العربية.
- 💠 نقص في المعلومات حول عقود التأمين البحري بوكالة المسيلة وهذا بسبب طبيعة المنطقة.

عاشرا: هيكلة البحث

من أجل معالجة الإشكالية المطروحة فسمنا هذا البحث إلى جانبين أساسيين ، جانب نظري يتكون من فصلين (مدخل عام حول التأمين البحري ، مدخل عام حول الصادرات) و جانب تطبيقي (دراسة ميدانية لل CAAT) :

أولا: الجانب النظري:

- الفصل الأول و يمثل مدخل عام حول التأمين البحري الذي وجدناه أساسي لمعالجة الموضوع حيث نتناول فيه
- مفاهيم حول التأمين بصفة عامة وذلك بالتطرق إلى تعريف التأمين نشأته أهيته أنواعه، ثم خصصنا مفاهيم حول التأمين البحري من تعريف نشأته تطوره أهيته ، أنواعه وثائق التأمين البحري ، أنواعها وتقسيمها وكذلك مفاهيم حول الخطر بصفة عامة



مقدمة عامة

■ الفصل الثاني خصصناه مدخل عام حول الصادرات حيث تطرقنا إلى تعريف الصادرات أهميتها و أهدافها ثانيا أنواع التصدير وأولويات لإنجاحه وثالثا خصصناه لتنمية الصادرات و المشاكل التي يتعرض لها التصدير في الجزائر.

ثانيا: الجانب التطبيقي:

و في الأخير خصصناه للدراسة الميدانية على مستوى الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT ذلك لتعريف الشركة وهيكلها وبعض التقارير الخاصة بما وكذلك التعريف بالوكالة CAAT في بسكرة ومعالجة عقد التأمين البحري للبضائع المصدرة.

الفصل الأول

مدخل عام حول التأمين البحري البحري

تمهيد

يعتبر نشاط التأمين من الخدمات المالية الهامة جدا نظرا لدوره المهم في قطاع الاقتصاد والمجتمع في أي بلد و من أهم المؤسسات التي يعتمد عليها الاقتصاد المتقدم ليعمل بشكل فعال حماية الأفراد من كافة الأخطار التي قد تتعرض لها ممتلكاتهم أو أشخاصهم والمساهمة في تحقيق التنمية لذلك تحتاج الإنسانية إلى مؤسسات ومصادر مؤهلة يمكنها المخاطرة وتوفير الثقة والأمن التغطية اللازمة التأمين هو أيضا تقنية فعالة لتغطية العديد من المخاطر مما يزيد من نموه واهتمامه به من خلال زيادة طلب المؤمن عليه، ومن خلال الضمانات المختلفة لشركة التأمين. مصطلح التأمين البحري مضلل إلى حد ما حيث يمكن تمديد عقد التأمين البحري للحماية خطر المؤمن عليه على الأرض في المياه الوطنية أو المجاورة للرحلات البحرية وهو أمر شائع في التجارة لائحة تصدير للتأمين البحري المعمم تغطي نقل البضائع من مستودع البائع إلى الميناء عن طريق البحر، ومن ميناء الوصول إلى مستودع المشتري في الخارج .

لذلك نسعى في هذا الفصل إلى عرض الإطار العام للتأمين البحري من خلال المباحث التالية:

- 💠 التأمين نشأته وتطوره .
- 💠 تاريخ التأمين في الجزائر .
- 🖈 تعریف التأمین أهمیته وفوائده، خصائصه و أنواعه .
 - 💠 نشأة التأمين البحري
 - 💸 تعريف التأمين البحري
 - أهمية و أنواع التأمين البحري
 - وثائق التأمين البحري أنواعها وتقسيمها
 - ♦ الخطر و أساليب مواجهته .

المبحث الأول: التأمين نشأته وتطوره

من المعلوم أن الإنسان منذ ظهوره في الكون يواجه في كل لحظة مخاطر قد تحيق به سواء نفسه أو ماله أو ممتلكاته، وأنه مسؤول أمام القانون . يتناسب بشكل طبيعي مع حياته .دائمًا ما يكون متقلبًا، فهو يكافح للتجنب المخاطر التي يواجهها حتى يشعر بالأمان والطمأنينة. يحتل الضمان ومنع الخسائر والتعويض مكانة بالغة الأهمية وأصبحت إحدى الركائز الأساسية للتأمين وهو طريقة أو أمر أساسي للحياة الاجتماعية والاقتصادية في العالم، ويؤثر إيجابًا على العديد من المتغيرات الاقتصادية، مثل الجهود المبذولة لتعبئة المدخرات لتمويل الاستثمار المنتج، والذي يعتبر ركيزة للتقدم

و نتطرق في هذا المبحث : التأمين في العصر القديم و العصر الحديث، تاريخ التأمين في الجزائر، مفهوم التأمين، أهمية و فوائد التأمين، تقسيمات التأمين و عناصره .

المطلب الأول : التأمين في العصر القديم و العصر الحديث

و سنتطرق في هذا المطلب في فرعين إلى التأمين بين العصر القديم و العصر الجديد :

الفرع الأول: التأمين قديما

إذا كان أساس التأمين هو التعاون والتضامن بين الأفراد من أجل مجابحة أي خطر يهددهم أو يزعجهم والمشاركة في اقتسام الخسائر الناجمة عن تحققه، فلقد اختلف الباحثون في تحديد أصل نشأة فكرة التأمين.

أولا - عند الفراعنة:

فيذكر بعضهم أن التأمين ظهر عند قدماء المصريين وذلك عن طريق جمعيات دفن الموتى، حيث كانت مراسيم الجنائز ونفقات التحنيط وبناء القبور تكلف الأفراد فوق طاقتهم، الأمر الذي أدى إلى ظهور نوع من التعاون والتضامن بين الناس، من أجل تقديم مساعدات لأهل المتوفي وذلك من خلال هذه الجمعيات.

ثانيا - عند الصينيين:

كما تجسدت فكرة التأمين عند الصينيين بظهور التعاون التبادلي من خلال التجار الذين كانوا يقومون بتوزيع المخاطر المتمثلة في نقل البضائع لاجتياز الأنهار على مجموعة من السفن فإذا غرقت إحداها ونجت الأخرى يكون هناك تقاسم في الأضرار بين التجار.

ثالثا عند العرب:

يذكر المؤرخون أن أصحاب القوافل التجارية التي كان العرب يمتلكونها عرفوا نوعا من أنواع التأمين: إذ كانوا يتفقون فيما بينهم على اقتسام الخسائر التي يحققها كل عضو في القافلة أو بحسب رأسماله وأيا كانت طريقة المشاركة فإن هذا النظام لا يختلف عن أنظمة التأمين المعروفة حاليا.

رابعا - في أوروبا:

يعتبر التأمين البحري الذي عرف في أوروبا في القرون الوسطى وخاصة ايطاليا وكذا البلاد المطلة على البحر الأبيض المتوسط هو التأمين الذي أدى إلى ظهور التأمين البحري، حيث يقوم الأفراد برحلات بحرية من أجل المتاجرة في المنتوجات وكل المضاربون يتدخلون لتغطية هذه الرحلات، وذلك عن طريق منح بعض القروض المجهز السفينة أو شاحنها على أن يعيد له هذه القروض مع جزء من فائدة تقدر بالنظر إلى اتجاه الرحلة والوقت التي تستغرقه في حالة وصول السفينة بسلام، أما إذا لحق السفينة الضرر كالغرق أو الحرق فلا يلتزم صاحبها بشيء، ولقد كان هذا التأمين يشمل البضائع دون أن يشمل الركاب والبحارة. (خلوف، 2020، ص 11)

الفرع الثاني: التأمين حديثا

في هذا الصدد تذكر أن أول نموذج للتأمين بصورته المعاصرة كان سنة 1347 م حيث أبرم عقد في مدينة جنوى الإيطالية في مجال التأمين لسفينة تسمى سنتا كلارا التي كانت وجهتها من جنوى إلى مدينة مايوركا باسبانيا ومنذ ذلك الوقت عمم التأمين بنفس النموذج على عقود التأمين البحرية.

وظهر في بريطانيا التأمين البري لأول مرة سنة 1666م إثر الحريق المهول الذي شب في مخبره وأدى. إلى اتلاف حوالي 1300 منزل وحوالي 1000 كنيسة فظهر نوع من التعاون والتضامن مع منكوبي الحريق وأنشئ مكتب الحرائق في لندن، ويعتبر هذا المكتب نقطة لانطلاق التأمينات على الحرائق سنة 1667م وبدأت تظهر شركات على شكل اتفاق بين ملاك المنازل تعمل على جمع مبالغ مالية وتوزيعها على المتضررين من الحرائق، ثم تطورت هذه الشركات وأخذت تشكل رؤوس أموال فأسست أول شركة تأمين سنة 1694 تحت عنوان طاحم المحمل المحمل المركة تأمين في فرنسا تحت عنوان الغرفة العامة لتأمينات باريس.

أما التأمين على الحياة فقد ظهر بعد سنة 1680م حيث تدفع شركة التأمين لمن له مصلحة في وفاة المؤمن (الورثة والدائنون) مبالغ مالية عوضا عن الوفاة وقد لاقى هذا النوع من التأمين رواجا كبيرا في إيطاليا مما يجعلهم يطورون الفكرة.

وبظهور الثورة الصناعية وما صاحبها من استعمال الآلات في العمل ظهرت حوادث وأخطار قد يكون العامل ضحية لها أو المتسبب فيها، وكنتيجة لذلك كثرت دعاوى المسؤولية المدنية من طرف الضحايا أو من الغير من أجل تحديد مسؤولية هذه الأخطار.

وهذا ما جعلها أرضية لصناعة تأمينية جديدة فظهرت التأمينات على حوادث السيارات، وكذا السفن والطائرات و تأمين أصحاب الأعمال والعمال من العمل والأمراض المهنية وكذا تأمين المهندسين والأطباء والمستخدمين. ومما يذكر أنه بعد الحرب العالمية الثانية ازدهر التأمين الجوي كنتيجة لتطور صناعة الطائرات إلى أن أصبح التأمين الجوي إجباريا . (يوسفى، 2021، ص 4)

المطلب الثاني : تاريخ التأمين في الجزائر

إن الباحثين يترددون في تحديد نشأة فكرة التأمين فمنهم من يرجعها للعصور القديمة ومنهم من يرى إنها تعود إلى العصور الوسطى ولا يعترف البعض الآخر بوجود هذه الفكرة إلا مع بروز الدولة الحديثة. فالذين يرجعون فكرة التأمين إلى العصور القديمة يرون إن هذه الفكرة قد جسدتما رؤية يوسف عليه السلام خلال الحضارة الفرعونية في مصر، حول تخزين القمح في سنوات الرخاء لمواجهة سنوات العجاف اللاحقة ورؤية يوسف هذه تعبّر عن الحيطة والحذر من وقوع المخاطر التي قد تتحقق مستقبلا. وقد تطور علم التأمين حتى وصل لصورة التي هو عليها الآن. أما فيما يخص نشأة وتطور السوق التأمينية الجزائرية. فقد عرفت هذه الخيرة عدة تحولات ومراحل بدأت بالحصول على الاستقلال، ثم إتباع المنهج الاشتراكي وأخير الانفتاح الاقتصادي والدخول في اقتصاد السوق. فالتطرق لتاريخ التأمين في الجزائر يجعل التمييز بين فترة الاحتلال وفترة الاستقلال، لكون كل فترة لها نصوصها وعميزاتما الظرفية الاقتصادية والسياسية، وهذا ما سوف يتضح من خلال ما يلى :

أولا - فترة الاحتلال:

طبق حكم الاحتلال الفرنسي عدة نصوص تتعلق بالتأمين، لكن أهم هذه النصوص هي النابعة من قانون التامين الصادر في 13 جويلية عام 1930، وهو ما يقتضي تقسيم هذه الفترة إلى مرحلتين ما قبل صدور ذلك القانون ومرحلة ما بعد صدوره. حيث كان هذا القانون هو السبب في ظهور شركات التأمين الفرنسية.

أ- مرحلة ما قبل قانون 1930 بتفحص النصوص التي صدرت عن المشرع الفرنسي قبل عام 1930 يلاحظ وجود مؤسستين هامتين لهما علاقة مباشرة بالتأمين في ،الجزائر، أولها تلك المؤسسة التي تم إنشاءها بتاريخ 1861 والمسماة مؤسسة، التي كانت تمارس عمليات التأمين بالجزائر والتأمين التبادلي ضد الحريق بالمستعمرات الواقعة تحت السلطة الفرنسية آنذاك.

وتعتبر هذه المؤسسة امتدادا لأول مؤسسة في مجال التأمين البحري، حيث أن المشرع الفرنسي أنشأ عام 1753 مؤسسة تعرف بالغرفة الملكية للتأمينات "La chambre Royale des assurances".

وثانيها تلك المؤسسة التي تم إنشاءها بفرنسا عام 1907 تحت اسم الصندوق المركزي لإعادة التأمين التعاوني في المجال الفلاحي. ومن خلال هاتين المؤسستين، يلاحظ أن التأمين المطبق في الجزائر كان محدود المجال، فقد كان هناك تأمينات في المجال الفلاحي وبالذات في المجال الفلاحي حيث حرصت سلطة الاحتلال الفرنسي على إعطاء أهمية لهذا القطاع لارتباطه بمصالح المعمرين آنذاك وتشجيعهم .

والملاحظة الأخرى، أن التامين الاجتماعي الذي كانت تمارسه شركات التامين العادية في ذلك الحين لم يكن مطبقا بالجزائر إلا في وقت متأخر جدا رغم وجود قانون يتعلق به وتطبيقاته في فرنسا. (بالي ، صديقي ، 2016 ، ص 345)

ب- مرحلة ما بعد صدور قانون 1930 لعل الملفت للانتباه، أن القانون المتعلق بعقد التأمين في المجال البري الصادر في 13 جويلية 1930 لم يطبق في الجزائر مباشرة إلا في عام 1933 وذلك بمقتضى مرسوم خاص صدر عن السلطات الفرنسية بتاريخ 10 أوت 1933 يقضى بذلك.

وكان مجال تطبيقه الأساسي هو تنظيم عقد التأمين البري، ويستثني منه التأمين في الججال البحري الذي كان خاضعا إلى نصوص أخرى، ويستثنى منه كذلك عمليات عقود التأمين المتعلقة بائتمان القرض.

وإن مجال التأمين البري قسم إلى مجالين مجال التأمين من الأضرار والتأمين على الأشخاص في السياق نفسه، فإنّ القانون الفرنسي لعام 1930 في تنظيمه للتأمين على الأشياء، ركز على نوعين فقط وهما التأمين ضد الحريق والتأمين ضد الجليد وهلاك الماشية.

وتجاهل ذلك القانون مجالات أخرى كان يمكن أن تكون محل تنظيم في مجال التأمين على الأضرار كالتأمين ضد السرقة والأضرار الناجمة عن المياه وتلف الأشياء. وتكمن أهمية القانون الفرنسي لعام 1930 ، الذي طبّق في الجزائر في تنظيمه لعقود التأمين بصورة محكمة ويعتبر أول محاولة جادة من قبل المشرع الفرنسي في هذا المجال. فتتجلى الأهمية في القواعد الآمرة التي تحكم العلاقة بين المؤمن والمؤمن له وتحديده للالتزامات المتبادلة بينهما ووضعه لترتيبات معينة يفرغ فيها العقد .

إذ صدرت عدة نصوص، تتعلق بعقود التأمين البري في وقت لاحق للقانون الفرنسي المؤرخ في 13 جويلية 1930. ولعل أهم النصوص المكملة للأحكام الواردة في مرسوم قانون مؤرخ في 14 جوان 1938.

الذي تتمثل أهميته في تنظيم رقابة الدولة على قطاع التأمين البري، وتحديده للمعايير التي ينبغي توافرها في شركات التأمين كالقدرة الفنية والمالية. يصعب على المرء تتبع كافة النصوص المكملة والتطبيقية التي صدرت لاحقا، وكانت محملا للتطبيق في الجزائر نظرا لعددها. ونكتفي هنا بالإشارة إلى مرسومين صدرا في 15 أكتوبر عام 1962، تضمن الأول منهما تحت رقم 62 الجزائر نظرا لعددها. وتكتفي هنا بالإشارة إلى مرسومين التأمين وتحديد رؤوس أموالها.

وتعلق الثاني (تحت رقم 62 (1206) بتعديل وتكملة مرسوم عدة جوانب من القواعد التي تخضع لها الشركات في ممارستها جوان 1938 حيث مس لعمليات التأمين. فمثلا تضمن الشروط المالية لهذه الشركات وقدرتما على مواجهة التزاماتها تجاه المستأمنين.

فبالإضافة إلى تلك النصوص، كانت هناك نصوص أخرى تنظم عقود التأمين بالجزائر، في مجالات معيّنة كالتأمين الإلزامي على السيارات، المحدد بالقانون المؤرخ في جانفي 1959.

والتأمين الاجتماعي بمقتضى قانون 10 أوت 1943، والتأمين على النقل العمومي للبضائع والمسافرين حسب مرسوم 1958 نوفمبر 1948، والتامين على التظاهرات الرياضية وفق مرسوم 23 ديسمبر 1958.

وهكذا يلاحظ أنه في مرحلة الاحتلال توجد العديد من النصوص التي كانت تحكم عقود التأمين في فرنسا كما في الجزائر، وأن هذه النصوص تعرضت إلى أكثر من مرة إلى التكملة والتعديل، وأن تلك النصوص ظلت تحكم عمليات التأمين إلى فترة لاحقة كما سوف يتبين فيما يلحق. فأهم ما يمكن ذكره في هذه الفترة عن التأمين أنه اقتصر على المعمرين حيث لم يستفد الجزائريون إلا بالقليل منه خاصة إذا علمنا أن التأمينات الاجتماعية ظهرت متأخرة بالجزائر مقارنة بفرنسا والدول الأخرى، وكانت تسعى السياسة الاستعمارية من وراء ذلك إلى ترك الشعب الجزائري يتخبط في مشاكله الاجتماعية و الاقتصادية ويظهر ذلك جليا

من خلال الهيمنة الفرنسية على مجموع مؤسسات التأمين أي ما يعادل 127 الدور الاجتماعي للتأمين في هذه الفترة على تلبية حاجات المعمرين، أما الدور الاقتصادي فلم يكن له دورا فعالاً نظراً لقلة المؤسسات الصناعية المؤمنة في الجزائر

ثانيا - تطور التأمين في فترة الاستقلال:

تطور التأمين في فترة الاستقلال مر بالمراحل التالية:

أ- المرحلة الأولى: وتبدأ من القانون الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 1962 القاضي باستمرار تطبيق القوانين الفرنسية السارية المفعول قبل الاستقلال إلا ماكان منها هذا القانون، استمرار مخالفا للسيادة الوطنية أو يكتسى طابعا تمييزيا.

ولقد نجم تطبيق النصوص الفرنسية على التأمين خاصة تلك التي تتعلق بتنظيم عقد التأمين الواردة في القانون المؤرخ في 18 جويلية 1930 ومختلف النصوص المكملة والمعدلة له التي سبقت الإشارة إليها والقانون الآخر الذي ظل ساريا كذلك في الجزائر، القانون المؤرخ في 27 فبراير 1958 والمرسوم الصادر في 7 جانفي 1959 المتعلقين بالتأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية الناجمة عن حوادث للمركبة البرية ذات المحرك (السيارات).

وبالموازاة مع ذلك، فإن هناك أحكاما من القانون المدني والقانون عقد التأمين في هذه الفترة. - يظهر جليا أن عقد التأمين خلال هذه الفترة كان خاضعا إلى قواعد واردة في التجاري الفرنسي تنظم جوانب من - خاصة، وأخرى توجد في نصوص عامة تشكل في مجموعها النظام القانوني نصوص هو الذي يحكم العقد .(سوالم ،2015، ص 4)

ب- المرحلة الثانية: تبدأ منذ صدور أول تشريع جزائري في مجال التأمين، ويتعلق الأمر هنا بالقانون الصادر في 8 جوان 1963 الذي يفرض على الشركات الأجنبية التزامات ،وضمانات، وإخضاعها إلى طلب الاعتماد لممارسة نشاطها من وزارة المالية مع وضع كفالة تقدر بنسبة مئوية معينة من مداخلها المالية من الأقساط للخمس سنوات الأخيرة من نشاطها. وفي نفس التاريخ صدر قانون رقم 63/197 يقضي بفرض رقابة الدولة الجزائرية على شركات التأمين العاملة بالجزائر، وإخضاع هذه الشركات إلى إعادة التأمين بالجزائر لدى أول مؤسسة جزائرية أنشئت لهذا الغرض والواقع أن المشرع الجزائري لجأ إلى هذه التدابير الجديدة قصد الحد من تحويل المبالغ المالية التي كانت الشركات الأجنبية للتامين تحولها للخارج بعنوان إعادة التأمين والخطر الذي تشكله هذه الممارسات على الاقتصاد الوطني .

ونتيجة للتدابير الجزائرية المشار إليها في مجال ممارسة حق رقابة نشاط شركات التأمين توقفت تلك الشركات عن مزاولة نشاطاتها في الجزائر. ولم يبق منها سوى شركة واحدة للتامين وهي الشركة الجزائرية للتامين التي منح لها الاعتماد بعد طلبها بمقتضى قرار صادر عن وزارة المالية بتاريخ 12/12/1963.

بالإضافة إلى مؤسستين للتأمين التبادلي وهما: التامين التبادلي الجزائري لعمال التربية والثقافة والصندوق المركزي لإعادة التأمين الفلاحي. (سوالم ، 2015 ، ص 5)

ت- المرحلة الثالثة: تمثل أحكام الدولة الجزائرية للتامين وإعادة التأمين، وقد تجسدت بالأمر الصادر بتاريخ 27 ماي 1966
 حيث أشارت المادة الأولى منه على أنه الآن فصاعدا يرجع استغلال كل عمليات التأمين للدولة ".



كما بسطت الدولة الجزائرية سيادتما على كافة شركات التأمين باتخاذها تدابير تقضي بتأميمها بالأمر رقم 66/129 المؤرخ في 27 ماي 1966 الذي ينص على احتكار الدولة لكافة عمليات التأمين . حيث أن الهيئات التي تقاسمت الاختصاص في هذا المجال هي الصندوق الجزائري للتأمين إعادة التامين C.A.A.R والشركة الجزائرية للتأمين

بالإضافة إلى مؤسسات التأمين التبادلي سابقة الذكر التي لم وتحسها تدابير التأميم وتطور احتكار الدولة بإنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمين C.C.R عام 1973 بموجب الأمر رقم 73/54 المؤرخ في 01/10/1973 أي في نفس السنة، وهذه الشركة تقوم بعمليات إعادة التأمين للمخاطر التي تفوق قدرة الشركات الوطنية. كما ظهرت أيضا شركة أخرى لتأمينات النقل لممارسة جانب من الاحتكار وذلك بمقتضى المرسوم المؤرخ في 30 أبريل 1985 .

بالموازاة مع هذه المؤسسات، فقد تطور النظام القانوني لعقد التأمين بواسطة مجموعة من الأحكام الخاصة والعامة، لعل من أهمها، هو الأمر الصادر بتاريخ 30 يناير 1974، وهذا يتعلق بنظام التأمين الإلزامي على السيارات، والقانون المدني الجزائري الصادر بالأمر رقم 75/1958 المؤرخ في 26/9/1975 الذي تضمن فصلا كاملا لتنظيم عقد التأمين وتحديد أنواع التأمين والقانون التجاري الصادر في 26/9/1975، حيث حددت المادة الثانية منه طبيعة عقد التأمين، واعتبرته تصرفا تجاريا. وفي سنة والقانون التجاري الصادر أول قانون جزائري متكامل في مجال التأمين، إذ أنه قام بتحديد مختلف قواعد عقد التأمين وبيان حقوق والتزامات أطرافه، وطرق إبرامه وانقضائه وتحديد مجالات عقد التأمين.

فلهذا القانون بالذات أهمية كبيرة ويمكن إبداء الملاحظات التالية التي تعكس تلك الأهمية :

- 1) الملاحظة الأولى، أنّه كرّس استمرار مبدأ احتكار الدولة لقطاع التأمين نصت عليه صراحة المادة الأولى منه ، وباشرت هذا الاحتكار شركات الدولة على مختلف عمليات التأمين.
- 2) الملاحظة الثانية، أنه استمد مضمون قواعد تنظيم العقد من القانون الفرنسي لعام 1930م الذي سبقت الإشارة إليه، وكذلك الأحكام التي وردت بالقانون المدني الجزائري لعام 1975م.
 - (3) الملاحظة الثالثة، أنه خالف القانون الفرنسي باحتوائه على مختلف مجالات التأمين، فهو تضمّن تنظيم التأمين البري والبحري والجوي بالإضافة إلى كونه جاء خاليا من القواعد التنظيمية لشركات التأمين وضعف الأحكام المتعلقة بالرقابة عليها.
- 4) أما الملاحظة الأخيرة، أنه أنحى استمرارية تطبيق النصوص الفرنسية في مجال التأمين، تلك النصوص التي ظلت سارية في بعض الجوانب إلى غاية صدور القانون المذكور. ولقد ظلّ احتكار الدولة لهذا القطاع قائما بواسطة تلك المؤسسات العمومية لفترة طويلة نسبيا، حيث انتهت بصدور قانون عام 1995 يقضي بإلغاء ذلك الاحتكار. (طعابة، لحاق، 2021، ص 237)
 - ث- المرحلة الرابعة تميزت هذه المرحلة بإصدار مجموعة من القوانين والمراسيم التشريعية.

القانون رقم 95/07 المتعلق بالتأمينات تمتاز بإلغاء احتكار الدولة لممارسة عمليات التأمين والذي جسد ذلك هو الأمر الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، حيث أنه قضى في مادته 278 بإلغاء جملة القوانين ذات الصلة بالاحتكار. ونظرا لكونه يمثل القانون الذي ينظم في الوقت الحاضر بعد مراجعته في 2006 لعقود التأمين في الجزائر.

فهو يدخل في السياق العام للتوجه الجديد في تنظيم عقود التأمين، الذي ظهر في العديد من التشريعات الوطنية في القانون المقارن لاسيما الفرنسي والسويسري والألماني. كذلك فإنه في جوهر أحكامه مرتبط بجملة الأحكام الجزائرية الصادرة من قبل في مجال التأمين، لاسيما قانون 1980 والأحكام الواردة في القانون المدني.

ولأول مرة يفتح المجال من خلال هذا الأمر، للشركات الخاصة الوطنية والأجنبية لممارسة عمليات التأمين بالجزائر. ويهدف هذا التشريع الجديد إلى وضع السوق الوطنية في جو المنافسة من أجل ترقية مستوى الخدمات المقدمة، وكذلك تطوير الفروع التأمينية وتنويع محافظها ويعتبر إدخال الوسطاء وكلاء عامين، سماسرة) في نشاط التأمين أحد العوامل المهمة لإصلاح قطاع التأمين ولتحسين عرض نوعية المنتجات وتسويقها بغرض ترقية سوق التأمينات وتحسين نوعية الخدمات وتوجيه الادخار، وبالموازاة مع تحديده للوسائل الكفيلة ببلوغ الأهداف المنشودة من خلال ضمان رقابة الدولة على نشاط التأمين ومراجعة نظام التأمينات الإجبارية وإضفاء التوازن بين مصالح المؤمن لهم وشركات التأمين بإنشاء المجلس الوطني للتأمينات لدوره الفعال في تطوير نشاط التأمين.

القانون رقم 06/04 المتعلق بالتأمين في إطار تنظيم نشاط التأمين وتوسيع مجالاته خاصة في ظل تحديث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإعادة الهيكلة الصناعية بات من الضروري منح مجالا للتأمين أهمية بالغة من حيث تحديث أطره القانونية وأشخاصه المعنوية والطبيعية من حيث وضع ضمانات وقائية وعصرنة نشاطه.

فضمن المسعى الهادف إلى إصلاح المنظومة المالية يأتي القانون المعدل والمتمم للأمر المتعلق بالتأمينات بغية توفير ظروف مواتية وتطوير القطاع من حيث التحكم في نشاطه وتفعيل أدائه بما يحقق ترقيته وتطويره من خلال تجسيد أهدافه .

وفي هذا السياق انعقدت جلسة لدراسة مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر 95/07 المؤرخ في 23 شعبان 1415هـ الموافق لد .25 يناير 1995 يوم الثلاثاء 3 يناير 2006 وتم المصادقة على هذا المشروع يوم الأربعاء 4 جانفي 2006 وعملا على تكريس أهداف هذا القانون الاقتصادية والاجتماعية يظل قطاع التأمينات في الجزائر في حاجة إلى تكفل أمثل يمكنه من مسايرة التحولات الاقتصادية الجارية ومواكبة مستوى التطور الذي تعرفه التأمينات على الصعيد الدولي . (حمول ، بوشنافة ، 2019 ، ص 42)

المطلب الثالث : مفهوم التأمين

عرف التأمين في شكل التأمين التعاوني لدى حضارات وثقافات مختلفة كالهنود والإغريق والرومان والعرب قديما، بحيث تم إنشاء جمعيات لمساعدة أسر العسكريين ومدهم بالمال اللازم عند وفاة أحد الأعضاء ، وتقديم دخل دوري لمن بقي منهم حيا، وذلك في مقابل قسط من المال يؤديه كل عضو مشترك في الجمعية.

وقد دفعت المعاملات التجارية التي كانت سائدة إبان القرن الرابع عشر المتعاملين إلى استخدام ما يعرف بالقرض البحري من أجل ضمان السلع، فكان صاحب السفينة أو التاجر يقترض مالاً مسبقا من مالك رؤوس الأموال ويتعهد بإرجاعها له زائد فوائد في حالة ما إذا وصلت السفينة بسلام، أما إذا هلكت هذه الأخيرة فيحتفظ بمبلغ القرض فمالك المال يلعب دور شركة

تأمين، أما التاجر فيلعب دور المؤمن له، فإذا هلكت السلعة دفع رب المال التعويض وهو القرض، أما إذا وصلت بسلام فيدفع التاجر قسط التأمين وهي الفائدة.

ظهر التأمين البري، إثر الحادثة التي وقعت في لندن باحتراق ألاف المنازل ومئات الكنائس سنة 1666م، وتطوّر نشاط التأمين بعد ذلك، مع بداية الثورة الصناعية وانتشار الآلات في القرن التاسع عشر، فظهر التأمين على المسؤولية المدنية، التأمين على حوادث المرور والتأمين على حياة الأشخاص. ثم تعداه مؤخرا إلى التأمين ضد الكوارث التكنولوجية، التأمين ضد أخطار الإرهاب التأمين ضد الكوارث الطبيعية، . (يونس ، 2021 ، ص 08)

والتأمين ضد أخطار التسيير بعدما كانت هذه الأخطار غير معنية بالتأمين. تختلف تعريفات التأمين باختلاف المصادر والتشريعات وكذا فروع المعرفة والتي تتضمن خصوصا القانون الاقتصاد علوم النفس، الإكتواريا.

التأمين لغة من أمّن أي اطمأن وزال ،خوفه وهو بمعنى سكن قلبه، وكذلك تستعمل كلمة الأمن عند الخوف، ومن ذلك قوله تعالى في سورة قريش: الآية 4 (وَ آمَنَهُم مِّنْ قوله تعالى في سورة قريش: الآية 4 (وَ آمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ).

ويقال أمن به أي وثق به ،وصدقه، ومنه قوله تعالى في سورة يوسف : الآية 17 (وما أنتَ بمؤمن لَنَا). وقد اهتدى الإنسان إلى عدّة وسائل لتغطية الأضرار الناتجة عن المخاطر التي تصيبه في حياته منها الادخار والتعاون، لكن مع تعقيدات الحياة الاقتصادية وتطوّرها تبين أنها غير كافية لمواجهة ما يتعرّض له فاهتدى إلى فكرة أخرى تقوم على أساس تضامن الجماعة، هدفها الأساسي التعاون على تغطية الضرر الذي قد أفرادها، فتضمن له الأمن والأمان، ومن هنا اشتقت كلمة التأمين التي ندرجها حسب التعريفات التالية ومن جوانب متعدّدة.

التأمين طريقة يتم بواسطتها تجميع المخاطر المعرّض لها مجموعة من الأشخاص أو المنشآت خلال من جمع الاشتراكات ودفع التعويضات عند تحقق الخطر المؤمن عليه .

والتأمين كذلك هو نظام يقلّل من ظاهرة عدم التأكد من خلال نقل مخاطر معينة إلى شركة التأمين والتي تتعهد بالتعويض عند تحقق الخطر.

والتأمين عبارة عن أداة اجتماعية يمكن بواسطتها تحويل عبء الخطر من الشخص المعرّض له إلى هيئة راغبة في ذلك.

فالتأمين هو عملية بمقتضاها يتعهد طرف يسمى المؤمن تجاه طرف آخر يسمى المؤمّن له مقابل قسط يدفعه هذا الأخير له بأن يعوّضه عن الخسارة التي لحقت به في حالة تحقيق الخطر، وهو أسلوب علمي له أهدافه ومبادئه وشروطه التي يجب أن تتحقق لضمان المتطلبات القانونية والفنية وتبعد عنه العمل العشوائي وسلبيات المضاربة والمقامرة

في جانبه القانوني، عرّف المشرع الجزائري التأمين على أنه "عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدّي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال، في حالة وقوع الحادث أو تحقيق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى" عن المادة 619 من المرسوم رقم 75/58 الصادر في 26-09-1975 المتضمن القانون المدني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 78 الصادرة بتاريخ 30 سبتمبر (1975).

يعد مفهوم التأمين في جانبه الفني، أكثر اتساعا فهو علاقة جماعية طرفاها المؤمن أو ما يعرف بشركة التأمين ومجموع المؤمن لهم، فالمؤمن يبرم عقد التأمين كبير، بما فيه الكفاية من المؤمّن لهم ويستخدم في ذلك طرق وعمليات حسابية وإحصائية دقيقة.

فالتأمين هو عبارة عن عقد بين المؤمن والمؤمن له، يلزم المؤمن بتعويض المؤمن له ضد أضرار معينة مقابل قسط تأميني محدد مسبقا، فيلتزم الأوّل بدفع مبلغ التأمين في حالة وقوع الخطر والثاني بدفع القسط. ويعتبر هذا الضمان جوهر العملية التأمينية وتحقيقه يبقى محتملا وغير مؤكد. (حساني، 2020، ص12)

المطلب الرابع : أهمية و فوائد التأمين

و سنتناول في هذا المطلب أهمية التأمين و أهم فوائده :

الفرع الأول: أهمية التأمين

إن الهدف الأساسي للتأمين هو توفير التغطية التأمينية للأفراد و المنشآت من نتائج الأخطار المختلفة التي يوجهونها, بذلك فهو يساهم في توفير الاستقرار الاقتصادي و الاجتماعي لهم.

أولا - الأهمية الاقتصادية

- أ- أن يشكل التأمين إحدى الوسائل العامة للادخار و ذلك بواسطة تجميع رؤوس الأموال و تزداد الأهمية الاقتصادية على مجال المعاملات الدولية من حيث يكن التأمين عاملا لتكييف المبادلات بين الشعوب
 - ب- يعمل التامين بشقيه التجاري و الاجتماعي على امتصاص جزء كبير من العمالة في المجتمع
- تامين وسيلة من وسائل تنشيط الائتمان: بعد التأمين وسيلة ائتمان فهو يلعب دورا هاما في تنشيط الائتمان على المستوى الفردي و الجماعي. (شرفوح، 2021، ص17)

ثانيا - الأهمية النفسية

تتمثل في توفير الأمان وإزالة الخوف من فكر المؤمن له من الأخطار التي قد تحدث له، و حتى يشعر بنوع من الطمأنينة على مستقبله و مستقبل نشاطاته يلجا إلى تأمين تلك النشاطات، الأمر الذي يجعله المسؤولية و يتخلص بذلك من المخاوف التي قد تصادفه كإصابات العمل, و يمكن أن يتحلى بروح تتجاوز فكرة التأمين المؤمن له و ينتفع بها الغير وظهور المسؤولية بدون .

ثالثا - الأهمية الاجتماعية

أ- تحقيق الاستقرار الاجتماعي للفرد و الأسرة: حيث يساهم في محاربة الفقر بتعويضه عن الخسائر التي قد تحدث في دخله
 نتيجة لمرضه أو عجزه أو بلوغه سن الشيخوخة.

ب- تنمية الشعور بالمسؤولية و العمل على تقليل الحوادث: أن المستأمن لا يستحق التعويض في بعض فروع التأمين, إذ ما كان هناك إرادة له في تحقيق الخطر المؤمن منه كما أنه في بعض أنواع التأمين لا يستحق المؤمن له تعويضا إلا إذا زادت الخسارة عن حد معين إذ وجود مثل هذه الشروط و التحفظات في التأمين تنمي لدى الفرد الشعور بالمسؤولية لتجنب تحقق الخطر المؤمن منه قدر الإمكان, هذا من ناحية و من ناحية أخرى فإن قيام الفرد بشراء عقد تأمين حياة يترتب عنه معاش حياة كريمة لأسرته بعد ثمانه، حيث يتم هذا السلوك عن الشعور بالمسؤولية اتجاه الأسرة (شرفي ،خالدي ، مقدود ، 2020 ، ص 10)

الفرع الثابي : فوائد التأمين

يقدم التأمين خدمات أساسية تتمثل في تعويض المؤمن له عن الخسائر المادية التي قد تلحق به نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه، وهذا يؤكد على أن التأمين يساعد الأفراد والمنظمات على تخطي المشاكل المادية التي قد يتعرض لها مثل الإفلاس عند تحقق الأخطار المؤمن ضدها.

كما أن التأمين يؤدي إلى تخفيض درجة عدم التأكد والقلق الناتجين عن عدم القدرة على توقع الحسائر المستقبلة للأحداث المفردة حيث أن شركات التأمين يكون لديها القدرة على التنبؤ وتوقع الحسارة بصورة أكثر دقة نتيجة استخدامها وتجميعها لأخطار متجانسة عديدة يمكنها تطبيق قانون الأعداد الكبيرة وتحديد قيمة الخسائر المتوقعة مستقبلاً، وبالتالي فإن الخدمات الأساسية المتمثلة في "التعويض، وتخفيض درجة عدم التأكد" يؤدي إلى زيادة دقة توقع إدارة الخطر والتامين الحسارة وتوزيع تلك الحسارة بدقة على المؤمن لهم في شكل القسط المطلوب من كل فرد منهم، من هنا فإنه يمكن إجمال فوائد التأمين من خلال الجوانب التالية:

أولا - التنمية الاقتصادية:

يعمل التأمين على التنمية اقتصادياً من خلال:

- أ- التأمين وسيلة لكفالة الأمان للمؤمن له.
 - ب- التأمين وسيلة لتكوين رؤوس الأموال
 - ت- حماية وتمويل الاقتصاد الوطني
- ث- تأمين يؤدي إلى الربط والتقارب بين الدول:

أما من حيث زيادة الإنتاج فهذا ناتج على أن وجود التأمين يساعد الأفراد والمؤسسات على دخول ميادين جديدة ما كانوا ليدخلوها لولا وجود التأمين كون التأمين قد وفر لهم حماية تأمينية.

ومن الأمثلة على ذلك قيام بعض تجار السيارات ببيع السيارات بالأقساط وهذا الأمر لم يكن ممكنا لو لم يكن هناك تأمين على هذه السيارات لصالح هذا التاجر يضمن حقه إذا تعرضت هذه السيارات للخطر. (بن خضرة ، 2020 ، ص 49-54)

كما أن البنوك تقوم بتقديم تسهيلات ائتمانية لمن يطلبها وذلك من خلال التأمين على حياة المقترض لصالح الجهة الدائنة بقيمة القرض.

أما من حيث حفظ الثروة المستغلة فيتم ذلك من خلال قيام شركات التأمين بتعويض المؤمن له إذا تضرر مصنعه مثلا نتيجة لوقوع الخطر المؤمن ضده وبذلك فإن صاحب هذا المصنع أو المشروع لن يخرج من الدورة الاقتصادية للمجتمع إذ أنه يكون قادراً على إعادة بناء ما تضرر من خلال التعويض الذي حصل عليه من شركات التأمين حيث أن وظيفة التأمين هنا هي إعادة المؤمن له إلى الوضع الذي كان عليه قبل وقوع الحادث أو الضرر أي بمعنى إلغاء الأثر المادي للحادث.

كما أن شركات التأمين قد تقدم النصح والمشورة إلى الجهات التي تطلبها سواءً قبل تنفيذ هذه المشاريع أو حتى خلال إدارة هذه المشاريع فبإمكان شركات التأمين أن تزود الأفراد والهيئات من خلال خبرتها بهذا المجال:

- 1) بأفضل المواد الإنشائية المقاومة لخطر الحريق.
- 2) التخطيط الأمثل لمنشآت مصنع ما لتلافي أو تقليل الخسائر التي يمكن أن تنجم عن الحريق، أو الانفجار أو تسرب المياه...
 - 3) أسباب إصابات العمل في قطاع صناعي أو تجاري ما وكيف يمكن تفاديها.
- 4) الأساليب المستجدة التي يستخدمها اللصوص في السرقة والسطو أو الاحتيال وذلك من واقع سجلات حوادث فعلية وكيف يمكن تفاديها ومواجهتها.
- 5) عيوب أنظمة الإنذار والمكافحة المستخدمة في بعض المنشآت التي تحققت فيها خسائر رغم وجود هذه الأنظمة وذلك لتشجيع الجهات الصانعة على تطوير هذه الأنظمة.

أما من حيث خلق رؤوس الأموال، فيتم ذلك من خلال أن شركات التأمين تقوم باستيفاء الأقساط من مجموع المؤمن لهم وبذلك يتجمع لدى هذه الشركات حصيلة من الأموال يمكن الاستفادة منها بعد احتجاز ما يلزم لأغراض مواجهة الالتزامات حيث تقوم شركات التأمين بتمويل قطاعات الصناعة والتجارة والزراعة والاستثمارات الأخرى وذلك عن طريق المساهمة بشكل مباشر في هذه المشاريع. (بوستة ، واضح ، 2016 ، ص 22)

ثانيا - التنمية الاجتماعية:

يعالج التأمين الكثير من الآفات الاجتماعية كالمرض والبطالة والعجز، كما التأمين يعمل على خلق جو من الراحة والطمأنينة والهدوء لدى أفراد المجتمع عن هدم حاجز الخوف من المجهول وبث الطمأنينة في نفوس الأفراد والهيئات فتقدم على الاستثمار والإنتاج دون تردد وخوف من الأخطار التي يمكن مواجهتها بالتأمين.

ثالثا - إعداد الدراسات والأبحاث بمدف تقليل الخسائر وتخفيف وقوع الخطر:

إن شركات التأمين بحكم خبرتها الخاصة في مواجهة الأخطار وبحكم اتصالها بالشركات الأخرى في السوق المحلي والأسواق العالمية يتوفر لها رصيد هائل من المعرفة والخبرة يمكنها من تقديم الدراسات والإحصائيات التي تفيد جمهور المؤمن لهم للتعرف على أنجح الوسائل لمنع أو تقليل الخسائر إلى حدودها الدنيا.

رابعا - مكافحة التضخم:

عند قيام شركات التأمين بتحصيل الأقساط من جمهور المؤمن لهم هذا يعني امتصاص السيولة من أيدي الناس مما يؤدي إلى انخفاض في الأموال المتداولة بين أيدي الناس وبالتالي تخفيض ميولهم الاستهلاكية وتقوم شركات التأمين باستثمار هذه الأموال في مشاريع تنموية وإنتاجية.

خامسا - تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات:

إن ما تحصل عليه هيئات التأمين الوطنية من عملات أجنبية مقابل الخدمات التي تقوم بها في البلدان الأجنبية ونتيجة عمليات إعادة التأمين التي تمارسها يؤدي إلى زيادة الصادرات غير المنظورة مما يساعد على تحسين ميزان المدفوعات ويساهم في التساع حجم التجارة الخارجية. (شقيري عزمي ، 2007 ، ص 90)

المطلب الخامس : تقسيمات التأمين و عناصره

و سنرى في هذا المطلب أبرز تقسيمات التامين و أهم عناصره :

الفرع الأول: تقسيمات التأمين

أولا - التقسيم تبعاً للخطر المؤمن ضده:

وينحصر في:

- أ- أن تأمين الأشخاص ويقصد بها التأمين ضد الأخطار التي تصيب الأشخاص مباشرة في حياتهم أو صحتهم أو أعضائهم أي أنها تدخل في أطار المناسبات الاجتماعية, كالتأمين على الحياة و التأمين ضد المرض, و التأمين ضد الحوادث الشخصية, و التأمين ضد البطالة.... الخ.
- ب- تأمين الممتلكات و تشمل أنواع التأمين ضد الأخطار التي تصيب ممتلكات الشخص, تذكر منها التأمين ضد السرقة, التأمين ضد الخرب, تأمين الممتلكات ضد الزلازل والبراكين, التأمين للمحاصيل الزراعية ضد التقلبات الطبيعية.
- ت- تأمين المسؤولية المدنية و يشمل أنواع التأمين ضد الأخطار التي تصيب شخصا معينا و يكون مسؤولا عنها شخص آخر, و يدخل في هذا النوع من التأمين المسؤولية المدنية للمالك قبل جيرانه عن الأضرار التي تصيبهم بسبب حريق نشب في مبناه و امتد إلى ممتلكاته, و تأمين المسؤولية المدنية الأصحاب السيارات والسفن والطائرات, و أصحاب دور السينما وكذلك تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب الأعمال من إصابات العمل و أمراض المهنة.... الخ. (على اللامي ، 2018 ، ص 31)

ثانيا - التقسيم من حيث حرية الاختيار:

يتم تصنيف التأمين بموجب معيار الحرية في التأمين أو عدمها إلى:



- أ- التأمين الاختياري: يتم التعاقد على التأمين الاختياري المحض إرادة المؤمن له دون أي نوع من أنواع الاجبار أي أن رغبته في ذلك هي العامل الرئيسي في العملية التأمينية, و قد تستعمل شركات التأمين أساليب معينة للدعاية و الإعلان عن مزايا التامين للتعاقد مع من يرغب في ذلك دون إجبار أمثلة ذلك التأمين على الحياة و التأمين ضد الحريق.
- ب- التأمين الإجباري: و يشمل جميع أنواع التأمين التي يفرضها قانون الدولة, مثل تأمين المسؤولية المدنية لسائقي السيارات و التأمين الاجتماعي الذي تفرضه الدولة. (دبوزين، 2017)

ثالثا - التقسيم تبعاً لإدارة العملية لهيئة التأمين:

و تنقسم إلى :

- أ- أن قسم التأمين على الحياة و يهتم بشتى أنواع التأمينات المتعلقة بحياة الإنسان و جسده, مثل: دفع مبلغ عند بلوغه سناً معيناً أو ضمان المعاش.
- ب- القسم العام و يهتم ببقية أنواع التأمين, و يدخل فيه تبعاً لذلك التأمين البحري, و ضد الحوادث بمختلف أنواعها, وضد السرقة, و إصابات العمل.

رابعا - تقسيم التأمين من حيث الموضوع:

حيث اتفق أغلب فقهاء التأمين على تقسيم التأمين من حيث الموضوع إلى تأمين بحري و حوي و بري.

- أ- التأمين البحري: و يقصد به ذلك النوع من التأمين الذي يهدف إلى تغطية مخاطر النقل البحري, سواء في ذلك المخاطر التي تلحق بالسفينة مثل: الغر، أو الحريق أو المخاطر التي تحدد البضائع مثل: تلفها أو غرقها.
- و لكن التأمين البحري لا يمتد إلى المخاطر التي قد تلحق بالأشخاص الموجودين على السفينة, حيث أن التأمين على هؤلاء يدخل في نطاق التأمين البري، و في بعض البلدان يتبع التأمين البحري و التأمين السفري و تغطى هذه الصورة مخاطر النقل في مياه الأنهار و يخضع لنفس الأحكام.
- ب- التأمين الجوي: هو التأمين الذي يغطي مخاطر النقل الجوي التي تتعرض لها الطائرة أو حمولتها من الضائع فقط، ويخضع هذا التأمين حسب الراجح لأحكام التأمين البري فيما عدا ما تتضمنه المعاهدات الدولية بشأنه.
- ت التأمين البري: فيغطي المخاطر التي لا تندرج تحت الأنواع السابقة, أي التي تمس التنقل عن طريق العربات أو السكك الحديدية أو غيرها من وسائل النقل البري للبضائع. (دبوزين ، 2017 ، ص 19)

خامسا - تقسيم التأمين من حيث الشكل القانوني:

و يقصد به التقسيم بحسب الجهة أو الهيئة التي تتولى عملية التأمين و نذكر منها:

أ- التأمين التعاوين أو التبادلي: يقوم بهذا النوع من التأمين مجموعة من الأشخاص تجمعهم مصلحة مشتركة بمحض إرادتهم للتأمين على خطر مجموعة من الأخطار التي تواجههم في إطار جمعية تعاونية تجمع بينهم بتعويض الضرر الذي قد يلحق

بأحدهم نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه, أو يتم دفع مبلغ التأمين من مجموعة الاشتراكات التي يلتزم كل عضو بالمجموعة بدفعها. (عيد، 2020، ص 19)

ب- التأمين التجاري: عادة ما تأخذ شركات التأمين في هذا النوع من التأمين شكل شركات المساهمة, يلتزم فيها المؤمن بدفع مبلغ التأمين عند تحقق خطر المؤمن عليه مقابل دفع المؤمن له أقساط ثابتة تُحدد عند إبرام العقد بالطرق الفنية و الإحصائية, و يتميز هذا النوع من التأمين بانفصال المؤمن عن المؤمن له, و يسمى هذا التأمين بالتأمين التجاري لأنه يسعى لتحقيق الربح. (عيد، 2020، ص 21)

الفرع الثاني : عناصر التأمين

و تتمثل عناصر التأمين في:

أولا - الخطر المؤمن منه:

الغرض من عقد التأمين هو دائما تامين شخص يهدده حادث يحتمل وقوعه, فإذا ما تحقق الخطر موقع الحادث وجب على المؤمن دفع مبلغ أو عوض مالي للشخص المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه, و ذلك في نظير قسط أو أية دفعة مالية يدفعها المؤمن له للمؤمن.

و يعتبر الخطر هو المحل الرئيسي في عقد التأمين, فإذا كان القسط هو محل التزام المؤمن له و مبلغ التامين هو محل التزام المؤمن, فإن الخطر هو محل التزام كل من المؤمن له و المؤمن, فالمؤمن له يلتزم يدفع أقساط التأمين ليؤمن نفسه. من الخطر, و المؤمن يلتزم بدفع مبلغ التأمين للأومن له من الخطر, فالخطر إذن هو من وراء القسط, و مبلغ التأمين هو المقياس الذي يقاس به كل منهما. (شرفي ،خالد ، مقدود ، 2019 ، ص 8)

ثانيا - قسط التأمين:

هو المقابل المالي الذي يدفعه المؤمن له لتغطية الخطر المؤمن منه, و يحسب قسط التأمين على أساس الخطر و إذا تغير الخطر تغير معه قسط التأمين زيادة أو نقصان, وفقا لمبدأ عام مسلم به في التأمين, و هو مبدأ القسط للخطر.

ثالثا - مبلغ التأمين:

مبلغ التأمين هو المبلغ الذي يتعهد المؤمن بدفعه للمؤمن له في حالة وقوع الخطر, أي أنه التزام في ذمة المؤمن للمؤمن له, و من ثمة كان عقد التأمين ملزم للجانبين و هناك ارتباط وثيق بين مبلغ التأمين و حساب قسط التأمين, و على أساس هذه العناصر يبرم عقد التأمين. (شرفي ،خالد ، مقدود ، 2019 ، ص 9)

المبحث الثاني: التأمين البحري

أدى التطور الصناعي في الدول المتقدمة إلى الحاجة الماسة إلى جلب المواد الخام من الدول النامية حيث تتوفر هذه المواد، لذلك بدأ النظر في تطوير وسائل النقل المختلفة.

يصاحب هذا التطور تعرض وسيلة النقل نفسها والبضائع لعدد من المخاطر ، مما يدفع مالكي السفن ومالكي البضائع المنقولة إلى التفكير في التخفيف من المخاطر أو محاولة نقل عبء الخسارة الناتجة إلى أطراف أخرى ،و من قد يتحملها ، لذلك يتم استخدام تأمين النقل لغرض توفير الحماية المادية لوسائل النقل والبضائع المنقولة ضد الخسائر التي قد تتكبدها أثناء عمليات النقل ، بما في ذلك النقل البحري ، والمخاطر الناتجة المغطاة عن طريق التأمين البحري ، والذي يعتبر من أهم فروع التأمين العام في الوحلات الوقت الحاضر ، يحتل التأمين البحري مكانة مهمة في أعمال التجارة الخارجية بسبب ضخامة الأموال المستثمرة في الرحلات البحرية ، بسبب الحماية التي يوفرها للتجار والمصدرين والمستوردين مقابل المخاطر التي تواجههم في الممتلكات المنقولة.

لهذا السبب ، من الضروري أن تقوم شركة التأمين بالتأمين على هذه المخاطر ، بغرض حماية المؤمن عليه من الكوارث البحرية التي قد تؤثر على حمولته أثناء النقل البحري.

و سنتناول في هذا المبحث : التأمين البحري تاريخه وتطوره و مفهوم الأخطار البحرية ، أنواع وثائق التأمين البحري و تعريف التأمين البحري ، أفواع التأمين البحري ، أفواع التأمين البحري و أهم إجراءات التأمين البحري ، مفهوم الخطر محل التأمين البحري في التشريع الجزائري .

المطلب الأول: التأمين البحري تاريخه وتطوره

يعتبر التأمين البحري هو أقدم أنواع التأمين إذ سبق التأمين البري في الظهور ولم تكن نشأة التأمين البحري طفرة واحدة بل كانت ثمرة تطور طويل حيث يرجع في نشأته إلى نظام القرض البحري أو قرض المخاطرة ويتحصل في أن شخص يقرض مجهز السفينة أو الشاحن ما يحتاجه من النقود حتى إذا انتهت الرحلة البحرية بسلامة الوصول استوفى المقرض مبلغ القرض مع فائدة مرتفعة، أما إذا لم تنجح الرحلة البحرية ولم تصل السفينة والبضاعة أعفى المقترض من رد ما اقترضه ويقترب قرض المخاطرة الجسيمة من نظام التأمين.

و هناك من يرجع أصل هذا النظام إلى البابليين 2250 (ق.م) استنادا إلى نص ورد في قانون حمواربي يقضي بأن من يقوم برحلة بحرية يتسلم البضائع من تاجر مقابل قائمة مفتوحة تحدد فيها قيمة البضاعة و سعر الفائدة التي تسري خلال فترة معينة، فإذا سرقت البضائع خلال الرحلة بغير إهمال أو تواطؤ يعفى من يقوم بالرحلة من رد الدين و الفائدة.

و يرى الفقيه روبرت دي سميث أن البابليين عرفوا التأمين قد جرى بين سكان شواطئ" التلمود "التبادلي، إذ جاء في العربي على أن من يفقد سفينة بغير إهمال منه يعوضه عنها الملاحون بسفينة أخرى يساهمون جميعا في قيمتها (غوثي،2017، و0) فالمقرض ما هو في الواقع إلا المؤمن يدفع مبلغ التأمين في صورة قرض ثم يستوفي هذا المبلغ في صورة فائدة وهي التي تحل محل الأقساط إذا نجحت الرحلة البحرية ولم يتحقق الخطر، أما إذا تحقق الخطر فإن المجهز أو الشاحن يحتفظ بالمبلغ المقترض ولا

يلتزم بدفع فائدة عنه مثله في ذلك مثل المستأمن الذي يحصل من المؤمن على تعويض الخسارة التي لحقته. ولم يتميز التأمين البحري عن قرض المخاطرة الجسيمة ولم يبرز كنظام مستقل عنه إلا في بداية القرن الرابع عشر حيث كان أول تشريع للتأمين البحري في فرنسا يرجع إلى عام 1681م الذي صدر في عهد لويس الرابع عشر ويعتبر هذا التشريع الأساس الذي بنيت عليه القوانين الصادرة بعد ذلك في التأمين البحري.

وأقام التجار الطليان النازحون من مقاطعة لومبارد بشمال إيطاليا في لندن وأوجدوا عادات تتميز بها معاملاتهم التجاري وأمست هذه العادات تكون ركناً هاماً في القانون التجاري بإنجلترا.

وبدأ التأمين البحري يأخذ مكاناً ملحوظاً من أعمال هؤلاء التجار إلى أن صدر قانون 1601م ثم صدر عام 1745م قانون في إنجلترا خاص بالتأمين البحري ينظم أسس إبرام العقود من حيث ضرورة وجود مصلحة لدى المؤمن له في إجراء التأمين.

وكانت مدن إيطاليا تتميز بالتوسع التجاري وازدهر عقد القرض البحري على السفن في إيطاليا في مطلع القرن الثالث عشر حتى أصدر البابا جريجوار التاسع أمراً بتحريم هذا العقد لتضمنه فوائد ربوية، وعندئذ بدأت فكرة ضمان ينتج عن أخطار البحري النقل البحري من أضرار تستقل عن فكرة إقراض مبلغ من النقود بضمان السفينة أو البضاعة وأصبح ضمان نتائج الخطر البحري يتم بدفع قسط التأمين.

ومن المؤكد أن التأمين البحري برز في العمل بشكله الحديث وكنظام مستقل في مدن جنوه وفلورنسا في النصف الأول من القرن الرابع عشر وعرف سكان هذه المدن التي تقع في شمال إيطاليا باللومبارديين، حيث كان صاحب البضائع يدفع قسطاً معيناً وفي حالة تلف البضاعة يقبض مبلغاً من المال ثم بدأ التأمين التجاري بالرواج ولكنه لم ينتقل إلى الدول العربية إلا في القرن التاسع عشر.

كما أنشأه أول شركة للتأمين في إنجلترا سنة 1720م في مجال التأمين البحري بعدما انتشرت عدة شركات في الدول الأوروبية، وقد أشار قانون التأمين البحري الإنجليزي لعام 1906 إلى أن عقد التأمين البحري من عقود التعويض الذي يعوض بمقتضاه المؤمن.

المؤمن له بالكيفية والمدى المتفق عليهما عن جميع الأضرار التي تقع وتكون بسبب مخاطرة بحرية، وتتمثل صور التأمين بصفة عامة في التأمين على الحياة ، تأمين الحريق ، تأمين الفورة الصناعية الأولى والثانية ، تأمين السيارات ، تأمين الحوادث الشخصية ، تأمين خيانة الأمانة ، تأمين الأموال المنقولة ، التأمين النقدي ، تأمين المسئولية المدنية العامة ، تأمين النقل البحري ، تأمين النقل البري ، تأمين السفر ، التأمين الهندسي وأخطار المقاولين ، تأمين أخطار المهن الطبية ، التأمين الطبي ، تأمين الطيران. (حسن الجميل ، 2014 ، ص 132)

المطلب الثاني : مفهوم الأخطار البحرية

يتمثل في الحادث الفجائي والغير متوقع الذي يحتمل وقوعه للشيء المؤمن عليه أثناء الرحلة البحرية ، و من هنا يمكن القول أنه جوهر وأساس التأمين البحري، ولكي يعد خطرا بحريا استلزمت الضرورة أن يكون أثناء الرحلة البحرية، ووجوب الاتصال من ناحية الحادث والبحر ، فهو مصطلح له عدة معاني وفقا للزاوية التي ينظر كل فقيه قانوني إليها، فقد عرف :

بأنه: " الخطر الذي يمكن أن يحدث خلال الملاحة البحرية "

و يقصد أيضا بالخطر : " أنه الحوادث التي ترافق النشاط البحري عادة والتي تؤدي إلى هلاك المال أو تلفه .

هناك من نظر إلى الخطر البحري بأنه الأضرار التي تصيب السفينة ، أو البضاعة الأخطار البحرية، ويعتبر الخطر بحريا إذا وقع في البحر ، بحدف النظر عما إذا كان يسبب الخطر ناشئا من البحر أو من غيره ، بسبب وجود الأشياء المؤمن عليها أثناء وقوع الخطر فيه، نوع الخطر إذ هو الذي يحدد نوع التأمين، ومن ثم تحدد القواعد القانونية الواجبة التطبيق .

يلاحظ أن التأمين يكتسب الطابع البحري، لجرد أن يرد على منشأة لها الوصف القانوني للسفينة، حتى لو كانت المنشأة لا تقوم مؤقتا بالملاحة البحرية، أما التأمين على البضائع فلم يكن له الطابع البحري إلا إذا كانت البضائع محلا للنقل البحري، غير أنه يجوز بناءا على نص صريح، في وثيقة التأمين الاتفاق على أن يمتد التأمين البحري إلى أخطار برية، بشرط أن تكون تابعة للرحلة البحرية، فيجوز الاتفاق على ضمان الأخطار التي تصيب السفينة أثناء وجودها في حوض من أجل إصلاحها، كذلك يجوز الإنفاق في وثيقة التأمين، على ضمان المؤمن الأخطار التي تلحق بالبضائع أثناء نقل بري أو تحري أو جوي تابع لرحلة بحرية.

تؤدي إلى ارتفاع الأمواج ارتفاعا غير معتاد و يجب عدم الخلط بين العاصفة و بين سوء الأحوال الجوية التي تعتبر حادث عادي للملاحة البحرية، التي تدخل ضمن التوقع العادي للأمور، علما أن الغرض من التأمين هو ضمان الحوادث التي يحتمل أن تقع، و الغرق الذي يعنى اختفاء السفينة، كذلك يضمن المؤمن.

التصادم الذي يشمل اصطدام السفينة برصيف أو حاجز، و الإرساء الجبري و الرمي في البحر، فيكون المؤمن مسؤولا عن الهلاك الذي يحصل بسبب رمي البضائع في البحر لتخفيف السفينة، و الحريق، بالإضافة إلى النهب والسرقة التي تعد حادث تقع على البحر خلال الرحلة البحرية . (بورطال ، 2016 ، ص 277)

إلا أنه هناك أخطار أخرى ، قد يتم الاتفاق على ضمانها ، مثل التلف الذي يحدثه فنران السفينة ، أو ارتفاع حرارة الجو ارتفاع غير عادي ، و غيرها من الحوادث البحرية تجدر الإشارة إلى أنه ، حتى يصح أن يكون الخطر مضمون بعقد التأمين البحري، يجب أن يتصف ببعض الشروط تتمثل في :

أن يكون الخطر البحري محتمل الوقوع يعتبر عقد التأمين من العقود الاحتمالية أي أساسه يقوم على :

- أ- فكرة الاحتمال وبالتالي فإن الخطر المؤمن عليه يجب أن يكون مؤكدا وقوعه
- ب- أن لا يتوقف الخطر البحر على محض إرادة أحد طرفي العقد: قيام عقد التأمين على الاحتمال يؤدي بالضرورة إلى

عدم تدخل أطراف العقد في وقوع الحادث و وبالتالي لزوم وقوع الخطر أو الحادث بفعل عنصر أجنبي

ت- يجب أن يكون الخطر مشروعا، خطر متولد من نشاط المؤمن له غير مخالف للنظام العام و الآداب العامة ، فالخطر المضمون باعتباره محلا لعقد التأمين يجب أن لا يتعارض القاعدة الواردة في المادة 96 من القانون المدني الجزائري التي مفادها أنه: " إذا كان مع محل الالتزام مخالف للنظام و الآداب العامة، كان العقد باطلا". (ختاوي ، 2021 ، ص 38)

المطلب الثالث: مفهوم الخطر محل التأمين البحري في التشريع الجزائري

لقد نصت المادة 102 من القانون الجزائري المقابل للمادة 92 من الأمر 95-07 على أنه تطبيق أحكام الباب الثاني من هذا القانون على أي عقد تأمين هدفه ضمان الأخطار المتعلقة بعملية بحرية

فوفقا لما جاء في هذه المادة السالفة الذكر التي اعتمدت في تعريفها لعقد التأمين البحري على الأخطار البحرية، تلك الأخطار الناتجة ليس من الملاحة فصب كما قال بعض الفقهاء في السابق، بل على كل خطر ناتج من عملية بحرية ما.

و لاشك أن مفهوم العملية البحرية أكثر مرونة و أوسع نطاقا من فكرة الرسالة أو الملاحة البحرية كمعيار لتحديد الأخطار محل التأمين البحري، على ما لحق المؤمن له من أضرار نتيجة أخطار حدثت خلال الرسالة البحرية بل يمتد ليشمل ما أصابه من أضرار سواء كان ذلك بمناسبة الملاحة البحرية أو الشحن أو التفريغ، أو البناء أو القطر أو الإسعاف إذ أن كل هذه الحالات تدخل ضمن مفهوم العملية البحرية التي اعتمدها المشرع الجزائري كمعيار لتحديد الأخطار محل التأمين البحري . (زادي ، قريد ، 2018 ، ص 21)

المطلب الرابع: مفهوم التأمين البحري

تطور التأمين البحري كثيرا من بداية ظهوره إلى الآن و تطور معه مفهومه وذلك بتطور التشريعات في مختلف دول العالم، ويمكن توضيح مفهومه من خلال ما يلي:

يعرف التأمين البحري بأنه عقد يتعهد المؤمن بموجبه بتعويض المؤمن وفقا للطريقة والحد المتفق عليه عن الخسائر البحرية وهي الخسائر التي تنشأ عن الأخطار البحرية .

كما عرفه الفقيه الفرنسي بالاينر بأنه عقد يلتزم بمقتضاه طرف يسمى المؤمن بأنه سوف يقوم بتعويض طرف أخر يسمى المؤمن له عند تحقق الخطر المؤمن منه وتعرضه الخسارة احتمالية مقابل دفع المؤمن له قسط معين.

أما المشرع الجزائري فحصر مفهومه في: "... فأي عقد تأمين يهدف إلى ضمان الأخطار المتعلقة بأية عملية نقل بحري". (معزوزي ، 2014 ، ص 9)

الملاحظة أن مع من بين القواعد الدولية التي تطرقت للخسائر البحرية و التأمين البحري قواعد يورك وأنقرس و هي ليست اتفاقية دولية حتى ولو أنها ذات تطبيق دولي، وإنها هي عادة اتفاقية دولية غير ملزمة ، يتم العمل بما عند خلو النصوص الوطنية من تنظيمها أو رغبة المتعاقدين في العمل بما تجنبا لمشكل تنازع القوانين.

لقد اختلفت النصوص القانونية الخاصة بالتأمين البحري، وذلك لاختلاف وتطور التشريعات القانونية حسب كل بلد، إلا أن هذا لا يمنع من اتفاقها على نفس المضمون، فالعملية البحرية هي المعيار الذي يتطابق وفق مقتضيات وخصوصية الملاحة البحرية ويتطابق وطبيعة عقد التأمين البحري. (حاوشين، منال، كحيل، 2019، ص 129)

المطلب الخامس: أهمية التأمين البحري

يعتبر التأمين البحري جزء لا يتجزأ من التجارة الدولية الحديثة فهو نظام لا يمكن بدونه للتجارة البحرية أن تقوم أو تزدهر وبالتالي فإن حجم تطور التجارة الدولية يتوقف بصفة عامة على ازدهار سوق التأمين البحري وبالتالي يظهر أثر التأمين في مجال التجارة الخارجية فيما يلي:

- أ- يعتبر التأمين البحري ضماناً كافياً لما تقدمه البنوك من أموال لتمويل التجارة الخاصة.
- ب- يعمل التأمين على تشجيع الهيئات والأشخاص على استثمار أموالهم في التجارة الخارجية مطمئنين إلى الضمانات التي يقدمها لهم، حيث يضمن لهم تعويض الخسائر.
- تعتبر أحد بنود التجارة غير المنظورة والتي تدخل ضمن تقييمات ميزان المعاملات التجارية وبالتالي يرتبط ارتباطاً وثيقاً
 بالدخل والإنتاج ويعتبر أحد العوامل الهامة في دفع عجلة التنمية والتخطيط الاقتصادي.
- ث- يعتبر التأمين البحري مصدراً من مصادر المتحصلات أو الإيرادات في ميزان المدفوعات حيث يعتبر من الصادرات غير المنظورة. (عزمي سلام، شقيري، 2007، ص230)

المطلب السادس : أنواع التأمين البحري

تصنف أشكال عقود التأمين البحري إلى ثلاث أنواع:

النوع الأول: يعتمد على موضوع التامين:

أ- تأمين على جسم السفينة:

حيث يكون جسم السفينة هو محل التأمين وملحقاتها من عند القوارب وأثاث وغيرها من لوازم الإيجار) والذي يهدف إلى توفير الحماية المادية لملاك السفينة عن طريق تعويضهم عن الخسائر المادية التي تتعرض لها هذه السفن نتيجة لتعرضها للأخطار البحرية من حريق وغرق وتلف وتصادم وفقد كلي أو جزئي مع استثناء الخسارة المادية الناتجة عن الاستهلاك نتيجة الاستعمال أو الخسائر الناتجة عن الصدأ أو النقص في الكفاءة لقيادة السفن.

ب- تأمين على البضائع:

يعتبر التأمين على البضائع من أكثر أنواع التأمين البحري شيوعا ويشمل كافة أنواع البضائع سواء على أشكال (سائلة أو جافة سواء كانت مغلقة في صناديق خشبية أو ورقية، أو غير مغلقة كالحبوب والفحم ومواد البناء ، وتمتد التغطية التأمينية إلى الأشياء الثمينة مثل الذهب والفراء واللوحات الثمينة.(عقل ،عريقات 2016 ، ص135)



ت- أجرة الشحن (النولون):

تختص هذه العقود بضمان تعويض المؤمن له عن خسارته المتمثلة في ضياع أجرة النقل البحري من خلال إصدار وثائق تأمين أجرة النقل، إذ يشمل هذا العقد ما يستحقه مالك السفينة من أجرة الشحن وذلك مقابل نقله للبضائع إلى الجهة المطلوبة .(عقل ،عريقات 2016 ، ص136)

النوع الثاني: يعتمد على مدة التأمين

- تكون وثيقة التأمين لرحلة معينة.
 - لمدة معينة.

النوع الثالث: يعتمد على نوع الخسائر

- وثائق تغطى الخسائر كليا.
- ث- وثائق تغطى جميع الخسائر ما عدا الخسائر الخاصة.

ج- وثائق جد جميع الأخطار . (زادي،قريد،2019، ص24).

المطلب السابع: إجراءات التأمين البحري

أولا - إجراءات التصدير:

طلب التأمين: ويتم بطريقتين:

أ- فتح اعتماد مستندي في البنك:

ويتم ذلك من قبل العميل ويقوم البنك بإبلاغ شركة التأمين المدون اسمها على طلب الاعتماد بتفاصيل البضاعة والرحلة ومبلغ التأمين ونوع الغطاء وأبي شروط يطلبها البنك.

ب- تأمين البضائع في البنك:

ويتم مباشرة عن طريق العميل وذلك بإرسال فاتورة أو بوليصة شحن أو أية وثيقة أخرى يثبت فيها اسم العميل طريقة الشحن البضائع، تغليف البضائع، الرحلة، مبلغ التأمين.

ويتم الاتفاق ما بين الشركة والمستورد أو المصدر على نوعية التغطية وعلى تحديد سعر ا التأمين.

تقوم الشركة بإصدار عقد التأمين حسب الشروط المتفق عليها وبثلاث نسخ كذلك إصدار الفاتورة ويتم التوقيع من قبل الشخص المفوض من شركة التأمين ويتم تزويد النسخة الأصلية من الوثيقة مرفقا بما كافة الشروط إلى البنك وفي حالة التأمين المباشر ترسل النسخة الأصلية مرفقة مع الفاتورة إلى العميل وتحفظ نسخة في قسم الإصدار وترسل الفاتورة إلى قسم المحاسبة في الشركة . (سيد ، 2015، ص 38)

ثانيا - إجراءات التعويض:

أ- تقديم المطالبة

يعلم المؤمن له شركة التأمين (قسم المطالبات) هاتفيا أو خطيا ويتبع ذلك تبليغ خطي بحصول أضرار للبضاعة المؤمنة وتذكر تفاصيل أولية عن تلك الأضرار وقيمة التعويض المطالب به ورقم عقد التأمين.

ب- المستندات المطلوبة:

تقدم جميع المستندات الأصلية الخاصة بالحادث وهي:

- 1) بوليصة التأمين.
- 2) الفاتورة التجارية.
- 3) بوليصة الشحن.
 - 4) شهادة منشأ.
 - 5) قائمة التعبئة.
 - 6) البيان الجمركي.
- 7) كتاب احتجاج على وكيل الباخرة أو وكيل شركة الطيران أو الناقل البحري.

وتقوم الشركة بفتح ملف بالحادث يحتوي هذه المستندات ويسجل الحادث يسجل خاص بالشركة.

ت- الكشف الموقعي:

يتم الكشف الموقعي على البضاعة المتضررة من قبل موظف تعويضات الشركة في مكان تواجد البضاعة لمعرفة الضرر وتقدير قيمة المطالبة.

ث- الاستعانة بمستوى الخسائر

في حالة تجاوز قيمة مطالبة التعويض بملغ معين يتم الكشف على الأضرار من قبل مستوى خسائر . (بموجب التعليمات الصادرة عن هيئة التأمين)

ج- إجراءات إعادة التأمين:

تقوم شركة التأمين بإعلام معيد التأمين عن المطالبة ويتم توزيع المبلغ حسب ما متفق عليه.

ح- تسديد المطالبة:

تعتمد التقديرات المتفق عليها بين الشركة والمؤمن له ويتم المصادقة على تسديد المبلغ من الشركة ويوقع المؤمن له على براءة ذمة باستلام مبلغ التعويض

ثالثا - تحديد سعر التأمين:

و يعرف بأنه عبارة عن المقابل الذي تتقاضاه شركة التأمين من المؤمن له أو وكيله لقاء التعهد بالتعويض عن

الخسارة ويعتمد تحديد هذا السعر (القسط) على العوامل التالية:

- أ- خبرة شركة التأمين كلما كانت سنوات خبرة شركة التأمين في مزاولة التأمين أكبر أدى إلى قدرة الشركة على التوصل إلى سعر المناسب الذي يتعلق بتغطية الخطر الذي سوف تتحمله الشركة، على عكس لو كانت شركة التأمين حديثة النشأة
- ب- نتائج التعامل في نوع معين من السلع: إن كثرة تعامل شركة التأمين في تغطية سلعة معينة ضد الأخطار التي تتعرض لها
 تلك البضاعة، يزيد من قدرة الشركة على تحديد السعر المناسب للتأمين عليها.
- ت نطاق التغطية التأمينية: حيث تعتبر شروط التغطية (أ) هي ذاتها أعلى قسط بالمقارنة مع شروط (ب) و (ج) وذلك لأنها تكفل تغطية جميع الأخطار مع الأخذ بعين الاعتبار عدم تغطية الأخطار المستثناة إلا بطلب تغطية إضافية خاصة ببعض الأخطار كخطر الحرب وخطر الشعب والإضراب.
- ث- حجم العميل: كلما كان العميل يتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي جيد كلما عمدت شركة التأمين إلى تخفيض الأقساط لجذب العميل
- ج- نوع البضاعة : تعتبر البضاعة عنصرا مهما من عناصر التسعير، حيث يجب التأكد من نوع البضاعة هل هي سائلة أو هل تتصف بنقص الوزن الطبيعي أو هل هي ذاتية الاشتعال أو هي سريعة التبخر أو التسرب العادي الخ.
- ح- طريقة التغليف: وهي عملية توضيح للطريقة التي سوف تغلف أو تعبا بما البضاعة، فهل سوف يتم تعبئة البضاعة في كراتين أو صناديق خشبية أو علب حديدية، حيث أن لعملية التغليف و التعبئة أهمية كيرى . (عقل ، عريقات ، 2016 ، ص 138)
- خ- عمر الباخرة: كلما كان عمر الباخرة يقترب من التقادم، كلما أدى ذلك إلى زيادة السعر مما يؤدي إلى طلب سعر إضافي للتغطية وذلك لتجنب التعرض إلى خسارة فادحة لشركة التأمين نتيجة تأمينها على بضائع منقولة بواسطة سفن غير صالحة للملاحة.
- د- الظروف المناخية: كلما كانت البضائع المنقولة والمؤمن عليها تتأثر بالظروف المناخية بسرعة كلما أدى ذلك إلى زيادة سعر التأمين.
 - ذ- تصنيف السفينة: هل تحمل تلك السفينة شهادة علم ورخصة إبحار فلو لم تكن مصنفة ارتفع سعر التأمين أو رفض التغطية نتيجة لمخاطر عدم قدرة شركة التأمين على التعرف على الجهة التي سوف تقوم بمطالبتها في مبدأ للحلول . (عقل ، عريقات ، 2016 ، ص140)

رابعا - وثيقة التأمين:

تعتبر وثيقة التأمين عن عقد يتعهد بموجبه شركة التأمين بتعويض كامل أو جزء من الخسارة التي قد تلحق بالبضاعة المؤمن عليها أثناء شحنها وذلك ضمن شروط يتم الاتفاق عليها .

ويتم إصدار وثيقة التأمين التي تعطي للتعاقد رمزا قانونيا، ومهما كان نوع وثيقة التأمين البحري الصادر يجب أن تحتوي على التعهدات الضمنية والبيانات الأخرى:

- أ- التعهدات الضمنية:
- 1) أن تكون السفينة صالحة للإبحار .
- 2) ألا تحيد السفينة عن المسار المرسوم للرحلة التي تقوم بما إلا حالة إنقاذ حياة شخص على متن السفينة أو سفينة أخرى أو لتجنب الأحوال الجوية السيئة.
 - 3) أن يكون الهدف من الرحلة مشروعا.
 - ب- البيانات الأخرى:
 - 1) شروط تصنيف السفينة.
 - 2) شروط خاصة بالمستندات الواجب توافرها عند طلب التعويض.
 - 3) شروط السفن المؤجرة:
 - أن يكون المؤمن له على علم بأن السفينة صالحة للإبحار
 - يجب أن تكون عنابر ومعدات السفينة صالحة ومناسبة للشحن.
- يجب أن تحمل السفينة عضوية أحد نوادي التعويض والحماية المعتمدة، وأن تكون تلك العضوية سارية المفعول حتى نماية الرحلة.
- تتضمن الوثيقة شرطا أساسيا وهو ضرورة تبليغ شركة التأمين في حالة إذا ورد للعميل خبر عن تعرض السفينة إلى حادث أدى إلى إتلاف حمولتها، حيث يتوقف على هذا الشرط استيفاء المطالبة بالتعويض (زادي، قريد، 2018، ص24)

المطلب الثامن : أنواع وثائق التأمين البحري وتقسيماتها

أولا – أنواع وثائق التامين البحري :

- أ- الوثيقة الزمنية : وثيقة تغطي فترة زمنية محددة وعادة ما تكون سنة واحدة ومثال ذلك تغطية أجسام السفن على أساس الوثيقة الزمنية.
- ب- وثيقة الرحلة: وثيقة تغطي البضاعة لرحلة بحرية واحدة فقط، وتكون عادة "من المخزن الى المخزن، وعادة ينتهي سريان مفعول هذه الوثيقة بعد 60 يوما من تفريغ البضائع في ميناء التفريغ النهائي.

ت- الوثيقة المختلطة: وهي خليط من الوثيقة الزمنية ووثيقة الرحلة بمعنى أنها تغطي الرحلة ومدة زمنية بعد انتهاء الرحلة تنقل
 بضائع رحلة بحرية ومن ثم تؤمن عليها لمدة 3-4 شهور بعد التفريغ في ميناء التفريغ النهائي.

ث- الوثيقة العائمة وتستخدم عند شحن البضائع على عدة دفعات، وتكون قيمة البضاعة عالية جدا . ويجب على المؤمن أن يبلغ شركة التأمين بقيمة كل شحنة يتم إرسالها.

مثال مؤمن له يرغب بشحن بضاعة بقيمة 200 مليون دينار، وكل مرة يشحن بضاعة بقيمة 15 10 مليون. فيجب على المؤمن له إبلاغ الشركة عند شحن أي بضاعة إلى أن يتم استنفاد 200 مليون دينار.

ج- الوثيقة المفتوحة: لا يوجد سقف محدد لوثيقة الغطاء المفتوح، ويتم الاتفاق بين المؤمن له وشركة التأمين على تحديد الحد الأقصى لمبلغ التأمين في الشحنة الواحدة، وتصدر شركة التأمين وثيقة تأمين منفصلة لكل شحنة ويتم سداد قيمة القسط عن كل شحنة أثناء فترة الوثيقة والتي غالبا ما تكون مدتها سنة والوثيقة المفتوحة تعنى أنها غير الشحنات محددة عدد.

(سمار، زعموم، بن صغير، 2020، ص 18)

ثانيا - تقسيمات وثائق التامين البحري:

ويمكن تقسيم وثائق التأمين البحري حسب موضوع التأمين إلى الأنواع التالية:

أ- وثيقة تأمين السفينة

محل التأمين هنا هو جسم السفينة وملحقاتها من آلات ومعدات والذي يهدف إلى توفير الحماية المادية لملاك أو حائزي على هذه السفن وذلك عن طريق تعويضهم عن الخسائر المادية التي تتعرض لها هذه السفن نتيجة تعرضها للأخطار البحرية.

ب- تأمين الشحنة

ويشمل التأمين هنا كافة أنواع البضائع والمنقولات سواء كانت مغلقة أو غير مغلقة، وكذلك الأحجار الكريمة والمعادن النفيسة، ويعتبر تأمين البضائع أنه أكثر أنواع التأمين البحري شيوعا ويهدف التأمين هنا إلى تعويض أصحاب البضائع المنقولة أو أصحاب المصلحة فيها عن الأخطار التي تتعرض لها البضائع أثناء الرحلة البحرية.

ت تأمين أجرة الشحن (النولون البحري)

يستحق مالك السفينة أجرة الشحن مقابل قيام سفينته بنقل البضائع والمنقولات الخاصة وذلك باستثناء أجور الركاب، ومحل استحقاق النولون هو وسيلة النقل، وعليه فإذا ما أصاب السفينة خسارة كلية مثلا أو أصاب البضائع أي ضرر أثناء النقل، فان ذلك يؤدي إلى تعرض الناقل إلى خطر عدم تحصيل قيمة النولون كلها أو جزء منها وبالتالي يحق لصاحب السفينة أو الناقل البحري التأمين على أجرة الشحن

وهناك بعض الشروط مثل:

- 1) وجود عقد شحن ثابت مكتوب أو شفهي.
 - 2) أن يكون العقد ساري أثناء مدة التأمين.
- 3) أن يثبت المؤمن له أن عدم تحصيله للأجرة قد نتج عند تحقق خطر مؤمن ضده. (عزمي ، شقيري ، 2007 ،ص 236)



المبحث الثالث: الخطر و أساليب معالجته

يقف الإنسان من الأخطار التي يواجهها موقف التحدي للمحافظة على حياته ودخله فيستعين بكافة الوسائل التي تمكنه من تجنب وقوع أي خسارة ، وفي واقع الأمر لا يمكن اعتبار الخطر مشكلة إلا إذا فشل الإنسان في توقعه ، بل أنه يصبح في هذه الحالة من أهم المشكلات التي يمكن أن يهدد استقراره النفسي والمالي . (خضر، 2008، 80)

و سنتطرق في هذا المبحث : تعريف الخطر ، تقسيمات الخطر ، أساليب مواجهة الخطر .

المطلب الأول : تعريف الخطر

أولا - مفهوم الخطر: هو ضرر متوقع الحدوث مبني على الاحتمالات التي تتفاوت فيما بينها بين احتمالات متعلقة بالأشخاص مثل وفاة ، مرض ، أو عجز ، أو احتمالات متعلقة بالممتلكات مثل حريق ، تصادم ، سرقة ، انحيار ، تزوير ، غرق السفن إلى غير ذلك الأخطار .

ثانيا - تعريف الخطر : هنالك عدة تعريفات للخطر نستهل عرضها على النحو التالي :

- أ- الخطر عبارة عن هدف متوقع الحدوث متضمنا النتائج لموقف معين
 - ب- الخطر هو احتمال ناتج عنه حدث يترتب عليه خسارة اقتصادية
- ت حادث مستقبل محتمل لا يتوقف على إرادة أي الطرفين اللذين تم بينهما العقد . (بلقلة ، 2021 ، ص 3)
 - ث- الخطر هو فرص الخسارة
 - ج- الخطر هو مجموعة من الأحداث

عموما يمكن أن يجمل كافة النقاط أعلاه في سبيل تحديد مفهوم واضح لتعريف الخطر هو ظاهرة ذات طابع معنوي يبدو أثرها عند اتخاذ الفرد قراراته اليومية بما يترتب معه حالة الشك أو الخوف أو عدم التأكد من النتائج لتلك القرارات التي يتخذها هذا الشخص بالنسبة لموضوع أو قرار معين . (رفيق المصري ، 2013 ، ص 11)

المطلب الثاني : تقسيمات الخطر

يمكن تقسيم الخطر إلى عدة مجموعات سنتناول مجموعتين فقط من هذه المجموعات :

المجموعة الأولى : الأخطار المعنوية والأخطار الاقتصادية .

المجموعة الثانية: الأخطار العامة والأخطار الخاصة.

أولا - الأخطار المعنوية والأخطار الاقتصادية :

أ- الأخطار المعنوية:

وهي أخطار لا تسبب ربحاً أو خسارة بصورة مباشرة ولكن تسبب خسارة معنوية فقط، وعادة هذه الأخطار لا تخضع لمبدأ القياس والتقييم، وبالتالي فإن شركات التأمين لا تقوم بالتأمين ضدها كالأخطار النفسية والناتجة عن الصدمة أو الألم أو الانفعال أو الخوف لذلك فهي ليست موضوع دراستنا وقد يهتم بدراستها علم النفس والفلسفة أو الاجتماع.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن خطر الوفاة هو خطر معنوي ومع ذلك فإن شركات التأمين تقوم بالتأمين ضد خطر الوفاة بشرط أن يكون للمستفيد مصلحة تأمينية في بقاء المؤمن عليه على قيد الحياة. (زرمان ، 2015 ، ص 10)

ب- الأخطار الاقتصادية:

وهي تلك الأخطار التي ينتج عن تحقق مسبباتها خسارة مالية أو اقتصادية مثل خطر الحريق أو خطر الوفاة فخطر وفاة رب الأسرة ينطوي على خطر معنوي يتمثل في فقدان العاطفة تجاه أفراد الأسرة كما أنه يتضمن خطر مادي يتمثل في فقدان الدخل.

وتقسم الأخطار الاقتصادية إلى قسمين:

1) أخطار المضاربة:

وتسمى أحياناً بالأخطار التجارية، وهذه الأخطار قد تكون نتيجتها إما الربح وإما الخسارة، مثال ذلك مخاطر الاستثمار في المشاريع التجارية فقد تتحقق منها أرباح أو قد تنجم عنها خسائر وتعتمد نتيجتها على مجموعة عوامل تتحكم في السوق قد يصعب التنبؤ بما، ومن هنا يصعب التأمين ضد هذه المخاطر، ومن الأمثلة على هذه المخاطر: أخطار المضاربة على الأسهم في سوق الأوراق المالية، فالمستثمر "المضارب" الذي يشتري أسهم شركة معينة قد يحققاً ربحاً كبيراً إذا ارتفع سعر هذه الأسهم أو قد يُخسائر كبيرة إذا انخفض سعر هذه الأسهم، وهذه المخاطر يختص بدراستها العلوم الاقتصاد والمالية. (الحسناوي، 2017، ص 3)

2) الأخطار الصافية:

وهي تلك الأخطار التي تكون نتيجتها إما الخسارة أو عدم الخسارة، مثال ذلك عند حدوث الخطر فإن النتيجة تكون وقوع الخسارة وعند عدم حدوثه فإن النتيجة تكون عدم وجود الخسارة.

ومن الجدير بالذكر أن أخطار المضاربة قد تعود بالفائدة على المجتمع بعكس الأخطار الصافية، فخسارة مستثمر نتيجة لانخفاض أسعار الأوراق المالية قد تعني ربح لمستثمر آخر، كما أن خسارة شركة ما بسبب انخفاض أسعار منتجاتها قد تعني ربح للمستهلك، بينما خسارة مصنع بفعل الحريق تعني خسارة لصاحب المصنع وكذلك خسارة للمجتمع. (عقون ،2014، ص 11)

ويمكن تقسيم الأخطار الصافية عملياً إلى ثلاث مجموعات هي :

■ الأخطار الشخصية: وتشمل مجموعة من مصادر الأخطار التي يقع أثرها على الأشخاص بصورة مباشرة كالوفاة المبكرة والمرض والبطالة والشيخوخة وهذه الأخطار تؤثر على الإنسان في شخصه.

فخطر الوفاة المبكرة تعني وفاة رب الأسرة دون أن يُكمل الالتزامات المالية تجاه عائلته كمصاريف تربية الأطفال وتعليمهم وتوفير المسكن وخسارة الدخل هنا هي خسارة مادية ومعنوية "نفسية كون رب الأسرة يوفر الحماية والرعاية الصحيحة للأسرة وبذلك فإن هذه الأسرة ستفقد الدخل وتلك الحماية، بسبب الوفاة وبالمقابل فإن وفاة طفل بالعاشرة من عمره لا تعتبر وفاة مبكرة لماذا؟ لأن هذا الطفل ليس له عائلة وليس لديه التزامات مالية تجاهها.

أما خطر الشيخوخة فهو عدم توفر دخل كافي للشخص عند تقاعده، وأما خطر المرض فهو يعني فقدان الدخل بسبب المحاريف بسبب العلاج. المرض نتيجة لعدم القدرة على العمل كما أنه يعنى حجم كبير من المصاريف بسبب العلاج.

أما خطر البطالة فهو يشكل تهديداً كبيراً بسبب انقطاع الدخل كما أنه يشكل تهديداً كبيراً للمجتمع.

- أخطار الممتلكات: وهي تلك الأخطار التي إذا تحققت مسبباتها في صورة حادث كان موضع التأثير هو الممتلكات سواءً كانت في صورتها الثابتة أو المنقولة ومنها الحريق والسرقة والتلف والضياع والغرق والاختلاس وغيرها من الأخطار التي تتعرض لها الممتلكات والتي إذا تحققت في صورة حادث فإنه يترتب عليها خسائر كلية أو جزئية في تلك الممتلكات، حيث ينتج عنها فناء تلك الممتلكات أو نقص في قيمتها. فمالكي الممتلكات أيضاً عرضة لخسائر مباشرة أو غير مباشرة نتيجة لتعرض ممتلكات للخطر، فإذا تحطمت سيارة مثلاً في تصادم فإن الخسائر المباشرة هي عبارة عن مصاريف الإصلاح والخسائر غير المباشرة تأتي نتيجة لعدم استخدام السيارة أثناء فترة الإصلاح وما ينتج عنها من عطل أو ضرر، ومن هنا يمكن القول أن أخطار الممتلكات هي تلك الأخطار التي لو حدثت تُصيب الفرد نفسه بخسارة مادية نتيجة لهلاك الأصل أو تلفه أو نقص القدرة على استخدام الأصل بكفاءة عالية.
- أخطار المسؤولية المدنية: وتشمل الأخطار التي يتسبب في تحققها شخص معين وينتج عن هذا التحقق ويكون إصابة الغير بضرر مادي في شخصه أو في ممتلكاته أو فيهما معاً، الشخص المتسبب مسؤولاً عنها أمام القانون ويطلق عليها البعض "أخطار الثروات" ذلك لأن الخسارة التي تترتب على حدوثها لا تصيب بصفة مباشرة الشخص نفسه وإنما تقع على ثروته بصفة عامة، علماً بأن هناك بعض الأخطار تؤثر على الشخص نفسه وعلى ثروته نذكر منها على سبيل المثال الأخطاء المهنية للأطباء والصيادلة والمحامين والمهندسين والمحاسبين وما تسببه هذه الأخطاء من خسائر تجاه الغير.

وهناك أخطار أخرى تؤثر على ثروة الشخص، ومن الأمثلة عليها مسؤولية صاحب السيارة أو السفينة عن الإصابات والخسائر التي تصيب الغير في تصادم أو غرق نتيجة لخطئه هو أو خطأ أحد تابعيه. (عقون ،2014، ص 12)

ثانيا - الأخطار العامة والأخطار الخاصة:

أ- الأخطار العامة أو الأساسية:

وهي تلك الأخطار التي تؤثر على اقتصاد البلد بشكل عام أو على مجموعة كبيرة من الأشخاص في المجتمع، فمعدلات التضخم المرتفعة أو معدلات البطالة العالية تؤثر على المجتمع بأكمله كما أن الكوارث الطبيعية كالزلازل والبراكين والفيضانات تعتبر من الأخطار العامة لأنه في حال حدوثها فإنه ينتج عنها خسائر كبيرة تؤثر على اقتصاد البلد وعلى مجموعة كبيرة من الأشخاص في المجتمع، وغالباً ما تتحاشى شركات التأمين تغطية مثل هذه الأخطار إلا ضمن ظروف وحالات معينة كأن تقوم

بإعادة التأمين عليها وبذلك تنقل جزء من المخاطر المحتملة إلى شركات إعادة التأمين أو أن تقوم بعملية التنويع الجغرافي لهذه المخاطر مما يخفض المخاطر المحتملة التي سوف تتعرض لها شركة التأمين.

ب- الأخطار الخاصة:

وهي تلك الأخطار التي تؤثر على الفرد وليس على المجتمع بأكمله مثل حريق منزل أو السرقة، مع ملاحظة أن هذه الأخطار يمكن أن تؤثر على المجتمع بصورة غير مباشرة، فاحتراق مصنع سيؤثر على صاحب هذا المصنع كما أنه سيؤثر على المجتمع واقتصاد البلد لأن ذلك سيؤدي إلى خروج هذا المصنع من الدورة الاقتصادية للمجتمع. (خليل، 2013، ص9)

المطلب الثالث : أساليب مواجهة الخطر

أولا - تجنب أو تحاشى الخطر:

وهذا الأسلوب يعتبر من أبسط أساليب مواجهة الخطر ، ويتمثل من خلال الآتي :

وهو أن يقف الشخص موقف سلبي من الخطر ، أي أنه لا يقوم بمواجهة الخطر مهما كانت نسبته ويتحاشاه ويتجنبه ، وهذه تعتبر معالجة سلبية للخطر ، لأن الشخص عندما يتحاشى الدخول في أي نشاط ربما يضيع على نفسه فرصة الفائدة والربح من ذلك النشاط ، كما أنه يلحق الضرر بالمجتمع بشكل عام بسبب عدم استثمار أمواله التي من الممكن أن تساهم مع بقية الأموال المستثمرة في تنمية وتطور البلد . أما على مستوى المنشآت فإن المنشأة التي تعتقد أن قيامها بإنتاج منتج معين ربما يعرضها لخسارة محتملة ، فإنحا تتوقف عن إنتاج ذلك المنتج ، ومع أن هذه الطريقة ربما تلغي احتمال وقوع الخسارة ، إلا أنه لا يمكن تجنب حدوث الخسارة في جميع الحالات ، أما إذا أستخدم هذا الأسلوب على مستوى المصارف والبنوك ، فمثلا يكون بالشكل في أن المصرف أو البنك الذي يخشى مخاطر الائتمان عليه أن يتجنب منح القروض المرتفعة وهذا الأسلوب يعتبر أسلوبا خاطئا وسلبيا في مواجهة المخاطر

ثانيا – الوقاية من الخطر:

يقصد بهذا الأسلوب هو العمل على منع وقوع الخطر ، وذلك من خلال اتخاذ جميع الإجراءات الممكنة لمنع وقوع الخطر أو تقليل فرص تحقق مسببات الخطر والحد من تأثيرها في حالة تحققها ، ويستخدم هذا الأسلوب كطريقة مساعدة بجانب طرق مجابحة الأخطار الأخرى ، وأهم ما يميز هذا الأسلوب أنه يؤثر مباشرة على العوامل المساعدة للخطر ، بما يؤثر على احتمال حدوث الخطر ، أو على حدة الخسارة أو على كليهما معا . ومن أمثلة ذلك :

- أ- اللجوء في البناء إلى الطوب والحجر بدل الخشب للوقاية من خطر الحريق.
- ب- استخدام الحراس وإحكام غلق النوافذ والشبابيك في المنشآت والمؤسسات للتقليل من خطر السرقة .
- ت بناء السدود للتقليل من حدة الجفاف ، ووضع مانعات الصواعق فوق البنايات العالية للحد من خطر الصواعق . وإن هذا الأسلوب يعود بالفائدة على الأفراد والمنشآت معا كوسيلة لمنع وقوع الخطر ،وكذلك خدمة للصالح العام ، وهذا ما دعا الكثير من الحكومات إلى التدخل في ذلك لإصدار القوانين واللوائح الملزمة لإتباع إجراءات الوقاية والحد من الخسائر في مجالات متعددة كالأمن الصناعى ، وتقوم أحيانا بإجبار أصحاب العمل على إتباع القوانين واللوائح المنظمة



لها ، من أجل منع وقوع الخطر أو التقليل من أثاره ، ولكن بالرغم من كل الإجراءات والاحتياطات التي يمكن أن يقوم بما الأشخاص أو الشركات والمنشآت لمنع وقوع الأخطار ، فإنما لا تمنع من وقوع حوادث السرقات الحرائق وإصابات العمل و إزالة الإخطار بشكل نمائى .

ثالثا: تحمل الخطر:

ويعني هذا الأسلوب أو الطريقة في مواجهة الخطر ، أن يتوقع الشخص أو الشركة وقوع الخطر ويكون قادرا على تحمل نتائجه أو آثاره دون مساعدة الغير ،أي أن تكون الشركة أو المنشأة قادرة على تحمل جميع الخسائر الناجمة عن الخطر ، وهذا يعني أن الفرد أو المنشأة على علم بوقوع الخطر أو تفترض وقوعه مع رصد مبلغ معين تعتقد أنه كاف لمواجهة ذلك الخطر المفترض ومعالجة آثاره ، ويدعى هذا الأسلوب بالاحتفاظ الإيجابي ويستخدم في الحالات الآتية :

- أ- في حالة عدم وجود أسلوب أو طريقة أخرى لمواجهة الخطر والخسائر الناجمة عنه ' بسبب مثلا قبول شركات التأمين التأمين على ذلك الخطر التأمين على ذلك الخطر على ذلك الخطر على ذلك الخطر على مقارنة بتكلفته .
 - ب- في حالة كون الحد الأقصى للخسارة المحتملة صغيرة الحجم ، يمكن للشركة أو الفرد تحملها .
- ت- في حالة إمكانية الشركة أو الفرد التنبؤ بحجم الخسارة المحتملة بشكل دقيق ، فإذا كانت تكلفة تعويض تلك الخسارة ضمن الحدود التي تستطيع الشركة تحملها ، تقوم بوضع المبلغ اللازم كاحتياطي لذلك في ميزانيتها .

رابعا - تحويل الخطر:

وبموجب هذا الأسلوب يتم مواجهة الخطر من خلال تحويله إلى طرف آخر ، مقابل دفع مبلغ معين لذلك الطرف الآخر ، مع احتفاظ صاحب الشيء موضوع الخطر الأصلي بملكيته لذلك الشيء ، ويتحقق هذا التحويل إلى جهات تأمينية غير متخصصة بموجب عقود إيجار أو عقود نقل أو عقود تشييد وبناء ، مثلا التعاقد على شحن أو نقل البضائع والممتلكات ، على أن يتحمل الناقل مسؤولية وصول تلك البضائع سالمه ، مقابل زيادة أجور النقل الأساسي ، وتمثل هذه الزيادة ، تكلفة نقل الخطر من صاحب البضاعة إلى الناقل .

خامسا - التأمين:

ويعتبر التأمين من أهم وأفضل أساليب مواجهة الخطر ، وبموجبه يتم استبدال خسارة كبيرة محتملة الوقوع بخسارة صغيرة مؤكدة الوقوع (تتمثل بأقساط التأمين) ، فضلا عن أنه يبعث روح الطمأنينة في نفوس الأشخاص المؤمن عليهم من خلال نقل عبئ الخطر وآثاره من المؤمن له إلى المؤمن (شركة التأمين) ، وبموجب هذا الأسلوب لا يتم القضاء على الخطر أو منع وقوعه ، وإن كان التأمين قد يساهم في ذلك ، وإنما تتحول مسؤولية التعويض عن الخسائر إلى شركة التأمين . مقابل مبالغ معينه يدفعها المؤمن له لشركة التأمين تسمى (أقساط التأمين).

ويعتبر هذا الأسلوب من أهم وأفضل أساليب مواجهة الأخطار ، ويتمثل التأمين بوجود جهة متخصصة تتمتع بالثقة المالية ، تكون مستعدة لتحمل أعباء الأخطار المنقولة إليها ، مقابل حصولها على تكلفة تتناسب مع الخطر المؤمن عليه ، وهي ما يطلق عليها بأقساط التأمين . (اساليب مواجهة الخطر ، 2020)

الخلاصة

من خلال معالجتنا لهذا الفصل ، نتعلم أن مفهوم التأمين وتطبيقه قديم قدم التاريخ ، حيث مارسه شعوب الحضارات العابرة كشكل من أشكال و كآلية للحد من الخوف والقلق الذي يرافق الناس في حياتهم. من عدم اليقين. وهو تقاسم للمخاطر المحتملة من خلال التعاون أو التجميع فيما بينها كالتأمين تعاوني.

أما بالنسبة لظهور أشكال التأمين الحديثة ، فقد نشأ في التأمين البحري في القرن السادس عشر نتيجة لتطور المبادلات التجارية بين دول حوض البحر الأبيض المتوسط.

توصلنا إلى استنتاج مفاده أن التأمين البحري مهم جدا لشركات التأمين حيث يمثل نسبة كبيرة من إجمالي أقساط التأمين، حيث أن معظم الدول المصدرة وخاصة الدول النامية تصدر منتجاتها عن طريق البحر، تنعكس أهميته في الاقتصاد الوطني والأجنبي و التجارة الخارجية.

يلعب هذا النوع من التأمين دورًا مهمًا في نقل البضائع ، وهو أمر مهم لتنمية وتعزيز الصادرات والواردات. نظرًا لأن التأمين البحري هو عامل وقائي ووسيلة للتحوط من المخاطر البحرية ، فإنه يسهل فعليًا النشاط التجاري والاقتصادي من خلال تزويد الشركات بالتأمين اللازم ضد المخاطر التي تعيق تطوير وتوسيع منتجاتها وصادراتها. تساهم صناعة التأمين العام والتأمين البحري بشكل خاص في تكوين رأس المال من خلال الأقساط المحصلة من عدد كبير من حاملي الوثائق ، والتي يتم إعادة توجيهها لتمويل وتسهيل الأنشطة الاقتصادية المختلفة.

الفصل الثابي

مدخل عام حول الصادرات

تمهيد

من المهم الإشارة إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه الصادرات بشكل إجمالي ، حيث تعتبر المصدر الوحيد للتمويل لتمتلك الدولة كمية كبيرة من العملة الصعبة والتي تساهم أيضًا في النمو الاقتصادي والتنمية نظرًا لدورها التوسعي في الاقتصاد بفتح أسواق جديدة للمنتجات المحلية في مجال الإنتاج والمبيعات للاقتصاد الوطني.

يتطلب الوضع الاقتصادي الدولي اليوم من الجزائر أن تفكر في اقتصادها لتشجيعها التجارة الخارجية ، وتحديدا الصادرات ، الجزائر تواجه تحديات ومخاطر كبيرة في سياق العولمة ماذا يعني ضغوط اقتصادية ومنافسة شديدة من كل من البلدان المتقدمة والنامية في الأسواق العالمية ، و من المعروف أن الجزائر تعتمد بشدة على عائدات النفط لدفع عجلة التنمية الاقتصادية الدولة و تدرس تعزيز الطاقة الإنتاجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزيادة صادراتها باعتماد إستراتيجية جديدة تقوم على تنويع الصادرات وتعزيز الصادرات الصناعية. سنحاول في هذا الفصل إلقاء الضوء على الصادرات الجزائرية بشكل عام ، وقد تطرقنا إلى عدة عناصر هي :

- * تعريف الصادرات وأهميتها وأنواعها
 - إجراءات التصدير
 - ننمية الصادرات الفنية الجزائرية

المبحث الأول: مدخل حول ماهية الصادرات

تعد مسألة التنمية الاقتصادية مسألة هامة تسعى العديد من الدول إلى تحقيقها، حيث تعتبر هذه الأخيرة من أهم مؤشرات رفاهية المجتمع وازدهاره، وفي هذا الصدد تلعب الصادرات دورا أساسيا بوصفها محركا للتنمية الاقتصادية وهذا ما أثبتته العديد من الدراسات، ولهذا اتجهت جل الدول خاصة بعد الحرب العالمية الثانية إلى تبني سياسة التوجه نحو التصدير قصد تحقيق تنمية اقتصادية وذلك لان التصدير يؤدي إلى تحقيق زيادة الدخل الوطني للدولة وزيادة إراداتها من النقد الأجنبي وعملات صعبة والتخفيف من البطالة وعجز الميزان التجاري.

وسنتطرق في هذا المبحث إلى : مفهوم التصدير ، أهمية التصدير ، أهداف التصدير .

المطلب الأول: مفهوم التصدير

يعرف التصدير على أنه بيع المنتجات التي صنعت أو حولت من منطقة ما إلى خارج الحدود الوطنية لتلك المنطقة، وهو يعبر عن قدرة الدولة وشركاتما على تحقيق تدفقات سلعية وخدمية ومعلوماتية ومالية وبشرية إلى دول وأسواق دولية أخرى بغرض تحقيق أرباح، قيمة مضافة، توسيع ونمو ، انتشار، توفير فرص عمل، والتعرف على ثقافات البلدان الأخرى و الحصول على التكنولوجيا الجديدة وغيرها .

حيث يتمثل التصدير في انتقال رؤوس الموال العائدة إلى الاحتكارات المالية من بل إلى أخر قصد زيادة أرباح هذه الاحتكارات وتعزيز مراكزها الاقتصادية ،والسياسة في السواق ،وتوزيع مجالات الاستثمار الرأسمالي وله عدة طرق منها إصدار أو شراء أوراق تجارية أو التزامات أو أسهم أجنبية ،منح قروض لتمويل مؤسسات تابعة في الخارج. (بورياح ، بطيوي ،2020، ص 27)

وهو تلك العملية التي ترمي إلى تحويل السلع والخدمات بصفة نهائية من قبل الأعوان المقيمين في القطر الاقتصادي إلى أعوان غير مقيمين وهو الوسيلة الأكثر سهولة للمؤسسات في اقتحام الأسواق الأجنبية حيث أن معظم المؤسسات توسعها الأولي للأسواق الأجنبية يكون بقيامها بدور المصدرة.

وفي تعريف آخر جاء أن التصدير هو بيع البضائع في الخارج، ومن طرف النظرية الكينزية الصادرات تمثل حقنا في الدورة الاقتصادية وتغيراتها الإيجابية تحقق زيادة في الدخل والعمالة . وهو عملية تمكن المؤسسات من اختراق السوق الخارجية بعد أن كانت تعمل في الأسواق المحلية فليس من السهل أن تقوم الشركة بالعمل بالسوق الخارجية قبل العمل بالسوق المحلية .

وعموما يمكن تعريف التصدير على أنه إرسال المنتجات إلى بلدان أخرى ما وراء الحدود الوطنية للبلد الذي أنتجت فيه وفقا لإجراءات يتفق عليها كل من الطرفين البلد المصدر والبلد المستورد، أو هو تدفق المنتجات من البلد الذي أنتجت فيه إلى بلد ثان يتم استهلاكها فيه قصد تحقيق عائد أكبر من لو أنما أنتجت في بلد ثاني . (موسي ، 2017 ، ص 38)

يقصد بالتصدير قدرة الدولة ومؤسساتها على تحقيق تدفقات سلعية وخدمية ومعلوماتية ومالية وثقافية وسياحية وبشرية إلى دول وأسواق عالمية دولية أخرى، بغرض تحقيق أهداف الصادرات من أرباح وقيمة مضافة وتوسع ونمو وانتشار، وفرص عمل والتعرف على ثقافات أخرى وتكنولوجيا جديدة .

كما يمكن اعتباره عملية نقل المنتجات الوطنية خارج حدود القطر الوطني، كما يمكن تعريفه على أنه التدفقات العينية والنقدية العابرة للحدود بحيث يتم نقلها من المقيمين في الدولة اتجاه المقيمين في دولة أخرى. (بن احمد، بن عبد العزيز،2021، 345)

المطلب الثاني : أهمية التصدير

يعد قيام اقتصاد تصدير غير نفطي في الجزائر خيار مهم يمكن الاعتماد عليه للحصول على الصرف الأجنبي اللازم لتحقيق التنمية الاقتصادية بشكل منتظم، خاصة وأن المصادر الأخرى من صادرات النفط والغاز الطبيعي لا تتصف بالاستمرارية والاستقرار، وتوجد عدة امتيازات تجعل من التصدير خارج المحروقات توجها منشود يؤدي إلى المساهمة في تحسين أداء الاقتصاد الجزائري، نذكرها كما يلى:

- أ- التصدير يساهم في تحقيق معدلات نمو مرتفعة ومتواصلة بحيث الطلب المحلى غير كافي وقادر على تحقيق هدف النمو المتواصل،
 - ب- تعد القطاعات التصديرية محال خصب لتوليد الوظائف، فالتصدير يرتبط ارتباط وثيق بالبطالة
 - ت يفقد الاقتصاد الوطني الكثير من العملات الأجنبية جراء الاعتماد المتزايد على استيراد المواد الأولية والآلات لتجهيز المشاريع
 لاستثمارية المحلية، لذلك تزداد الحاجة الملحة للتصدير من أجل تعويض التمويل بالعملات الأجنبية.
- ث- تعمل الصادرات على جلب العديد من الاستثمارات الأجنبية ، والصادرات تسمح بزيادة رأس المال الذي يؤدي إلى التوسع في الإنتاج وإنشاء صناعات جديدة . (تيغرسي ، حاج يوسف ، 2017 ، ص7)

ومن بين الاقتصاديين الذين كانت نظرياتهم موجهة نحو أثر النمو الصادرات على اقتصاديات مختلف الدول، حاول الاقتصادي الكندي هارولدانس مفكرا ماليا من خلال نظرية "السلعة الرئيسة للنمو"، يتعاظم صادرات القمح الكندي بين عام 1901/1911 والتقدم التقني والتصنيع الذين أحرزتهما كندا بعد ذلك أن يثبت أن: الصادرات العرمة كانت العامل الغرضي ولو أن السلعة الرئيسية نفسها – القمح – لم تتطلب إلا القليل من التصنيع، قبل التصدير والتوسع السريع في طلب القمح، بسبب تدفقا للأيدي العامة، كما أدى إلى تدفق رأس المال وزيادة في تكوينية، وتوسعا في الحصول المحلى مما أدى إلى عملية التصنيع المتواصلة وزيادة في دخل الفرد الواحد

وتبرز بذلك أهمية التصدير من كونه يلعب أدوار متعددة في مجال النمو والتنمية من خلال الأتي:

1) خلق فرص عمل جديدة:

للتصدير أهمية كبرى في اقتصاديات مختلف الدول ووسيلة فعالة في لق عمل جديدة، ونظريات الاقتصادية في عمومها تقترح بأن الصادرات تستخدم وبشدة عوامل الإنتاج بوفرة كبيرة وفي الاقتصاد الوافر بالقوة العاملة، لأن زيادة الصادرات تؤدي إلى توظيف عدد كبير من العمال وبالتالي التقليل من نسبة البطالة أن تحول الطلب الخارجي إلى السلع المنتجة محليا يعمل على إنتاج هذه السلع وبالتالي زيادة فرص الاستثمار الربح والذي بدورة إلى ارتفاع حجم العمالة. (بورياح ،بطيوي ،2019 ،ص28)

ويؤكد الدور الهام الذي يمكن أن تلعبه الصادرات في توفير فرص العمل، أن كل مليار دولار من الصادرات يضيف نحو 270 ألف فرصة عمل جديدة وقد استطاعت دول مثل كوريا وتيوان والصين من خلال نشاط التصدير تحقيق نمو سريع في العمالة حتى وصلت إلى حد التشغيل الكامل، وأصبحت هذه الدول لا تواجه في الواقع مشاكل في بطالة ، وتفرعت تماما لإعادة تأهيل قوة العمل بما لأنشطة أكثر إنتاجية وكفاءة

2) إصلاح العجز في ميزان المدفوعات:

تلعب الصادرات دورا مباشر في معالجة الخلل في ميزان التجاري ، وبالتالي ميزان المدفوعات باعتبارها أحد الموارد الرئيسة للنقد الأجنبي مما يؤثر بصورة مباشرة على التوازن المالي والاستقرار التقدي للعملة المحلية وأسعار الصرف.

3) جذب الاستثمار الأجنبي والمحلي:

يتضح من تجارب الدول الناجحة في التصدير أهمية دور الاستثمار كمحرك أساسي النجاح عملية التصدير حيث ترجع أهمية الاستثمارات المحلية والأجنبي يأتي بالتكنولوجيا الحديثة والخبرة في الإستثمارات المحلية والأجنبي يأتي بالتكنولوجيا الحديثة والخبرة في الإنتاج وتنوع المنتج وتحسين جودته كما الإدارة بالإضافة إلى الارتباط بالأسواق العالمية، حيث يسمح تواجد رأس المال وتوافره بالتوسع في الإنتاج وتنوع المنتج وتحسين جودته كما تساهم التكنولوجيا الحديثة في تطوير المنتج وخفض تكلفة الإنتاج.

ومن ثم يمكن القول أن الاستثمار يسهم في زيادة الإنتاجية، وفي إنشاء صناعات جديدة وتحسن القدرة التنافسية للصناعات القائمة، وربط المنتجين المحلين بالأسواق الدولية كما أن وجود قطاع تصديري قوي يعمل على جذب المزيد من التدفقات الاستثمارية التي تترجم في شكل زيادة في الصادرات الحسية والسلعية، وتقوم بدورها في جذب استثمارات جديدة. (بورياح ،بطيوي ،2019 ،ص29)

4) تحقيق معدلات نمو مطردة:

إن الاهتمام بالصادرات ينبع من وجود تحد رئيسي يواجه الاقتصاد المحلي، وهو تحقيق معدلات نمو اقتصادية مطردة قادرة على خلق فرص عمل جديدة للحد من البطالة وتوفير مصادر للعملات الأجنبية ، وعلى الرغم من أن هناك أساليب عديدة لتنويع مصادر العملات الأجنبية، إلا أنه لا يوجد سوى مصدر واحد وهو التصدير ، قادر على خلق فرص عمل بالكم والاستمرارية المطلوبة لتحقيق معدلات نمو متواصلة ومرتفعة . أن العلاقة بين التوجه التصديري للسياسية الاقتصادية وجذب استثمارات محلية و أجنبية جديدة لا تتحقق إلا بعد فترة زمنية طويلة يتأكد المستثمر الأجنبي أو المحلي من استمرار التوجه التصديري من سنة بعد أخرى وعندما تستقر قناعة المستثمر بأن السياسة الاقتصادية بلا رجعة للتصدير، وقتها فقط سوف تؤتي السياسة الاقتصادية التصديرية ثمارها في دعم التصدير وجذب الاستثمارات المحلية و الأجنبية ، ويكون هذا بمثابة خلق حلقة مفرغة حميدة بين الاستثمارات والصادرات تأتى بالمزيد من الصادرات مما يقوي من التوجه التصديري للسياسة الاقتصادية . (بورياح ،بطيوي ، 2019 ،ص30)

المطلب الثالث : أهداف التصدير

أولا - الأهداف المرتبطة بالإستراتجية التجارية وهي:

أ- تجاوز السوق الوطنية المشبعة

ب- توزيع جغرافي للمخاطر

ت- التكيف مع المنافسة

ث- التواجد في السوق الدولية

ثانيا - الأهداف المرتبطة بالجانب المالي: هي :

- أ- الزيادة في رقم الأعمال
- ب- رفع هوامش المردودية والإيرادات المالية.
 - ت- رفع مردودية رؤوس الأموال المستثمرة
- ث- تسمح المنافسة من الرفع من فعالية التسيير المالي للمؤسسة. (حمشة ،2012 ،ص51)
 - ثالثا الأهداف المرتبطة بتحسين شروط الإنتاج
 - أ- تحسين قدرات الإنتاج المؤسسة، مع خفض الكلفة الإنتاجية
 - ب- استغلال الامتيازات المتوفرة؟
 - ت- الرفع من جهود البحث والتطوير. (علام ،2017 ، ص 36)

المبحث الثاني: أنواع التصدير وأولويات إنجاحه

تلعب الصادرات دورا هاما في تسريع النمو الاقتصادي، وترهن هذه الأخيرة مصير العديد من الدول في حال عدم تنوعها واقتصارها على صادرات المحروقات، ومن المعروف أن الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ربعي مبني على قطاع المحروقات، وبذلك فهو يعتبر الممول الأساسي للنفقات التنموية في الجزائر، وقد أصبح تحديد وضعية استقرار أو اختلال الاقتصاد الجزائري يتوقف على حركة أسعار البترول وعوائده مما يجعله عرضة للصدمات الخارجية.


ويشير واقع الصادرات الجزائرية إلى أن نسبة الصادرات خارج المحروقات ضعيفة وجد هامشية إذا ما تم مقارنتها بإجمالي الصادرات أضف إلى ذلك عدم مساهمتها في نمو وتطور التجارة الخارجية، وأمام هذا الوضع الذي تعانيه الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات تبنت الجزائر منذ مطلع التسعينات إصلاحات اقتصادية، مالية ونقدية وذلك بمدف التخفيف من تبعية الاقتصاد الجزائري لتقلبات أسعار البترول.

و سنتناول في هذا المبحث : أنواع التصدير، أولويات إنجاح التصدير ، إجراءات التصدير

المطلب الأول : أنواع التصدير

يمكن تقسيم الصادرات إلى عدة أنواع رئيسية وهي: الصادرات المنظورة والصادرات غير المنظورة، الصادرات المؤقتة والصادرات المنافرة والصادرات المباشرة والصادرات غير المباشرة. ويمكن توضيحها في الشكل التالى:

الشكل 01: أنواع الصادرات



المصدر: من إعداد الطالب

أولا - الصادرات المنظورة (المرئية) وغير المنظورة (غير المرئية) : تتمثل فيما يلي:

أ- الصادرات المنظورة:

وتشمل السلع والبضائع التي يبيعها المقيمون في دولة ما إلى المقيمين في دولة أخرى، وتنتقل إليهم عبر الحدود وتسمى بالصادرات المنظورة أو المرئية لأنها تقع تحت بصر رجال الجمارك حيث يمكنهم مشاهدتها ومعاينتها ويحصونها في سجلاتهم.

ب- الصادرات غير المنظورة:

وتشمل خدمات عدة وتتم بين المقيمين في الدولة والمقيمين في الخارج، وتتمثل في خدمات النقل التأمين السياحة، كذلك تشمل النفقات الدبلوماسية، مدفوعات البريد والهبات... الخ، زد على ذلك تصدير رؤوس الأموال والذي يمثل انتقال رؤوس الأموال العائدة إلى الاحتكارات المالية العالمية من بلد إلى آخر، قصد زيادة أرباح هذه الاحتكارات، وتعزيز مراكزها الاقتصادية والسياسية في الأسواق وتوسيع مجالات الاستثمار الرأسمالي، ويتم هذا التصدير بعدة طرائق منها: إصدار أو شراء أوراق تجارية أو التزامات أو أسهم أجنبية، منح قروض لتمويل شركات تابعة في الخارج. (لعرابة ،2018 ، ص34)

ثانيا - الصادرات المؤقتة والدائمة : وذلك على أساس بقائها بصفة مؤقتة خارج البلد المنتج أو بصفة دائمة و هي :

أ- الصادرات المؤقتة:

هي تلك البضائع أو الأموال التي يتم تصديرها إلى الخارج لمدة معينة من الزمن، ثم يعاد استردادها ومن بينها المنتجات التي يراد تقديمها إلى المعارض أو الصالونات الدولية أو المؤتمرات، ومواد وأجهزة وآلات ضرورية من أجل القيام ببعض الأعمال في الخارج، والأجهزة والآلات المراد إصلاحها في الخارج.

ب- الصادرات الدائمة:


ت - وهي تلك المنتجات التي يتم تصديرها بصفة دائمة دون إعادتها، وأيضا يقصد بما مجموع البضائع الجديدة والقديمة التي تخرج بصفة نحائية من الإقليم الجمركي. (بلقلة ،2018 ، ص89)

ثالثا - الصادرات المباشرة و الصادرات غير المباشرة:

أ- التصدير المباشر:

يتطلب التصدير المباشر وجود صلة مباشرة بين المؤسسة المنتجة والمصدرة في نفس الوقت، (الطرف البائع) والمؤسسة المستفيدة (الطرف المشتري) خارج البلد الأصلى للمؤسسة المصدرة دون الاستعانة بخدمات الوسطاء، وهذه العملية تتضح في الشكل التالى:

الشكل 02: التصدير المباشر



المصدر: (سعد غالب ، 2002، ص 38)


كما يفيد التصدير المباشر في تعميق معرفة و الخبرة بالأسواق الدولية، ويتم بإحدى السبل التالية:

- 1) إنشاء قسم التصدير للأسواق الخارجية: وهذا يتطلب من المؤسسة إنشاء قسم التصدير ليقوم بكافة مهام التصدير.
- 2) إنشاء فروع في الأسواق الخارجية: حيث تقوم المؤسسة بإنشاء فروع في السوق الأجنبي يتولى مهام التصدير والتوزيع في ذلك السوق، وهذا ما يسمح للمؤسسة بتحقيق رقابة على نشاطاتها في السوق الخارجية.
- (3) إرسال مندوبي بيع للخارج حيث يتولون عملية البحث عن العملاء في الأسواق الأجنبية، وذلك للتفاوض معهم: بشأن عقد صفقات البيع. (بلحرش ،2012 ، ص22)

ب- التصدير غير المباشر:

بعد التصدير الغير مباشر الطريقة الأكثر شيوعا في اقتحام الأسواق الخارجية، ويقصد به ذلك "النشاط الذي يترتب على قيام مؤسسة ما ببيع منتجاتما إلى مستفيد محلي يتولى عملية تصدير المنتج إلى الأسواق في الخارج سواء كان المنتج بشكله الأصلي أو بشكله المعدل، والشكل التالي يوضح ذلك : (بلحرش ،2012 ،ص22)

الشكل 03 : التصدير غير المباشر



المصدر : (سعد غالب ، 2002، ص 38)

المطلب الثاني : أولوبات إنجاح التصدير

تتمثل الأولويات لإنجاح التصدير فيما يلي:

أ- الإستراتيجية: تتمثل في:

- 1) يجب على المصدر أن تكون له نظرة حول منتجه وحول السوق المستهدفة
- 2) قبل عملية التصدير يجب على الشركة أن تحفز نفسها وذلك بالاستفسار حول شروط التعاملات الدولية
 - 3) ينصح بالتشخيص للتصدير، وهذا من أجل تقييم قدرة الشركة على التعامل على المستوى الدولي.

ب- الإنتاج: يتمثل في:

- 1) المعرفة والتحكم في التكاليف للتمكن من تحديد الأسعار من خلال التفاوض مع الزبون
- 2) أدوات تسيير الإنتاج (الوقت والمنهجية تسمح لرئيس الشركة بإنتاج السلع والخدمات في الآجال التي تتطلبها عملية التصدير.
 - 3) تكييف المنتجات مع متطلبات السوق المستهدفة.

ت- التموين: يتمثل في:

التحكم في التموين من أجل تلبية طلبات الزبون الأجنبي في الآجال المحددة ، وذلك من خلال تجهيز المخازن وتميئتها وفق المعايير المتفق عليها ، و الحرص على عدم إتلاف المنتج ، إضافة إلى تجهيز المنتج كما ونوعا ليكون جاهزا لتسميته وفق معايير الجودة المتعارف عليها دوليا في الآجال المحددة.

ث- التسويق: ينصح أن يكون المسؤول عن التصدير ملم بتقنيات التجارة الدولية وذلك من خلال معرفة جميع الأمور المتعلقة بالتسويق من خطوات وضروريات وظروف التجارة الدولية ومعرفة منافذ التسويق ليكون جاهزا لتسويق البضاعة.


ج- المالية: أن تتوفر وسائل مالية من أجل تحسين عملية التصدير (أموال خاصة قروض بنكية تسبيقات على الفواتير قروض التمويل المسبق للصادرات) و المسؤول عن المؤسسة يجب أن يحرص على توفير الأموال سواء كانت خاصة أو عن طريق القروض، وبدون الأموال لا يمكن للمؤسسة حتى نشاطها فما بالك التفكير في عملية التصدير سعر التصدير من بين أهم الأمور والأولويات لإنجاح عملة التصدير ، وبالتالي من واجب المسؤول عن المؤسسة المصدرة الإلمام بجميع الأمور المتعلقة بكيفية تحديد الأسعار وما هي الأسس التي تقام عليها تحديد الأسعار، وأسعار المنتجات المنافسة على المستوى الدولي ومن حيث أن (لدغم شيكوش، 2019، ص 15)

- الأسعار المتوقعة في الأسواق الأجنبية ليست بالضرورة نفس الأسعار المتداولة في السوق المحلى
- لتحديد سعر التصدير ، يجب الأخذ في الحسبان تكاليف الإنتاج السوق المنافسة ، أسعار الصرف

ح - اللوجستيك تتمثل في :

- 1) ويقصد به جميع الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة المراد تصدير منتجاتها و ربطها بالمتعاملين الخارجيين من خلال تدبير أمور النقل من المؤسسة إلى الميناء نفس الشيء بالنسبة لعملية العبور من الدولة المصدرة إلى نظيرتها المستوردة، إضافة إلى كيفية تخزين البضائع ورفعاها .
 - 2) توقع القيود المتعلقة باللوجستيك داخل المؤسسة وعند المتعاملين الخارجيين (النقل العبور الرفع التخزين الإيجار...)
- ه المعايير والنوعية : تتمثل في المنتج الموجه للتصدير وتغليفه يجب أن يحترمها المعايير الدولية المفروضة من طرف بلد الوجهة ، كما يجب أن يستجيب لمتطلبات الزبون. (لدغم شيكوش ، 2019، ص 16)

الشكل 04 : أولويات لإنجاح التصدير



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد عما سبق

المطلب الثالث : إجراءات التصدير

أولا: اتخاذ القرار

تتم عملية اتخاذ القرار التصدير في هذه المرحلة يقوم المصدر وبعد تحديد الأسواق المستهدفة والمحتمل التعامل معها في الدول الخارجية بمجموعة من الإجراءات من أهمها:

- أ- البدء في التخطيط لحملات ترويجية وإعلامية عن البضاعة في السوق المستهدف وذلك لبناء إدراك وعرفة عنها لدى المستهلك وخاصة إذا كانت هذه السلعة تطرح في الأسواق لأول مرة.
- ب- إرسال عينات من السلع المنوي تصديرها إلى الأسواق الخارجية سواء عن طريق فروع الشركات المصدرة أو عن طريق المكاتب الخارجية أو عن طريق إرسال مندوبي البيع للاتصال المباشر بالعملاء أو من خلال معارض التي تقوم في تلك الدولة، وعادة ما تكون هذه العينات مصحوبة بعروض كتابية موضحا فيها مدة سريان هذه العروض والشروط المطلوبة، وكذلك الأسعار التي سيتم الاتفاق عليها وعلى طريقة الدفع بها.

- ت جمع المعلومات القانونية اللازمة منذ البداية عن أية اشتراطات أو عوائق حكومية قد تعرض على مثل هذه البضاعة المصدرة كطريقة
 التغليف أو مواصفات الإنتاج أو كميات الإنتاج أو أية تخفيضات أخرى تشترطها الحكومة أو تجار الدولة المستهدفة.
- ش- استصدار الرخص المطلوبة للتصدير من قبل الجهات المعنية مع العلم أن رخصة التصدير الشخصية تصدر باسم مقدم الطلب ولا
 يجوز تعديلها باسم شخص آخر أو تحمليها للغير. (الصوص، 2012، ص 181)

ثانيا: إستراتيجية المنوي إتباعها

على الشركة أن تقوم ببناء إستراتيجية تتضمن دراسة العروض التي تم استلامها من قبل المستوردين والرد عليها وذلك لإعداد قائمة بأسماء المستوردين والشروط المطلوبة والتسهيلات الممكنة بحيث يمكن أيضا إجراء مفاوضات بناء على هذه المعلومات مع المستوردين المحتمل التعامل معهم بما يتناسب مع مصلحة الشركة الآنية و إستراتجية تحقيقا لأهدافها.

وفي هذه المرحلة يبدأ المصدر أيضا بإعداد وتجهيز خط الإنتاج والبضاعة حسب شروط العروض التي تم استلامها ومن الممكن تنفيذها أي البرمجة الفعلية لأهداف واستراتيجيات الشركة والشروط التي تم التوصل إليها لغايات الاتفاق النهائي مع المستورد.

ثالثا: الاتفاق النهائي مع المستورد " العقد".

في ضوء إمكانيات الشركة وأهدافها وبعد الانتهاء من المفاوضات الخاصة بعمليات الشراء والبيع يتم تثبيت وتوثيق بنود الاتفاق التي تم التوصل إليها في صورة عقد تجاري يلزم الطرفين بتنفيذ بنوده.

رابعا: إعداد الوثائق والمستندات الأولية لإتمام عملية التصدير:

و بتم ذالك عن طريق:

- أ- إعداد الفاتورة المبدئية: بعد الاستلام وتثبيت أمر الشراء يقوم المصدر بإعداد الفاتورة المبدئية للبضاعة المطلوبة وفق الشروط المتفق عليها في العقد وتحتوي عادة هذه الفاتورة على اسم العميل المرسل إليه البضاعة البلد المصدر إليه الكمية والصنف السعر القيمة الإجمالية، نوع العملة، طريقة الشحن، طريقة الدفع، ثم ترسل هذه الفاتورة وصور الوثائق الأخرى مثل شهادة المنشأ وكشف التعبئة إلى المستورد طالبا منه متابعة الإجراءات الرسمية والائتمانية المتفق عليها في العقد (الصوص، 2012، ص 182).
- ب- كشف التعبئة: وهي عبارة عن كشف تفصيلي عن أرقام الطرود وصفاتها وكمية البضائع المعينة الشد" في كل طرد من الطرود والأوزان التفصيلية والأوزان القائمة. شهادة صحية تصدر هذه الشهادة عادة من جهات حكومية مخولة بعد التحقق من أنحا مطابقتها الشروط التصدير في دولة المصدر.
- ت- إذن الشحن: ويصدر عن توكيل ملاحي ويعتبر بمثابة أمر من التوكيل الملاحي لقبطان الباخرة أو الشحن البري أو الجوي باستلام البضائع المطلوب شحنها على وسيلة الشحن المتفق عليها في العقد (الصوص، 2012، ص 183).

خامسا: إعداد الوثائق والمستندات النهائية

وهذه المستندات يتم إعدادها فور الانتهاء من إتمام عملية الشحن والتي يجب على المصدر للبنك فاتح الاعتماد إذا كانت طريقة الدفع عن طريقة الاعتماد المستندي وأهم هذه المستندات ما يلى:

- أ- بوليصة الشحن: وهذه الوثيقة يصدرها الشاحن وتعتبر بمثابة إيصال من جهة الشاحن أو الوكيل الملاحي بصفته وكيل عن ملاك وساطة النقل يفيد استلامها للبضاعة وتعهده بتسليمها في ميناء التفريغ بنفس الحالة التي تم استلامها بحا.
- ب- الفاتورة التجارية الرسمية: يقوم المصدر بإصدار الفاتورة التجارية النهائية أي قيمة المطالبة المالية كثمن للبضاعة وكشف التعبئة والتي تقدم نسخة عنها إلى الشاحن لإصدار بوليصة الشحن استنادا إلى المعلومات الواردة فيها، أما النسخة الأصلية فتقدم إلى الهيئات الدبلوماسية أو القنصلية مرفقة مع شهادات المنشأ والشهادة الصحية والتي يتم المصادقة عليها أصوليا لغاية قبولها في بلد المستورد
- ت- مستندات ووثائق أخرى: أهمها كشف التعبئة شهادة المنشأ، شهادة معاينة، وأية مستندات أخرى يطلبها المستورد من المصدر الإجراءات التخليص (الصوص، 2012، ص 183)

سادسا: المتابعة و الاتصال

إن مسؤولية المصدر قد تنتهي في إيصال البضاعة إلى بلد المستورد وربما إلى مخازنه وفي هذه المرحلة يقوم المصدر بمتابعة سير الرحلة بواسطة الشحن ويبقى على اتصال دائم مع وكلاء الشحن ومع المستورد باعتباره طرفا آخر في تنفيذ العقد حتى استلامه البضاعة وفي مكان التسليم المتفق عليه.

سابعا: الخطابات الختامية

بعد استلام المستورد لبضاعته ووفقا للشروط المطلوبة يتبادل الخطابات الختامية مع المستورد إننا بابتداء مرحلة عمل جديدة، وتقديم الوثائق اللازمة للبنك إذا كانت شروط الاتفاق تقضى بالدفع بعد استلام البضاعة (الصوص، 2012، ص 184).

المبحث الثالث: تنمية الصادرات في الجزائر

بالنظر إلى أن الصادرات عنصر مهم في النمو الاقتصادي ، فإن زيادة الصادرات غير النفطية خيار استراتيجي تريد به الجزائر تنويع مصادر إيراداتما ومواجهة أي تأثير سلبي لصادرات النفط على الأسواق الدولية ، و بالتالي تعمل الجزائر على تنمية وتنويع الصادرات منذ عام 1988 ، بعد أزمة النفط بعام أظهر عام 1986 مدى ضعف الاقتصاد الجزائري ، حيث كان يعتمد بالكامل على النفط ، والذي كان يعتبر ضروريًا أن تنجح الجزائر في الاندماج في التجارة الدولية وتحقق مستوى عالٍ من الازدهار الاقتصادي الذي لا يهدد التوازن في ميزان المدفوعات و تأخر تحرير الاقتصاد الجزائري ونظام الأعمال يعود إلى ضعف سيولة التصدير مما يؤدي بدوره إلى ضعف المؤسسات الإنتاجية للاقتصاد الوطني ، و سنتطرق في هذا المبحث إلى : نظرة حول صادرات الجزائر ، مشاكل التصدير في الجزائر ، السياسات المنتهجة لتنمية الصادرات خارج المحروقات

المطلب الأول : نظرة حول صادرات الجزائر خلال الفترة 2015-11 شهر 2018

سنتناول تنمية الصادرات في الجزائر في الآتي:

أولا: صادرات في الجزائر خارج قطاع المحروقات وحسب المناطق الجغرافية

خلال الفترة 2015 إلى غاية 11 شهر من 2018 سنتطرق على بعض الجداول التي فيها بيانات عن صادرات الجزائر نحو الخارج وتحليلها.

أ- الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات وحسب المناطق الجغرافية:

سنتناول في الجدول التالي عن المناطق الجغرافية وتوزيعها للصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات ابتدءا من سنة 2015 إلى غاية 11 شهر من 2018 والبيانات كالتالي:


الجدول 01: الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات حسب المناطق الجغرافية

القيمة بملايين دولار أمريكي

11 شهر من 2018	2017	2016	2015	المنطقة الجغرافية
45.19	49.22	27.85	40.34	إفريقيا (ما عدا الدول العربية)
155.97	51.59	194.71	82.23	أمريكا الشمالية
410.34	128.50	64.40	79.97	أمريكا اللاتينية
128.80	42.02	48.42	36.36	آسيا (ما عدا الدول العربية)
194.11	88.53	88.06	136.82	أوروبا (خارج الاتحاد الأوروبي)
0.64	1.62	0.13	2.20	أوقيانوسيا
132.68	90.88	126.98	50.96	الدول العربية (ما عدا اتحاد المغرب العربي)
219.53	124.40	114.95	71	اتحاد المغرب العربي
1295.99	1333.78	1140.90	1476.08	الاتحاد الأوروبي (28)

المصدر : الوكالة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية ، التقرير السنوي (2019)

الشكل 05 : الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات وحسب المناطق الجغرافية



المصدر: من إعداد الطالب وفق الجدول أعلاه

خلال الفترة 2015 إلى 2018 فإن الاتحاد الأوربي في الصدارة حيث كان في 1476.08 دولار أمريكي وانخفض تدريجيا سنة 2016 1333.78 مليار دولار أمريكي ويعيد انخفاضه

مرة أخرى سنة 2018 ب 1295.99 دولار ويليه في المرتبة الثانية أمريكا اللاتينية بقيمة 73.97 سنة 2015 وشاهدت انخفاضا ملحوظا سنة 2016 بقيمة 64.40 مليار دولار أمريكي ليعيد ارتفاعه سنة 2017 بقيمة قدرها 128.50 مليار دولار أمريكي ويرتفع مجددا في تحسن واضح سنة 2018 بقيمة تقدر ب: 410.30 مليار دولار أمريكي، أما في المرتبة الثالثة اتحاد المغرب العربي حيث كانت قيمته ضئيلة جدا سنة 2015 بقيمة تقدر ب 71 مليار دولار أمريكي لترتفع نوعا ما سنة 2016 بقيمة قدرها 114.95 مليار دولار وتعيد الارتفاع سنة 2017 بقيمة قدرها 124.40 مليار دولار وفي سنة 2018 شاهدت ارتفاعا جذريا بقيمة 219.53 مليار دولار، أما في المرتبة الرابعة فكانت أوربا (خارج الاتحاد الأوروبي فبلغت قيمتها سنة 2015 ب: 136.82 مليار دولار لتنخفض سنة 2016 سنة بقيمة تقدر ب مليار دولار 88.06 و ترتفع نسبيا سنة 2017 بقيمة 88.53 مليار دولار ثم تشهد قفزة سنة 2018 بقيمة 194.11 مليار دولار، وفي المرتبة الخامسة أمريكا الشمالية حيث شاهدة تطور ملحوظا خلال تلك السنوات فبلغت قيمتها سنة 2015 ب 82.23 مليار دولار وارتفعت إلى 194.41مليار دولار سنة 2016 لتشهد سقوطا وانخفاضا سنة 2017 بقيمة 51.59 مليار دولار لتعيد تطورها مجددا سنة 2018 بقيمة 155.97 مليار دولار ، وجاءت في المرتبة السادسة الدول العربية (ما عدا اتحاد المغرب العربي حيث شاهدت تذبذبا وبلغت قيمتها 50.96 مليار دولار سنة 2015 لترتفع سنة 2016 بقيمة 126.98 مليار دولار وتنخفض سنة 2017 بقيمة 90.88 مليار دولار وترتفع مرة أخرى محققنا مبلغ قدره 132.68 مليار دولار سنة 2018 وفي المرتبة السابعة آسيا (ما عدا الدول العربية) وبلغت قيمتها سنة 2015 35.36 مليار دولار وترتفع بقيمة تقدر ب 48.42 مليار دولار سنة 2018 وتنخفض سنة 2017 بقيمة تقدر ب 42.02 وترتفع مجددا سنة 2018 بقيمة تقدر ب : 128.80: وفي المرتبة الثامنة (إفريقيا ما عدا الدول العربية حيث بغت قيمتها سنة 2015 بمبلغ 40.34 مليار دولار وتخفض سنة 2016 ب قيمة قدرها 27.85 مليار دولار وترتفع نوعا ما سنة 2017 ب 49.22 مليار دولار لنخفض سنة 2018 بقيمة قدرها 45.19 مليار دولار سنة 2018 وفي المرتبة التاسعة والأخيرة أوقيانوسيا وهي الأقل قيمة من بين هذه الدول حيث بغت قيمتها سنة 2015 ب : 2.20 مليار دولار وفي سنة 2016 بقيمة : 0.13 مليار دولار وترتفع نوعا ما ب : 1.62 مليار دولار سنة 2017 لتنخفض سنة 2018 بقيمة تقدر ب: 0.64 مليار دولار.

ثانيا: الدول الزبونة للجزائر في المنتجات خارج قطاع المحروقات

في الجدول أدناه سنحاول تحديد بعض الدول الزبونة للجزائر من سنة 2010 إلى غاية 11 شهر من 2018

الجدول 02 : الدول الزبونة للجزائر من سنة 2010 إلى غاية 11 شهر من 2018

الوحدة بـ:مليون دولار أمريكي

11 شهر من 2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	الدولة
225,13	354,05	203,84	257,39	746,59	657,98	448,34	248,83	168,88	هولندا
256,55	342,45	280,97	414,46	373,38	345,32	499,93	741,57	300,40	اسبانيا
373,65	292,01	253,52	349,39	450,57	163,28	204,07	342,49	223,9	فرنسا
128,91	119,66	75,57	157,31	131,72	96,29	149,17	286,75	118,2	ايطاليا
335,42	110,65	56,12	59,94	50,08	10,36	42,69	251,66	11,1	البرازيل
109,77	91,20	117,79	35,09	112,08	33,61	44,47	177,43	109,56	بلجيكا
158,63	70,15	62,28	86,93	40,14	39,15	13,44	20,73	34,64	تركيا
39,09	50,07	38,57	4,22	23,30	4,15	3,69	0,25	1,06	موريتانيا
92,58	45,73	28,26	39,23	71,38	42,35	37,88	96,64	60,08	تونس
40,81	40,74	48,10	32,69	43,45	25,79	54,21	92,75	28,77	البرتغال
37,47	40,12	18,74	4,17	5,99	8,15	5,59	1,21	18,39	الأردن
108,70	38,35	136,30	58,62	-	8,14	8,71	10,22	22,19	و .م .الأمريكية
65,60	28,60	17,03	22,20	38,30	40,68	52,40	36,17	29,84	المغرب
21,13	21,61	16,27	26,57	42,90	35,76	53,51	265,62	3,62	بولونيا
22,26	18,94	31,09	5,35	11,53	22,41	6,55	11,23	30,74	ليبيا
30,71	16,58	12,84	13,30	21,43	18,51	9,83	15,84	15,41	لبنان
0,04	15,19	-	-	0,01	-	-	-	0,01	إثيوبيا
21,71	14,68	1,69	31,63	19,47	46,99	1,46	0,21	0,94	مالطا
22,53	14,04	55,43	58,45	50,63	7,10	16,44	7,50	13,59	ألمانيا
77,99	13,29	27,29	23,30	9,14	13,60	14,95	87,10	22,92	الهند

المصدر: الوكالة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية ، التقرير السنوي (2019)

من خلال جدول الدول الزبونة للجزائر ومن بين 20 دولة زبونة للصادرات الجزائر فرنسا هي اكبر دولة زبونة للجزائر بالنسبة للمنتجات خارج قطاع المحروقات وازداد مقدار تعاملها واقتناء صادرات الجزائر حيث كان سنة 2010 : 223.98 دولار أمريكي ليزداد سنة 2018 إلى 373.65 وبذلك تكون فرنسا الدولة الزبونة رقم واحد للصادرات الجزائر وتأتي في المرتبة الثانية اسبانيا حيث شهدت تطورا ونشاطا في تعاملها مع الجزائر وصادراتها 741.57 به مليون دولار أمريكي سنة 2011 لتنزل وتتراجع سنة 2018 وتنخفض بـ: 256.55 مليون دولار أمريكي سنة 2018 وتأتي أثيوبيا في المترتبة الأخيرة بـ: 15.19 مليون دولار أمريكي سنة 2018 محققتا أدبى نسبة.

ثالثا: تطور الميزان التجاري للجزائر والخاص بالمنتجات خارج قطاع المحروقات حسب مجموعة الاستعمال :

من خلال الجدول الأتي سنتطرق إلى تطور الميزان التجاري للجزائر والخاص بالمنتجات خارج قطاع المحروقات وحسب مجموعة الاستعمال وفق البيانات التالية:


الجدول 03 : تطور الميزان التجاري للجزائر و الخاص بالمنتجات خارج قطاع المحروقات حسب مجموعة الاستعمال خلال الفترة 2010 - 11 شهر من 2018

الوحدة به : ملايين الدولار الأمريكي

11شهر 2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	مجموعة الاستعمال	
340	349	327	235	323	402	315	355	315	مواد غذائية	
31	20	19	11	11	17	15	19	30	مواد استهلاكية غير غذائية	
0,3	-	-	1	2	-	1	-	1	تجهيزات فلاحية	
84	78	54	19	16	28	32	35	30	تجهيزات صناعية	
2040	1410	1321	1597	2087	1458	1527	1496	1056	منتجات نصف مصنعة	
88	73	84	106	110	109	168	161	94	منتجات تامة خام	
2585	1930	1805	1969	2549	2014	2062	2062	1526	المجموع العام	

المصدر: تقرير الشركة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية (2019)

الشكل 06 : تطور الميزان التجاري للجزائر والخاص بالمنتجات خارج قطاع المحروقات حسب مجموعة الاستعمال الفترة 2010 - 11 شهر من 2018



المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.

تحتل المواد نصف مصنعة المرتبة الأولى من حيث المنتجات المصدرة خارج قطاع المحروقات، وذلك خلال الفترة من 2010 إلى غاية 11 شهر من 2018 تتمثل أساسا هذه المنتجات في الزيوت ومنتجات أخرى. وهو أمر طبيعي بحكم اعتماد الجزائر على المحروقات،

وقد عرفت المنتجات النصف مصنعة انتعاشا حيث قفزت من 1056 مليون دولار أمريكي سنة 2010 إلى 2040 مليون دولار سنة 2018. تليها في المرتبة الثانية المنتجات الغذائية حيث تتمثل أساسا في التمور والخضر ، وقد سجلت سنة 2013 أعلى قيمة لها ب402 مليون دولار أمريكي وهذا راجع للمجهودات التي بذلتها الدولة بالنشاط الفلاحي.

الجدول 04 : جدول التجارة الخارجية للجزائر (الصادرات)


الوحدة به : ملايين الدولار الأمريكي

2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	الجزائو
34 642	33 261	28 221	32 699	57 512	62 960	69 804	71 427	55527	الصادرات
34 042	33 201	20 221	32 077	37 312	02 700	07 004	/1 +2/	33327	الهيدروكربونية
2 593	1 930	1 805	1 969	2 549	2 014	2 062	2 062	1526	الصادرات باستثناء
2 373	1 750	1 003	1 707	2 547	2014	2 002	2 002	1320	الهيدروكرونات
37 235	35 191	30 026	34 668	60 061	64 974	71 866	73 489	57053	إجمالي الصادرات
-4 136	-10 868	-17 063	-17 034	1 481	9 946	21 490	26 242	16580	الميزان التجاري

المصدر: تقرير الشركة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية (2019)

يبين الجدول صادرات الجزائر بصفة عامة سواء الصادرات الهيدروكربونية أو الصادرات باستثناء الهيدروكربونات وعن إجمالي الصادرات والميزان التجاري من 2010 إلى 2018 .

الشكل 07 : التجارة الخارجية للجزائر (الصادرات)



المصدر :من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول أعلاه.

في جدول تطور التجارة الخارجية للجزائر (صادرات) كان هناك تطور ملحوظ خلال الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى غاية سنة 2018 ونسبع مرتفعة حيث بلغت قيمة الصادرات الهيدروكربونية 69804 مليون دولار أمريكي سنة 2018 وبلغت قيمة الصادرات باستثناء الهيدروكربونات 2593 دولار أمريكي سنة 2018 حيث شوهدت ارتفاع ملحوظ ، أما بالنسبة لإجمالي الصادرات فحققت قيمة عالية سنة 2011 بقيمة 73489 لتشاهد تراجعا كبيرا سنة 2018 بقيمة 2013 مليون دولار أمريكي، أما بالنسبة للميزان التجاري تراجع جذري حيث بلغ سنة 2018 قيمة 4136 مليون دولار أمريكي حيث كان في ارتفاع جيد سنة 2011 بقيمة 21490 مليون دولار أمريكي، إذا صادرات الجزائر في تذبذب وغير مستقرة و لم ترتفع.

الجدول 05: بعض المنتجات غير الهيدروكربونية المصدرة من الجزائر من 2014 إلى 2018.

الكمية آلاف الأطنان الكمية آلاف الأطنان

20	018	2017		2016		2015		2014		السنوات
القيمة	الكمية	المنتج								
576,56	946,04	561,24	894,84	396,04	1065,96	524,88	721,55	938,56	656,54	المذيبات النافتا
412,84	1398,26	341,95	1210,06	323,20	1299,50	477,02	1170,71	567,81	1093,53	غاز الأمونيا
823,67	3118,86	327,04	1378,14	448,09	2079,27	419,44	1424,95	292,43	841,02	الأسمدة
217,83	603,98	225,46	499,06	231,39	472,40	149,86	372,83	228,10	476,50	السكر
48,55	1021,7	55,13	1032,59	71,91	1137,77	95,30	1285,95	95,96	1334,06	فوسفات الكالسيوم الطبيعي
57,57	50,07	52,34	46,83	37,55	31,11	34,67	28,64	38,79	26,00	التمر
33,41	1,55	39,98	2,37	23,40	5,17	27,28	6,40	47,01	10,81	الهيليوم
24,51	8,19	33,23	11,62	13,60	4,98	0,00	0,00	0,00	0,00	آلات الغسيل
38,56	131,42	30,82	113,34	16,07	1959,14	13,13	47,27	18,03	56,31	الزجاج المسطح
13,35	15,41	27,47	32,63	34,85	53,63	22,09	34,67	53,78	42,34	البنزين
21,32	54,58	24,91	84,37	33,68	126,90	29,29	99,74	47,32	111,73	الميثانول
15,15	28,68	12,29	25,32	6,66	13,65	9,53	22,45	-	-	المياه المعدنية والغازية
8,71	1,66	8,51	1,76	9,41	1,44	7,40	1,20	7,69	1,38	الزبدة الدهون زيت والكاكاو
4,29	13,00	8,44	27,00	-	-	4,26	17,20	7,77	20,60	الحديد الخام غير مخلوط
1,57	1,39	8,34	7,59	8,33	8,96	0,45	0,40	0,00	0,00	زيت فول الصويا

المصدر : تقرير الوكالة الجزائرية لترقية الصادرات (2019)

طن وبقيمة 412.84 سنة 2018، ما بالنسبة لمنتج الأسمدة فكميتها سنة 2014 كانت 412.82 ألف طن بقيمة 292.43 لترتفع الكمية ب : 1398.26 ألف طن والقيمة 823.67 مليار دولار . كما لاحظنا كذلك في منتج السكر حيث كانت الكمية سنة 2014 تقدر ب 476.50 ألف طن وقيمة 228.10 مليار دولار أما في سنة 2018 ارتفعت الكمية 39.60 ألف طن لتنخفض القيمة 217.83 مليار دولار، كما نلاحظ كذلك منتج فوسفات الكالسيوم الطبيعي الكمية تقدر ب 1334.06 ألف طن وقيمتها 2018 مليار دولار سنة 2014 لترتفع الكمية سنة 2018 ب 2013 ألف طن وتنخفض قيمتها 48.55 مليار دولار، و أصبحت أيضا بالنسبة لمنتج التمر فالكمية م 2018 ألف طن والقيمة 27.57 مليار دولار.

أما بقية المنتجات كالهيليوم، آلات الغسيل ، البنزين، الميثانول، المياه المعدنية الغازية، الزبدة الدهون وزيت الكاكاو، الحديد الخام غير المخلوط و زيت فول الصويا فلم تتجاوز كميتهم خلال السنوات من 2014 إلى 2018 كمية 150 طن والقيمة 127 مليار دولار غير الزجاج المسطح الذي كانت كميته 150.31 سنة 2014 وارتفعت سنة 2016 وقدرت كميته ب 1959.14 أما بالنسبة لقيمته فكانت18.03 مليار دولار سنة 2014 وارتفعت سنة 2018 بقيمة تقدر ب: 38.56 مليار دولار

المطلب الثاني: مشاكل التصدير في الجزائر

إن التأكيد على الطابع الاستراتيجي الذي تمثله الصادرات خارج المحروقات بالنسبة للاقتصاد الجزائري يهدف أساسا إلى إظهار ثقل وعبء الصادرات خارج المحروقات ومدى تأثيرها على التبادل الخارجي للجزائر وإعاقتها له. فالمرحلة الطويلة من الاستقرار التي ميزت هذا القطاع، رغم حيويته في اقتصاديات كل بلد، أدى إلى الاعتقاد بأن الفشل قدر محتوم تم الاستسلام له، هذا ما ظهر من خلال سلوك وتصرفات الأعوان الاقتصاديين، مما أدى بالاقتصاد الجزائري إلى تسجيل نتائج ضعيفة جدا في مجال التصدير, هذا ما يجعلنا نتناول مشاكل التصدير في الجزائر انطلاقا من زوايا عدة :

أولا – المشاكل على المستوى الجزئي :

- أ- غياب سياسة محددة الأهداف وواضحة ومعلنة ومعروفة من طرف كل الدوائر والمستويات والمصالح والأفراد.
- ب- تطبيق عشوائي وغير منتظم لإجراءات العمل المنصوص عليها في نظام الجودة، بالإضافة إلى غياب نظام قادر على القياس المبني
 على الأساليب الإحصائية لتحديد الاختلاف؛ الأخذ بأسلوب نظام الجودة في مجال تحديد وتصميم علم المنتجات
 - ت- عدم توافر نظام للمعلومات يتضمن كافة البيانات والإحصائيات التي تربط بالعملية الإنتاجية وموقع السلعة في السوق.
- ث- غياب التحفيز المادي والمعنوي داخل المؤسسة الذي قضى على كل فرص الإبداع والابتكار كأسلوب عملي يمكن المؤسسة الجزائرية من تحضير المنتج الذي يتلاءم ومتطلبات الوضع الحالي.
- ج- هياكل تنظيمية ميكانيكية لا تستجيب للتغيرات الحالية التي تحدث خارج حدود المؤسسة (البيئة الخارجية) منها تحرير المتبادلات التجارية، التطور التكنولوجي والإعلام والاتصال أدى إلى ضعف صناعة المؤسسات الجزائرية على مواجهة الهزات القوية التي تمارسها المؤسسات الاقتصادية العالمية بمباركة وبدعم منظمات سليلة المنظمة العالمية للتجارة.

ح- كل هذه التراكمات السلبية مجتمعة أدت إلى تقليص القدرة التنافسية لدى بعض المؤسسات الجزائرية بشكل وثيق بتديي جودة منتجاتما، والشاهد على هذا تضاعف نسبة الواردات الأجنبية إلى الجزائر تدريجيا في مقابل نقص كمية الصادرات الجزائرية .

بالإضافة إلى ما سبق، هناك مواطن ضعف كثيرة أخرى تشرح اختلال المؤسسة الجزائرية (العمومية والخاصة) في مجال التصدير، وتتمثل في :

- 1) انعدام الهياكل التي تتكفل بوظيفة التصدير داخل المؤسسة. يلاحظ غياب كلي في بعض المؤسسات هياكل تتكفل بوظيفة التصدير (التسويق الدولي المصلحة القانونية المختصة....) تمتد جذور ضعف هذه الوظيفة إلى ضعف مصالح البيع في السوق الوطنية، وهذا ما يفسر لنا ما كان عليه الوضع في السابق حيث كان الطلب أكبر من العرض (اقتصاد الندرة) مما أدى إلى غياب ضرورة تطوير مصالح بيع فعالة أو بالأحرى اهتمام بوضع مصلحة للتسويق تعمل على دراسة السوق وسلوك المستهلك وكذا وضع حيز التنفيذ سياسة لمنتج وسياسة للسعر وسياسة للتوزيع وكذا استعمال تقنيات الاتصال التجاري والتي أصبحت ضرورة في الوقت الحاضر.
- 2) انعدام قنوات التوزيع ذات الطابع الخصوصي والخدمات ما بعد البيع: حيث كان هناك غياب شبه كلي لقنوات التوزيع خاصة ترتكز على الجانب التصديري، كما تسجل انعدام خدمات ما بعد البيع. وعليه فالصادرات من منتجات الاستهلاك الجاري أو السلع الصناعية لا يمكن تحقيقها دون وضع حيز التنفيذ مصلحة الخدمات ما بعد البيع تقدم من قبل المؤسسة المصدرة أو من خارج المؤسسة. إن الخدمة ما بعد البيع يمكن أن تكون منظمة بطريقة فعالة أو غير فعالة، وذلك يتوقف على درجة وجود أو عدم وجود ضعف وقوة المنافسة التي تسود السوق الوطنية.

مما سبق يتبين لنا أن الجهاز الإنتاجي للاقتصاد الجزائري بمختلف مكوناته يفتقد للكفاءة التنافسية أو التنافسية الدولية التي تؤهله لأن يتنافس ويكتسب مكانة دائمة في الأسواق المحلية والأجنبية، هذا ما يفسر ضعف مساهمة القطاع الصناعي وحتى الزراعي في حصة الصادرات خارج المحروقات وبالمقابل، الارتفاع المستمر نسبيا حصة الواردات الجزائرية من الصناعية والغذائية إلى الإنتاج الوطني. (سعيدي، 2002، ص12،13)

ثانيا - المشاكل المرتبطة بالمحيط الاقتصادي: تتمثل في :

- أ- غياب إستراتيجية محددة المعالم للتصدير في ظل التشابك والتداخل الحاصل بين الأسواق الوطنية والأجنبية؛
- ب- غياب ثقافة التصدير لدى المتعاملين الاقتصاديين ،الجزائريين وميلهم للاستيراد بسبب ارتفاع نسبة الربح والتقليل من المخاطر الناجمة عن التصدير .
 - ت- ضعف تنافسية المنتوج الجزائري كنتيجة لضعف الميزانيات المخصصة للبحث والتطوير، وكذا لعدم الاستخدام الأمثل للتكنولوجيا .
 - ث- انعدام الخبرة لدى المصدرين الجزائريين والتي تحول دون تموقعهم في الأسواق الأجنبية لمدة أطول.
- ج- عدم مطابقة المنتوجات الجزائرية لمعايير الجودة العالمية، وارتفاع أسعارها في السوق العالمي كنتيجة لانخفاض قيمة الدينار الجزائري من جهة أخرى. (بن زغدة ، بربيط ، 2016، ص42،43)

ثالثا - المشاكل المرتبطة بالمحيط المؤسساتي والتشريعي:

يتميز المحيط المؤسساتي التشريعي للصادرات خارج المحروقات بالخصائص الآتية:

- أ- غياب أدبى تنظيم للتواجد التجاري في الأسواق الخارجية بما يخدم الصادرات خارج قطاع المحروقات.
- ب- وجود تنظيم وتنسيق غير كافيين بين المصدريين الجزائريين سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي.
- ت- ارتفاع تكاليف النقل الدولي وعجز خدمات دعم التصدير المخصصة لذلك، والتي تعتبر أداة أساسية وضرورية لتطوير نشاطات
 التصدير وذلك لأن ارتفاع تكاليف النقل يترتب عليه انخفاض هامش الربح الممكن تحقيقه من عملية التصدير.
- ث- عدم الاهتمام بوظيفة التسويق الدولي وما يمكن أن تقدمه من معلومات للمؤسسات بحيث أصبح الحصول على المعلومات من الأسواق الخارجية من أهم المشكلات التي تواجه المصدر الجزائري نظرا لنقص خبرته بالدراسات التسويقية. (عز الدين ، حشماوي ، 2020، ص282)

المطلب الثالث : السياسات المنتهجة لتنمية الصادرات خارج المحروقات

إن الجزائر بحكم أنها من الدول المصدرة للمحروقات تتأثر بتقلبات الأسعار، وهذا ما انعكس سلبا على مداخليها، و أدخلها في مشكلة المديونية مع بداية التسعينيات، ولأجل معالجة ذلك قامت السلطات العمومية برسم سياسات شاملة لتنمية الصادرات خارج المحروقات، وهذا من خلال تدعيم المؤسسات الصغيرة المتوسطة خصوصا والمؤسسات الوطنية ككل، بما يجعله قادرة على اقتحام الأسواق الدولية، حيث بدأت بتطبيق مجموعة من الإجراءات والسياسات تمثلت فيما يلى:

أولا - إجراءات سعر الصرف وتخفيض العملة:

كان الهدف من وراءها التخلص من العجز الذي صاحب الحساب الجاري الخارجي للجزائر بالخصوص بعد النكسة البترولية عام 1986، وذلك بترقية الصادرات خارج المحروقات عن طريق تعديل سعر صرف العملة الوطنية بما بتناسب والإنتاج الوطني.

كما تتبع هذه الإستراتيجية العديد من الدول بغرض تدعيم النقد وتحقيق الاستقرار في الاقتصاد، حيث يعتبر سعر الصرف الأداة الرئيسية ذات التأثير المباشر على العلاقات بين الأسعار المحلية والأسعار الخارجية، وأداة أكثر فاعلية عندما يتعلق الأمر بتشجيع الصادرات والتقليل من الواردات في آن واحد وبشكل مباشر. (دكمه ، سعدون ، تومى ، 2021، ص36)

المقصود بسياسة تخفيض قيمة العملة هو أن تقرر الدولة تخفيض قيمة عملتها بالعملات الأجنبية بحيث تصبح تساوي عدد أقل من ذي قبل من هذه العملات.

ويقصد بتخفيض قيمة العملة أيضا هو أن تقرر الدولة تخفيض عملتها بالعملات الأجنبية، حيث تصبح تساوي أقل من ذي قبل من هذه العملات، ومعنى هذا أن تخفيض سعر الصرف هو تخفيض القوة الشرائية في الخارج، كأن تقرر دولة ما مثال أن تخفض سعر الصرف لعملة وطنية بدولارات، فبدلا أن تساوي ثلاث وحدات ونصف منها دولارا واحدا فإنه يصبح دولار واحد يساوي 4 وحدات.

ويعتبر الهدف من هذه السياسة هو تنشيط القطاعات التصديرية وبقية القطاعات التي تعتمد عليها الدولة أي تحقيق التكامل بين القطاعات التصديرية وباقي القطاعات الأخرى التي : تعتمد عليها الدولة، ذلك كون السلع المصدرة أو أي سلع أخرى تعتمد على القطاعات تكميلية أخرى كالقطاع التصديري الذي يعتمد على القطاع الإنتاجي واليد العاملة. (دكمه ، سعدون ، تومي ، 2021، ص37) ثانيا - تامين و ضمان الصادرات :

بعد ما كانت تتم عن طريق شركات تأمين غير مختصة (الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، الشركة الجزائرية للتأمين وجديد لتأمين وضمان الصادرات مع بداية 1996 تديره الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات الصادرات مع بداية وغير التجارية وأخطار الكوارث الطبيعية، إضافة للمشاركة في حيث يتم بموجب هذا النظام تأمين الشركات المصدرة من الأخطار التجارية وغير التجارية وأخطار الكوارث الطبيعية، إضافة للمشاركة في المعارض الدولية و اكتشاف أسواق جديدة . (حمشة ، 2002، ص 58،59)

ثالثا - التحفيزات المالية:

كما سبق و أن أشرنا، و بعد إقرار دستور 1989 الذي حفز حرية التجارة الخارجية، أعقبه استصدار جملة من النصوص التشريعية في ذات السياق ، و من بين هذه النصوص ما تعلق بالجانب المالي و الإصلاحات المؤسساتية للقطاع البنكي الجزائري، مع قانون النقد و القرض 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 والذي جاء من أجل تقييم و تكييف النظام المالي. لذا نجد في ذات السياق أن بنك الجزائر قد قام بوضع عدة قواعد متعلقة بمعالجة و تسيير عمليات التجارة الخارجية لاسيما

عمليات التصدير، وموازاة مع ذلك عملت السلطات العمومية على وضع قواعد لتشجيع التصدير، و التي تدور حول:

- أ- تنفيذ المساعدات المالية من خلال الصندوق الخاص لترقية الصادرات FSPE و الذي تم إنشائه لغرض تقديم المساعدات المالية لعمليات التصدير .
 - ب- تمكين المصدرين من التحوط ضد مخاطر التصدير عن طريق الوكالة الجزائرية للتأمين و ضمان الصادرات Cagex .
 - و تشمل المساعدات المالية في إطار ترقية الصادرات ثلاث عمليات يرتكز عليها نشاط التصدير و هي :
- 1) عملية البحث عن الأسواق الخارجية: فالبحث عن الأسواق الخارجية يعد كتكلفة تتحملها المؤسسة، و عليه يتم في إطار ترقية الصادرات منح مساعدات مالية تمكن المؤسسة من اكتشاف و بحث أسواق البلدان المستهدفة. و تمول هذه المساعدات كل من عمليات دراسة السوق الانتقال و البحث، وضع ممثلين مأجورين و إنشاء مكاتب في الخارج، تربص الأعوان الخارجيين، دراسات تقنية محتملة لتكييف المنتوج و المشاركة في المعارض.
 - 2) عملية التحضير للتصدير و هنا تكون المساعدات المالية الممنوحة إما لغرض تمويل عمليات الصنع، و إما لتمويل استثمارات أي تنشئة وخلق فروع إنتاج بالخارج. كما تكون هذه التمويلات بغرض إنشاء مخزون في الخارج.
 - 3) عملية التصدير: إن عملية التصدير بحد ذاتها تحتاج إلى دعم بقروض و التي تختلف حسب طبيعتها إلى قروض التصدير القصيرة الأجل و قروض التصدير طويلة الأجل. (بن ساحة ، 2010، ص107)

رابعا - التحفيزات الجبائية للتصدير: (بن ساحة ، 2010، ص108)

تماشيا مع متطلبات اقتصاد السوق و ما يتطلبه من بيئة اقتصادية حديثة، عرف النظام الجبائي الجزائري تحولات وإصلاحات عديدة منذ سنة 1990 في إطار قوانين المالية، و التي استهدفت ما يلي :

- أ- تشريع قوانين جبائية للمتعاملين الاقتصاديين الذي يشتغلون في نفس النشاط.
 - ب- احترام التوازن الجبائي والحرص على المساواة بين المتعاملين في فرض الجباية.
- ت- تنظيم النشاط الاقتصادي من خلال منح التحفيزات للأنشطة ذات الأولوية.
 - ث- الإعفاء من الرقم على القيمة المضافة.
 - ج- الإعفاء من الرسم على أرباح الشركات

خامسا - التحفيزات الجمركية:

يعتبر النظام الجمركي من الأدوات التي تعتمد عليها الدولة في تنظيم تجارتها الخارجية ومراقبتها، لهذا قد شهد هذا النظام تعديلات هامة في أحكامه بالخصوص مع صدور قانون النقد والقرض رقم 90 10، فهذه التعديلات تعمل على تكييف التشريعات والقوانين الجمركية بحسب متطلبات اقتصاد السوق الذي أصبح بمثابة الاتجاه الرئيسي الذي تسلكه الدولة، ولعل الهدف المرجو تحقيقه من هذه التعديلات هو تسطير سياسة جمركية فعالة تتماشى والتطورات الاقتصادية. (بن سليمان ، رحموني ، 2018، ص93)

أما بخصوص التسهيلات الجمركية والحد من التعقيدات في إجراءات التصدير، فقد نص قانون الجمارك 98-10 على جملة من التسهيلات في هذا الجال نذكر منها:

- أ- تسهيلات وإعداد وتسجيل التصريح المفصل
 - ب- تسهيلات مراقبة البضائع.
- ت- تسهيلات تحديد الحقوق والرسوم . (رملي و عدوكة ،2015، ص57).

وفي هذا الإطار، يتميز القانون رقم 98-10 المؤرخ في 22/08/1998 بين عدة أنظمة جمركية اقتصادية التي تمتم بالأنشطة الصناعية الموجهة للتصدير أهمها نظام القبول ونظام إعادة التمويل بالإعفاء، ونظام التصدير المؤقت، حيث هذا ما يوضحه الجدول التالي: (بن سليمان ، رحموني ، 2018، ص93)

الجدول 06 : المزايا التي توفرها الأنظمة الجمركية لقطاع المصدرين

نظام التصدير المؤقت	نظام إعادة التمويل بالإعفاء	نظام القبول المؤقت
- يسمح هذا النظام بالتصدير المؤقت للبضائع التي سيعاد استيرادها لهدف معين	- يسمح بأن تستورد بالإعفاء من الحقوق والرسوم عند الاستيراد، بضائع متجانسة	- يسمح بدخول البضائع المستوردة والمعدة لإعادة التصدير إلى الإقليم الجمركي وذلك
وفي فترة زمنية معينة، ودون تطبيق تدابير الحظر	من حيث نوعيته وجودتما وخصائصها التقنية مع	خلال فترة زمنية معينة.
الاقتصادي، وذلك إما على حالتها دون أن يطرأ عليها تغيير أو بعد تحويلها .	البضائع التي أخذت في السوق الداخلية المحلية واستعملت	- تستفيد البضائع التي تدخل الإقليم الجمركي من امتياز وقف الرسوم والحقوق
- يسمح هذا النظام للمصدرين بالمشاركة في	للحصول على منتجات سبق تصديرها بشكل نمائي.	التي تفرض عند الاستيراد ولكن دون المساس
المعارض والتظاهرات	ŷ C	بالمحظورات الاقتصادية.
الدولية.		

المصدر: بن سليمان، رحمويي، 2018، ص 93

الخلاصة

من خلال ما سبق لاحظنا أن موضوع الصادرات يحظى بأهمية بالغة، وذلك نظرا للدور الذي تلعبه في اقتصاديات مختلف الدول، حيث أصبح التصدير من أهم القضايا الرئيسية، ومحورا رئيسيا في خطط التنمية لاسيما في ظل احتيج اقتصاديات الدول النامية إلى النقد الأجنبي ومواكبتها بالمستجدات الدولية و ما تطرحه من تحديات كبيرة في ظل الأوضاع الاقتصادية الراهنة التي تعرف المزيد من تدويل الأنشطة الإنتاجية والتسويقية لتحقيق الكفاءة الاقتصادية.

بما أن الصادرات الجزائرية تعتمد على مادة أولية وحيدة بنسبة كبيرة في صادراتها ألا وهي المحروقات، أما الصادرات خارج هذا القطاع تبقى ضعيفة جدا وبنسبة قليلة ، الأمر الذي أدى بالسلطات الجزائرية إلى اتخاذ مجموعة من الإجراءات في سبيل تنميتها وتنويعها وترقيتها، كتخفيض قيمة العملة، وتقديم تحفيزات مالية للمصدرين الجزائريين، إضافة إلى التحفيزات الجبائية والجمركية. الهدف من ذلك هو فك ارتباط الاقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات الذي يتميز بعدم الاستقرار وهو ما يجعله هشا ويجعله عرضة لأي صدمة لأسعار المحروقات على مستوى الأسواق العالمية.

على الرغم من كل هذه الجهود بقيت صادرات المحروقات في الجزائر تهيمن على إجمالي الصادرات الجزائرية بأكثر من 95% ويبقى النمو الاقتصادي في الجزائر مرتبط بصادرات المحروقات فيجب على الدولة الجزائرية بذل مجهودات أكبر من النهوض باقتصاد بعيد عن صادرات المحروقات لذلك تعتبر عملية تنمية الصادرات وتنويعها مصيرية لأي دولة لأنحا تتيح لها الفرصة في زيادة معدلات نمو اقتصادها وتحقيق أهدافها في زيادة الطاقة الإنتاجية، وتوفير فرص العمل واستغلال مواردها الاستغلال الأمثل، كما تعد عملية ترقية الصادرات من تدعيم ميزان المدفوعات وتحقيق التوازن الخارجي، إذا لابد من تدعيم البرامج والسياسات المعتمدة من طرف الدولة الجزائرية من كل الفاعلين الاقتصاديين لتزداد الفاعلية التصديرية.

الفصل التطبيقي

دراسة حالة

الشركة الجزائرية للتأمينات CATT وكالة بسكرة

تمهيد

بعد ما تناولنا في الجانب النظري التأمين البحري والصادرات الجزائرية سنحاول إسقاط بعض المعطيات في هذا الفصل التطبيقي من خلال دراسة واحدة عقود التأمين البحري للبضائع المصدرة في إحدى شركات التأمين الناشطة بالجزائر ، المتمثلة في الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT، ويرجع أساسا على أنما تعد من أهم شركات التأمين المتواجد بسوق التأمين الوطنية، وتعتبر ذات خبرة وكفاءة واسعتين في تسيير عقود التأمين، وكذلك المراتب المتقدمة في ضمان مختلف فروع خاصة تأمين النقل ومن بينها النقل البحري حيث كان الهدف من إنشاءها هو التخصص في تأمينات النقل والتي كانت تسمى الشركة الجزائرية لتأمينات النقل، ومع صدور الأمر التنفيذي 95/07 الذي رفع احتكارها لجال النقل، إلا أنما مازالت الرائدة في هذا الجال.

لذا قسمنا هذا الجانب التطبيقي إلى جزأين حيث تناولنا في الجزء الأول التعريف بالشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT والجزء الثاني فقد خصصناه لمعالجة وتسوية عقد تأمين بحري للبضائع المصدرة في وكالة CAAT بسكرة ، مع الأخذ بعين الاعتبار مكان إجراء التربص— وكالة بسكرة - .

المبحث الأول: التعريف بالشركة الجزائرية للتأمينات « CAAT »

تأسست الشركة الجزائرية للتأمينات تكريسا لمبدأ التخصص الذي كان منتهجا في فترة السبعينيات والثمانينات، سوف يتم تقديم الشركة من خلال هذا المبحث و التعريف بالشركة الرئيسية ، مهام ودور الشركة و أهداف الشركة .

المطلب الأول: التعريف بالشركة الرئيسية

ظهرت الشركة الجزائرية لتأمين النقل CAAT عند إعادة هيكلة قطاع التأمينات بمقتضى المرسوم رقم82 / 88 المؤرخ في 30 أفريل 1985 والذي حدد نظامها الأساسي مشيرا بأنها شركة عمومية، ومضيفا فيه أنها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أما غرضها فيتمثل في القيام بكل من عمليات التأمين على الأخطار المرتبطة بفرع النقل البحري الجوي البري، وعمليات التأمين المرتبطة بمرور القطارات، وفي أكتوبر 1989 في إطار الإصلاح الاقتصادي وإلغاء التخصص أخذت الشركة الجزائرية للتأمين الشامل شكل شركة عمومية اقتصادية EPE ملك للدولة ذات أسهم SPA ، حيث شرعت في ممارسة مختلف فروع التأمين. وبحذا قررت الجمعية العامة للمساهين في 24 ديسمبر 1989 رفع التخصص وتجسيد الانفتاح على الأسواق ودخول عالم المنافسة (كان قبل سنة 1995 سوق احتكار قلة).

تعد الشركة الجزائرية للتأمين CAAT من الشركات الاقتصادية الوطنية و التي تساهم برأس مال اجتماعي قدره 60 مليون دج في 1985 و انتقلت إلى 230 مليون دج منا 1992 ثم إلى 900 مليون دج أما حاليا فيصل رأس مال الشركة إلى 20 مليون دج .

أما فيما يتعلق بعدد عمال الشركة فقد انتقل من 300 عامل في بداية نشاطها إلى 1200 عامل سنة 1996، وحاليا يصل عند العمال إلى 1600 عامل في الوقت الحالي حسب التصريحات السنوية للشركة سنة 2016 . (كوكي، بيقا، 2020، ص 34)

وتم توسيع محفظة الشركة بعد إلغاء تخصصها في تأمينات النقل لتشمل جملة من فروع التأمين الأخرى المتمثلة فيما يلي:

- أ- تأمين الأخطار الصناعية كالتأمين ضد الحريق.
- ب- تأمين الأشخاص كتأمين الحياة والتأمين في حالة الوفاة وغيرها.
- ت- تأمينات الأخطار البسيطة كتأمين السرقة وتأمين السيارات وغيرها.

ونتيجة لهذا التحول في نشاط الشركة قام مسئولها بتعديل اسمها حيث أصبحت تسمى بالشركة الجزائرية للتأمينات بدلا من الشركة الجزائرية لتأمينات النقل.

ومع إلغاء مبدأ تخصص الشركات سواء الشركة الجزائرية للتأمين، أو باقي الشركات الفاعلة بدأت تظهر المنافسة بينهما مع البقاء دائما في ظل احتكار الدولة لنشاط التأمين، وفتح السوق الوطنية أمام المتعاملين الخواص، سواء المحليين أو الأجانب، الأمر

الذي أدى بالشركة الجزائرية التأمينات إلى إعادة تنظيمها محاولة منها التكيف والتأقلم للممارسة الأخطار الجديدة ومواجهة الوضع الجديد.

تعرض الشركة الجزائرية للتأمينات بمجموعة منتجاتها التأمينية من أجل تغطية الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها زبائنها (أشخاص طبيعيون، وأشخاص معنويون، سواء في ممتلكاتهم أو في حياتهم الاجتماعية أو المهنية، وهي تسعى من أجل ذلك إلى خلق توافق بين المنتجات التي تعرضها والرغبات والتطلعات المحتملة لزبائنها .

كما تمدف الشركة إلى تنويع محفظة منتجاتها التي يغلب عليها فرع تأمين النقل، فهي تسعى إلى ضم فروع التأمين الأخرى من جملة الأهداف التي أنشأت من أجلها الشركة:

- 1) تأمين الأملاك الوطنية والمساهمة في تمويل الاقتصاد الوطني.
- 2) ضمان تأمين أملاك المؤسسات الخاصة بالمواصلات وحتى أملاك الخواص.
- 3) توطيد الثقة بين المؤسسات والمؤمن لهم تلك الثقة المتبادلة بين الطرفين تعمل على التطوير والازدهار للمؤسسة و
 الاقتصاد الوطني.
 - 4) تنمية البلاد من حيث إيجاد وخلق مناصب شغل . (بن محمد ، 2004 ، ص 135 ، 136) .

المطلب الثاني : مهام ودور الشركة

من بين مهام الشركة CAAT، عرض ضمانات للزبون على الأخطار الممكن أن تلحق به في حياته الاجتماعية والمهنية، إذ تقوم بتنظيم نشاط التأمين بدلالة الحاجة والرغبات المحتملة للزبائن، هذا بالإضافة إلى أن شركة CAAT مرتبطة بالتطور للبلاد، وترتكز على إستراتيجيات توسيع القاعدة الصناعية، ومهامها على هذا المستوى تتمثل في:

- أ- ممارسة كل عمليات التأمين.
- ب- تعويض الزبائن في حالة وقوع الخطر .
 - ت- تمويل المشاريع الإنمائية.
- ث- العمل على دراسة سوق التأمينات واقتراح مقاييس فعالة لمؤازرة الاقتصاد في إطار سياسة البلاد.
 - ج- القيام باستثمارات سياسية واقتصادية
 - ح- تستعمل سياسة الادخار وتساهم وتشارك كمستثمر تأسيسي.
 - خ- حماية ممتلكات المواطن. (بلهاين ، خلدون ، 2012 ، ص 71)

المطلب الثالث : أهداف الشركة

هناك عدة أهداف تسعى لتحقيقها شركة CAAT منها:

- أ- تنويع محفظة الشركة وتوسيع نشاطها، ذلك بتغطية الأخطار الصناعية البسيطة على الأشخاص وغيرهم.
- ب- تطوير شبكة التوزيع الوطنية، بإنشاء وحدات ووكالات جديدة لمواجهة الطلب المتزايد ومنافسة الشركات الأخرى مثل: SAACAAR الخ
- ت- تشجيع الادخار في المدى الطويل، والمساهمة في الاقتصاد الوطني وتوظيف رؤوس الأموال على شكل ودائع لدى البنوك.
 - ث- البحث عن الربح وتحسين مستوى المرد ودية.
 - ج- تحسين الحصص السوقية. (بلهاين ، خلدون ، 2012 ، ص 71)

المبحث الثاني: مجال و هيكل شركة CAAT و أهم منتجاها .

للشركة الجزائرية للتأمينات LA CAAT عدة مجالات لنشاطها و الذي يتوافق مع هيكلها التنظيمي الذي يتكيف بدوره مع التغيرات والتطورات التي يشهدها محيطها من جهة، ومع مختلف فروع التأمين التي أصبحت تمارسها من جهة أخرى، فنجد أن الوظائف التقليدية لشركة قد استكملت بوظائف جديدة مثل التسويق و يتنوع للشركة الجزائرية للتأمينات مجموعة كبيرة من المنتجات التأمينية التي توفرها لزبائنها .

و سنتطرق في هذا المبحث : مجال شركة LA CAAT و هيكلها التنظيمي ، أهم منتجاتما .

المطلب الأول: مجال الشركة

يتحدد مجال الشركة الجزائرية للتأمينات LA CAAT في عدة نشاطات منها:

- أ- المصانع الخاصة المتعلقة بالمنتجات الصناعية.
 - ب- الموانئ والمطارات
 - ت- النقل والتفريغ.
 - ث- العبور والتخزين
 - ج- البنوك و الفندقة.
 - ح- كل أنواع التجارة (www.caat.dz)

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للشركة

يحتوى الهيكل التنظيمي للشركة (CAAT) على سبعة فروع ثلاث مفتشيات جهوية المديرية العامة للمقر الرئيسي بالجزائر العاصمة (بئر مراد رايس)، بالإضافة إلى شبكة تجارية تصمن في مجموعها 153 نقطة بيع، موزعة عبر كامل التراب الوطني. (قندوز، بن بتيش، 2015، ص 154)

و يكون الهيكل التنظيمي للشركة وفق التفصيل التالي :

أ- المديرية العامة:


تضم عدة مديريات فرعية خاصة بالوظائف التقنية المالية، الشؤون الإدارية، التسيير، إضافة إلى هيئة تسيير القيم المنقولة المخصصة في إدارة التوظيفات المالية المتنوعة، المفتشية العامة

ب- المفتشيات الجهوية:

وهي موزعة جغرافيا (وسط، شرق غرب مكلفة بالمراقبة والتفتيش جهويا وفي نطاق اختصاصها وهي متصلة تنظيميا بالمفتشية العامة.

- ت الفروع: تمارس الشركة نشاطها التأميني عبر فروعها السبعة الموزعة جغرافيا كما يلي:
 - 1. ثلاثة فروع بالجزائر العاصمة (بئر مراد رايس، حي الدكتور سعدان، الحراش)
 - 2. فرع وهران
 - 3. فرع عنابة
 - 4. فرع قسنطينة
 - 5. فرع غرداية . (قندوز ، بن بتيش ، 2015 ، ص 155)
- بحيث كل وحدة من هذه الوحدات، تراقب وتتحكم في عدة وكالات التي أنشئت لمواجهة الطلب المتزايد ومنافسة الشركات الأخرى التي لها شبكة كبيرة مثل شركة CAAR و SAA .
 - كما أن شركة CAAT تساهم في رأس مال شركات اقتصادية نذكر منها:
 - 1. الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX .
 - 2. شركة إعادة التأمين AFRICRE . (شيخة ، 2018 ، ص 72)

الشكل 08: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT"



المطلب الثالث: منتجات الشركة

تعرض الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT خدمات متنوعة لعملائها أفرادا ومؤسسات .

أ- بالنسبة للأفراد:

تمنح الشركة التغطية التأمينية بأنواعها المختلفة لمجموعة الأخطار التي تمدد الأفراد والقابلة للتأمين أهمها:

- 1) أخطار الحوادث الشخصية. (قندوز، بن بتيش، 2015، ص 155)
 - 2) أخطار السفر الفردي.
 - 3) أخطار الموت
 - 4) الأخطار المهنية المتعددة.
 - 5) الأخطار المتعددة المتعلقة بالسكن.
 - 6) أخطار السيارات.

ب- بالنسبة للمؤسسات:

تقدم الشركة تشكيلة متنوعة من الخدمات التأمينية لتغطية مجموعة من الأخطار مرتبطة بنشاط المؤسسات المختلفة وأهمها:

- 1) تأمين الحريق والأخطار الملحقة.
 - 2) تأمين خسارة الاستغلال.
 - 3) تأمين العمال.
 - 4) تأمين المسؤولية المدنية.
 - 5) تأمينات النقل، مثل:
- أخطار النقل الجوي والبحري .
- تأمين هياكل السفن والطائرات.
 - النقل العمومي والخاص.
 - 6) تأمين أخطار متنوعة مثل:
- أخطار الإعلام الآلي كسر الآلات.
 - أخطار السرقة.
- كوارث المياه . (قندوز ، بن بتيش ، 2015 ، ص 156)



المطلب الرابع: تطور رأس مال الشركة

الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) هي شركة مساهمة تطور رأس مالها الاجتماعي من 60 مليون دج عند نشأتها إلى 230 مليون دج سنة 1992 .

و هو تطور النشاط معبرا عنه برقم الأعمال، الذي استمر في الارتفاع من سنة إلى أخرى وبمعدلات ،مضاعفة مما ساعد على زيادة حجم الشركه وتوسعها وزيادة عدد مستخدميها.

و بما إن الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT هي شركة عمومية ذات أسهم تعود ملكيتها للدولة وكغيرها من الشركات لابد من توفرها على رأس مال محدد كي تزاول نشاطها و رأس مالها يساوي 16.000.000.000.00 دج ستة عشر مليار دج ورقم أعمال يتجاوز 21 مليار دج في سنة 2017 . (www.caat.dz) .

المبحث الثالث : التعريف بوكالة « CAAT » بسكرة و خطوات إجراء تأمين بحري .

بعد التعرف على للشركة الجزائرية للتأمينات « CAAT » و أهم المعلومات الأساسية حولها من تعريف بالشركة و هيكلها التنظيمي و أهم منتجاتها سنتناول في هذا المبحث الشركة الجزائرية للتأمينات « CAAT » وكالة بسكرة من تعريف بالوكالة و هيكلها التنظيمي و التطرق إلى أهم خطوات إجراء تأمين بحري على البضائع لعملية التصدير.

المطلب الأول : التعريف بوكالة « CAAT » بسكرة

و يكون التقديم التقني لوكالة « CAAT » بسكرة بأنما وكالة للتأمين تابعة للشركة الجزائرية لتأمينات CAAT تعد من أهم الوكالات التابعة بصفة مباشرة بالمديرية الجهوية بغرداية، مع وجود 12 وكالات أخرا تابعو لوحدة غرداية برموز موضحة في الجدول التالى:

جدول 07 : الوكالات التابعة لوحدة غرداية

اسم الوكالة	رمز الوكالة
فرع الجنوب	340
وكالة غرداية	341
وكالة ورقلة	342
وكالة الجلفة	343
وكالة الأغواط	344
وكالة بوسعادة	345
وكالة الحاسي	346
وكالة بسكرة	347
وكالة الوادي	348
وكالة تمنراست	350
وكالة أدرار	352
وكالة تقرت	353

المصدر: www.caat.dz



ونذكر أيضا بعض التفاصيل عن الوكالة محل الدراسة في الجدول التالي:

جدول 08 : بعض المعلومات عن شركة التأمين محل الدراسة CAAT بسكرة


	الشركة الوطنية للتأمينات وكالة بسكرة
1989	سنة التأسيس
شارع الجمهورية بسكرة ، الجزائر	العنوان
033.53.70.09	الهاتف
biskra.347@caat.dz	البريد الإلكترويي
347	رمز الوكالة
زيدان خليل	مدير الوكالة

المصدر : من إعداد الطالب استنادا على المعلومات السابقة

المطلب الثاني : لهيكل التنظيمي لوكالة "CAAT" بسكرة

الشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي للمديرية العامة لشركة CAAT


الشكل 09 : الهيكل التنظيمي للمديرية العامة لشركة CAAT



المصدر :الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT بسكرة


تتفرع من المديرية العامة 7 وحدات منها : وحدة غرداية والتي تشرف على وكالة بسكرة، والشكل التالي يبين الهيكل التنظيمي لوحدة غرداية:

الشكل 10: الهيكل التنظيمي لوحدة غرداية



المصدر : الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT بسكرة

وهناك عدة وكالات تابعة لوحدة غرداية منها: وكالة بسكرة وهي محل الدراسة، والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي لوكالة بسكرة:



من خلال الشكلين تحتوي الوكالة على:

- 1) المدير: هو المسؤول الرئيسي والمشرف على سير الوكالة داخليا وخارجيا، ويتولى كل الشؤون الإدارية ويتحد القرارات، ويصدر التعليمات والأوامر للعمال، يتلقى هذا الأخير أوامره من المدير الجهوي (غرداية)، وله مجموعة من المهام والمتمثلة:
 - مراقبة جميع أعمال المصالح.
 - مراقبة الموظفين داخل الوكالة
 - المصادقة على جميع الأعمال
 - عرض الخدمات.
 - 2) مصلحة الإنتاج: مصلحة تقنية تعتبر العمود الفقري للوكالة، تعد المصدر الرئيسي لدخول الأموال عن طريقة عقود التأمين المختلفة ومن أهم ما يؤمن عليه تأمين السيارات تأمين الأخطر الصناعية والتجارية، تأمين النقل الخ
 - 3) مصلحة التعويضات والمنازعات (الحوادث): وتضم الحوادث المادية والجسمانية:
- الحوادث المادية : وتعني هذا القسم بالحوادث المادية التي تحدث من جراء حوادث المرور أو حوادث المختلفة ومن
 مهامها :
- معاينة المعلومات المبلغ عنها، حول الحوادث والأخطار الواقعة فإذا كانت الخطأ من طرف المؤمن لدى الوكالة تقوم بتعويض الطرف الآخر، وإذا كان العكس تقوم بتعويض مؤمنها ثم تتصل بالشركة المؤمنة للطرف المسؤول عن الحادث.
 - تحديد ملفات للسجيل التصريحات المبلغ عنها.
 - تحديد نسبة التعويض عن طريق الخبير.
- ح قسم الحوادث الجسمانية: ويهم هذا القسم بالحوادث التي تخلف جرحى أو قتلى أو ضحايا أصيبوا بجرح مهما كان نوعها، أو أي حالات أخرى (جسمانية)، وهنا يقوم هذا القسم بما يلى:
 - دراسة ملف الحادث واستدعاء الضحايا أو أقربائهم.
- القيام بتحديد نسبة العجز بكل أنواعه، وهذا طبعا بناءا على تقرير الطبيب الشرعي وعلى أساسه تحدد قيمة التعويض
- 4) مصلحة المحاسبة والمالية: من المهم أن تكون للمؤسسة مصلحة محاسبية لضبط حساباتها وضمان التوازن لها، وأي وكالة تأمين ككل وكالة هي بحاجة إلى محاسبة، حيث أن محاسبة التأمين هي محاسبة خاصة، لان معظم الحسابات التي تضبطها هي عبارة عن عمليات مالية وليس لديها ميزانية، ومن مهامها:
 - إصدار الشبكات الخاصة بالتعويض.
 - ضبط العمليات اليومية.

- تسديد وتسوية المستحقات التي عليها.

المطلب الثالث: خطوات إجراء تأمين بحري على البضائع لعملية التصدير

تتمثل هذه الخطوات في التالي:

1) طلب تأمين بحري على البضائع:

يقوم المصدر بطلب بحري على البضائع التي يريد تصديرها نحو الخارج بحرا وفيما يلي نموذجا عن ذلك:

نمــوذج طلب تأمين بحري على البضائع

نرجو اجراء التامين باسم	
العنشوان :	
فيمسة التسامين:	
عن البضائع الآتي بيانها	
ضـــد اخطــار :	TO THE SER BENEFIT MATERIAL REMAINS AND ASSESSED.
على البـاخرة :	
السيقرية من :	
ملاحظـــات :	
	ابخ ا

المصدر: الكاشف، 2010، ص 6

عادة يكون هذا الطلب مختصرا ويتضمن بيانات عن الشحنة (البضاعة) واسم السفينة وتفاصيل الرحلة والأخطار المطلوب تغطيتها . (الكاشف، 2010، ص06)

نشاهد في النموذج أن طالب التأمين البحري على البضائع يتم كتابة اسمع وعنوانه ومن ثم قيمة التأمين؛ ثم يكتب بيانات عن البضائع المراد تصديرها ويوضح كذلك ضد أي نوع من الخطر ويذكر اسم السفينة ويحدد مكان السفر من انطلاقه إلى وصوله ويكتب بعض الملاحظات وبمضي في آخر الطلب.

2) إشعار التغطية المؤقت:

نموذج إشعار التغطية المؤقت

اشعار تغطية مؤقت رقم
لۇمن لە : ا
لعنــوان :
بناء على طلبكم رقم
تشرف بأن نعزز لكم قبولنا التأمين ، حسب البيانات الواردة فيما يلي ذلك لهين اصدار وثائق التأمين النهائية ·
بسلغ التسامين :
لبضائع المؤمن عليها :
قم الاعتماد المستندي : ينك
ويشترط أن نكون التعبئة طبقا للأصول الفنية للصنف ، وأن تشعر لبضائع داخل عنابر السفينة
لرصلة :
لسفيئة : ستشحن البضائع على سفينة سيذكر اسمها فيما بعد ، على ان برط تقسيم السسفن (Classification Clause) الصادر من مجمع كتتبي التأمين بلندن وعلى ألا تمر بفلسطين المحتلة أو أحد موانيها ·
لتغطية : طبقا للشروط الآتي بيانها الصادرة من مجمع مكتتبي التسمين بلندن :
سعار التامين: (١) اخطار النقل :
(ب) اخطار الحرب والاضطرابات : طبقا للأسعار العــالمية المعمول بها يوم الابحار ٠
لى أنه من المعلوم والمتفق عليه أن هذا التأمين المؤقت يخضع للاشتراطات لأتبة :

١ - أن تخطرونا بعجره علمكم أو علم مندوبيكم بشمحن البضائع المؤمنة مع
 ذكر اسم السفينة أو السفن التي يتم الشحن عليها .

٢ ــ للشركة حق الغاء هذا التأمين في أي وقت وبدون ابداء الأسباب بعد منعكم
 مهلة :

(1) ٣٠ (ثلاثين) يوما بالنسبة للأخطار البحرية ٠

- (ب) ٧ (صبعة) أيام بالنسبة لأخطار الحروب -
- (ج) ٧ (سبعة) أيام بالنسبة لأخطار الاضطرابات والشخب والشخب والاضطرابات الأهلية بالشغناء الشعنات المنقولة من أو الى أمريكا فالمهلة (ثمانية وأربعون) ساعة ٠

على أنه في هذه الحالات يستمر التأمين على الشحنات التي تكون قد بدأت رحلتها قبل انقضاء المدة المحددة أعلاه وذلك حتى وصولها الى أماكنهاالنهائية •

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ؟

تحريرا في

انتـاج :

9-8 س 3010 ، س 3-8

يستخدم إشعار التغطية عادة في التأمين البحري على البضائع ويتضمن إشعارا لتغطية ما يلي:

تعهد من المؤمن بتغطية الخطر المطلوب التأمين منه، وذلك بصفة مؤقتة على الأقل، قد يستمد بها التأمين أو
 قد يرفض

المؤمن طلب التأمين كليا أو يقبل التأمين بشروط إضافية.

- يوضع في وثيقة إشعار التغطية المؤقت عنوان الوثيقة وترقم ثم اسم المؤمن له وعنوانه ورقم الطلب وتاريخه ويكتب عليها

مبلغ التأمين والبضائع المؤمن عليها ورقم الاعتماد ألمستندي و اسم البنك. ويشترط أن التعبئة للبضائع طبقا للأصول الفنية ، و أن تشحن البضائع داخل عنابر السفينة، ثم اسم الرحلة أو رقمها واسم السفينة والتغطية طبقا للشروط و بياناتها الصادرة من مكتتبي التأمين ثم تأتي أسعار التأمين على أخطار النقل، أخطار الحرب والاضطرابات طبقا للأسعار العالمية المعمول بها يوم الإبحار.

وهذا التأمين المؤقت يخضع للاشتراطات الآتية:

- ❖ الإخطار بمجرد علمهم أو علم المندوبين بشحن البضائع المؤمنة مع ذكر اسم السفينة أو السفن التي يتم الشحن عليها.
 - ❖ للشركة حق إلغاء هذا التأمين وفي أي وقت وبدون إبداء الأسباب بعد منحهم مهلة:
 - 30 يوم بالنسبة لأخطار البحرية
 - 7 أيام بالنسبة لأخطار الحروب.
- 7 أيام بالنسبة لأخطار الاضطرابات والشغب والاضطرابات الأهلية باستثناء الشحنات المنقولة من أو إلى أمريكا فالمهلة 48 ساعة.

على أنه في هذه الحالات يستمر التأمين على الشحنات التي تكون قد بدأت رحلتها انقضاء المدة المحددة أعلاه وذلك حتى الوصول إلى أماكنها النهائية. وفي أخر الوثيقة يكتب تحريرا في... و يكتب الإنتاج.

3) وثيقة التأمين البحري

وثيقة تامين بعـــري بضـائع
مبلغ التأمين سيسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسسس
بعوجب هذه الوثيقة تم الاتفاق بين
بصفته ذا مصلحة أو مالكا أو وكيلا أو ذا صفة أخرى في ابرام التأمين المبين والموضح فيما بعد على أنه في مقابل دفع مبلغ
دفعه المؤمن له المذكور أو تعهد بدفعه للشركة كقسط عن هذا التأمين بمعدل
تتعهد الشركة وتوافق على أن تدفع وتعوض المؤمن له أو من يقوم مقامه أو مديريه أو من يخلفه في جميع الخسائر والأضرار المبينة فيما بعد والتي قد تلحق الأشياء المؤمن عليها بمقتضى هذه الوثيقة وملحقاتها في حدود مبلغ التأمين وقدره
سواء في ذلك اكانت الأشياء المؤمن عليها قد هلكت أو لم تهلك وقت ابرام هذه الوثيقة بشرط ألا يكون قد وصمل الى علم المؤمن له أي خبر عن ذلك ويبدأ هذا التأمين من
ومن المتفق عليه بين المؤمن له والشركة أن هذه الوثيقة تضمن :
_

وان السفينة الناقلة هي :

وبشرط ألا تمر السفينة أو الطائرة الناقلة بالمياه الاقليمية أو المجال الجوي لفلســطين والمحتـــلة •

وتتعهد الشركة وتوافق على أن التأمين المذكور يبدأ من الوقت الذي تشحن فيسه البضائع على السفينة المذكورة أعلاه ويستمر الى أن يتم تفريغ البضائع المذكورة ووضعها على البر بسلام في جهة الوصول سالفة الذكر ، ويجوز للسفينة المذكورة أن تتأهب وتبحر وتمر وتبقى في أي ميناء أو مكان خلال الرحلة المؤمن عليها دون مساس بهذا التأمين ·

والأخطار التي قبلت الشركة تحملها في كل هذه الرحلة هي :

اخطار البحار ، وسحد المرب ، والحريق ، والأعدام ، والقراصحة ، والرمي في البحر ، والقراصحة المنظمة ، والمفاجأت ، والاستيلاء ، البحر ، وكذلك القبض والايقاف والمنع الصادر من سلطة عامة ، لأية دولة وفي أية حالة وبأية صفة كانت ، وكذلك خيانة الربان والملاحين ، وجميع الأخطار الأخرى والخسائر والكوارث التي قد تلحق بالأشياء المؤمن عليها أو أي جزء منها بضرر ما • وفي حالة حصول أية خسارة أو كارثة يجوز للمؤمن له ، أو مستخدميه ، أو تابعيه ، أو خلفائه أن يعمل ويسافر للمحافظة على الأشياء المؤمن عليها أو أي جزء منها أو استردادها ، وذلك دون المساس بهذا التأمين • ومن المتفق عليه أن أي اجراء من المؤمن أو المؤمن له لاسترداد أو لانقاذ أو لحفظ الأشياء المؤمن عليها لا يعتبر بأي حال من الأحوال تنازلا أو قبولا للتخلي •

ملاحظة : من المتفق عليه أن الغلال ، والحبوب ، والأسماك ، والملح ، والفواكه . والدقيق ، والملح ، والفواكه . والدقيق ، والبدور ، لا تكون مضمونة الا اذا كانت العوارية عمومية أو جنحت السفينة . ومن المتفق عليه أيضا أن السكر ، والتبغ والقنب والكتان والجلود الخام بأنواعها لا تكون مضمونة الا اذا بلغت مضمونة الا اذا بلغت العوارية ه/ ، أما البضائع الأخرى فلا تكون مضمونة الا اذا بلغت العوارية عمومية أو جنعت السفينة أو غرقت أو احترقت .

في حالة حصول ضرر تنشأ عنه مطالبة بمقتضى هذه الوثيقة يجب على المؤمن له أن يقدم فورا طلبا كتابيا للمعاينة الى

بتاریخ	 مده الوثيقة في	تم التوقيع على
 	 	انتاج : _
	 	روجعت

المصدر: الكاشف، 2010، ص 15 - 16

يشترط من عقد التأمين البحري أن يكون صورة وثيقة ويجب أن تتضمن الوثيقة على البيانات التالية:

- ❖ اسم المؤمن له أو اسم الشخص الذي يتم التأمين لحساب .
- 💠 بيانات عن الشيء موضوع التأمين، والأخطار التي سيغطيها .
 - الرحلة مدتها أو مدة التغطية التأمينية.
 - مبالغ التأمين أو مبلغ التأمين.
 - 💠 أسماء شركات التأمين في حالة التأمين لدى أكثر من شركة .
 - ويجب أن يوقع المؤمن والمؤمن له على تلك الوثيقة.
- ويجب أن يثبت عقد التأمين كتابة في سند رسمي أو عرفي يسمى وثيقة التأمين وكذلك الإضافات والتعديلات الطارئة على العقد الأصلى تثبت بنفس الشكل في صكوك تسمى الملحقات.
- و يكتب أعلى الوثيقة مبلغ التأمين، رقم الوثيقة والبيانات الخاصة بها وبيانات الاتفاق وفي أخير الوثيقة التوقيع والتاريخ و الإنتاج وتاريخ المراجعة.





الخاتمة

يلعب التأمين دورا أساسيا في الاقتصاديات الحديثة لما تقوم به من دور مزدوج فهو يقوم بحماية الأفراد و المنشآت ضد مختلف الأخطار التي تحدد شخصهم وممتلكاتهم ، ومن جهة أخرى تلعب دورا هاما في تمويل وترقية الاقتصاد الوطني من خلال الأموال المجمعة و المداخيل.

بما أن النقل البحري للبضائع يعتبر من أهم طرق النقل نظرا لسعة السفن الكبيرة وكذا نقص تكاليف النقل مقارنة مع الطائرات والقطارات لهذا يفضل أغلبية المصدرين والمستوردين استعمال هذه الوسيلة للنقل بضائعهم، ونظرا للأخطار المحدقة بها والتي تشكل نطاق التأمين البحري والضمان لبضاعتهم المنقولة فالتأمين البحري على البضائع خاصة المصدر يلعب دورا هاما في ترقيتها وتطويرها وتقوية وتنمية الاقتصاد الوطني.

من خلال دراستنا هذه استخلصنا بعض النتائج:

أولا: النتائج:

إن أهم النتائج التي توصلنا إليها هي كالتالي:

- التأمين البحري هو أقدم أنواع التأمينات إذ سبق التأمين البري في الظهور بوقت بعيد، نظرا للمخاطر التي اكتنفت الملاحة ولم تكون نشأة التأمين البحري طفرة واحدة، بل كانت ثمرة التطور طويل، إذ يرجع التأمين في نشأته إلى نظام القرض البحري أو قرض المخاطر الجسيمة التي عرفته الشعوب القديمة وهذا ما ينفي صحة الفرضية الأولى.
- التأمين ليس فقط عقد بين طرفين يحدد حقوقا والتزامات كل منهما بل هو أيضا علاقة تعاونية بين هذين الطرفين بحيث تقوم شركات التأمين بإدارة وتنظيم هذه العلاقة وذلك من خلال تجميع المخاطر المتشابحة في الطبيعة والتوعية، وبحذا تنفي الفرضية الثانية التي تقول بأن التأمين هو عقد يترتب عليه حقوق و التزامات.
- فالتأمين البحري يعتمد على عدة عناصر هي الخطر ومبلغ التأمين و قسط التأمين فإذا اختلف عنصر من هذه العناصر بطل عقد التأمين، لأن الخطر هو سبب قيام العقد، ومبلغ التأمين وقسط التأمين. هو التزام طرفي عقد، بإضافة إلى ذلك فعقد التأمين البحري لديه مبادئ و خصائص يبني عليها ومن أبرز هذه المبادئ حسن النية والتعويض عن الأضرار وللجزائر استراتيجيات اتبعتها للترقية وتطوير صادراتها كسياسة سعر الصرف وتأمين وضمان الصادرات و التحفيزات المالية و الجبائية لكن خلال السنة الأخيرة وحسب الجداول والمعطيات لم نلاحظ أي تطور ملحوظ للصادرات الجزائرية.
- التأمين البحري للبضائع يعطي كافة الأموال والأشياء والبضائع والمواد من أي نوع كانت وشحنة السطح وجسم السفينة والحمولة التي فيها وفوقها إلى عالية الوصول للميناء. التأمين البحري على البضائع له دور فعال وايجابي في الاقتصاد وذلك من خلال تأثيره على المتغيرات الاقتصادية فهو يمتص التضخم وينعش الاستثمار ويساهم بشكل فعال في الناتج المحلي الخام ويساهم في توازن ميزان المدفوعات، لكن هذا لا يعني انه لا توجد هناك سلبيات. فالتأمين البحري على البضائع يعتبر من أهم قنوات تبييض الأموال وتمريبها إلى الخارج بالرغم من وجود هيئات مختصة في محاربة هذه الجريمة المنظمة.

الخاتمة

• التأمين البحري هو الوحيد من بين كل أنواع التأمين الذي يعطى الأخطار الحربية.

ثانيا: الاقتراحات

مما تم ذكره أن التأمين البحري على البضائع يلعب دورا حيوي و هام في التنمية الاقتصادية مما يؤدي إلى

تحقيق الطموحات المنشودة وحتى يتم تفعيل دور القطاع في القيام بمهامه لذلك نوصى بالتالي:

ه اهتمام الجزائر بعقد المؤتمرات والملتقيات والندوات حول إدارة الخطر والتأمين وتشجيع البحث العلمي

في التأمين البحري وخاصة في المجالات التطبيقية ونشر هذه البحوث في المجلات؛ زيادة الوعي التأميني لدى المواطنين ونشر ثقافة التأمين من خلال الندوات والمطبوعات والإعلانات وغيرها من وسائل الإعلام وذلك بالتنسيق مع شركات التأمين؛

نشر وتوزيع قاموس حول مصطلحات قطاع التأمين مع الحرص على استعمال اللغة العربية بحكم أنها اللغة الرسمية للجزائر ؟ تخصيص أعوان الإجرام والحصول على عقود تأمينية من المصدرين والمستوردين، وذلك لرفع أعمال

الفرع و قطاع التأمين بشكل عام وعدم استنزاف و جلب العملة الأجنبية.

ثالثا: أفاق الدراسة:

في الأخير نترك هاتين الإشكاليتين المقترحة لمن يهمه الأمر أو يمتلك رغبة الخوض في مواضيع التأمين:

- 🚣 ما هي الآثار المتوخاة في انضمام الجزائر إلى منظمة بريكس BRICS على التأمين البحري ؟
 - 👍 ما هي الطرق التي تساهم في تحسين قطاع التأمين في الجزائر ؟.



الصفحة	العنسوان
	الإهداء
	شکر و عرفان
I	الملخص
п	قائمة الجداول
III	قائمة الأشكال
أ– ه	مقدمة عامة
	الجانب النظري
	الفصل الأول: مدخل عام حول التأمين البحري
02	تمهید
03	المبحث الأول: التأمين نشأته وتطوره
03	المطلب الأول : التأمين في العصر القديم و العصر الحديث
03	الفرع الأول: التأمين قديما
04	الفرع الثاني : التأمين حديثا
05	المطلب الثاني : تاريخ التأمين في الجزائر
09	المطلب الثالث: مفهوم التأمين
11	المطلب الرابع : أهمية و فوائد التأمين
11	الفرع الأول: أهمية التأمين

الفــهرس

الفرع الثاني : فوائد التأمين	12
المطلب الخامس : تقسيمات التأمين و عناصره	14
الفرع الأول : تقسيمات التأمين	14
الفرع الثاني : عناصر التأمين	16
المبحث الثاني: التأمين البحري	17
المطلب الأول : التأمين البحري تاريخه وتطوره	17
المطلب الثاني : مفهوم الأخطار البحرية	19
المطلب الثالث : مفهوم الخطر محل التأمين البحري في التشريع الجزائري	20
المطلب الرابع : مفهوم التأمين البحري	20
المطلب الخامس : أهمية التأمين البحري	21
المطلب السادس : أنواع التأمين البحري	21
المطلب السابع: إجراءات التأمين البحري	22
المطلب الثامن : وثائق التأمين البحري	25
المبحث الثالث: الخطر و أساليب معالجته	27
المطلب الأول : تعريف الخطر	27
المطلب الثاني : تقسيمات الخطر المطلب الثاني : تقسيمات الخطر	27
المطلب الثالث : أساليب مواجهة الخطر	30
2 الخلاصة	32

رائو	الفصل الثاني: مدخل عام حول الصادرات خارج قطاع المحروقات في الج
34	تمهيد
35	المبحث الأول: مدخل حول ماهية الصادرات
35	المطلب الأول : مفهوم التصدير
36	المطلب الثاني : أهمية التصدير
37	المطلب الثالث : أهداف التصدير
39	المبحث الثاني : أنواع التصدير وأولويات إنجاحه
39	المطلب الأول : أنواع التصدير
42	المطلب الثاني : أولويات إنجاح التصدير
43	المطلب الثالث : إجراءات التصدير
46	المبحث الثالث : تنمية الصادرات في الجزائر
46	المطلب الأول : نظرة حول صادرات الجزائر خلال الفترة 2015–11 شهر 2018
54	المطلب الثاني : مشاكل التصدير في الجزائر
56	المطلب الثالث : السياسات المنتهجة لتنمية الصادرات خارج المحروقات
60	الخلاصة
	الجانب التطبيقي
	دراسة حالة : الشركة الجزائرية للتأمينات CATT وكالة بسكرة
62	<u> تھید</u>
63	المبحث الأول : التعريف بالشركة الجزائرية للتأمينات « CAAT»

الفــهرس

63	المطلب الأول : التعريف بالشركة الرئيسية
64	المطلب الثاني : مهام ودور الشركة
64	المطلب الثالث : أهداف الشركة
66	المبحث الثاني : مجال و هيكل شركة CAAT و أهم منتجاتما
66	المطلب الأول : مجال الشركة
66	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للشركة
69	المطلب الثالث: منتجات الشركة
70	المطلب الرابع: تطور رأس مال الشركة
71	المبحث الثالث : التعريف بوكالة « CAAT » بسكرة و خطوات إجراء تأمين بحري
71	المطلب الأول : التعريف بوكالة « CAAT » بسكرة .
72	المطلب الثاني : لهيكل التنظيمي لوكالة "CAAT" بسكرة
75	المطلب الثالث: خطوات إجراء تأمين بحري على البضائع لعملية التصدير
82	الخاتمة
65	قائمة المراجع
	الملاحق



قائـــــمة المـــراجع

أولا: الكتب

- 1. حساني حسين , 2020 , مدخل في اقتصاد الخطر و التأمين , ديوان المطبوعات الجامعية , الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 2. أسامة عزمي سلام , شقيري موسى , 2007 , الخطر و التأمين , الطبعة الأولى , دار حامد للنشر والتوزيع , عمان . المملكة الهاشمية الأردنية .
 - 3. إيمان فتحى حسن الجميل, 2014, التأمين البحري, دار الجامعة الجديدة, الإسكندرية, جمهورية مصر العربية.
- 4. سيد، سالم رشدي, 2015, التأمين والمبادئ الأسس والنظريات, دار الراية للنشر والتوزيع, عمان. المملكة الهاشمية الأردنية.
- 5. عقل سعيد جمعة , عريقات حربي محمد , 2016 , مبادئ التأمين , الطبعة الأولى , دار البداية ناشرون وموزعون , عمان ,
 المملكة الهاشمية الأردنية .
 - 6. الحبيب خضر, 2008, تفاقم الخطر في التأمين البري. دار الكتب القانونية. الجمهورية التونسية.
- 7. محمد رفيق المصري , 2013 , التأمين و إدارة الخطر , الطبعة الأولى , دار زهران للنشر والتوزيع , المملكة الهاشمية الأردنية .
 - 8. سعد قلب ياسين , 2002 , الإدارة الدولية , دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع , عمان . المملكة الهاشمية الأردنية .
- 9. الصوص شريف علي , 2012 , التجارة الدولية الأسس والتطبيقات, , الطبعة الأولى , دار أسامة للنشر و التوزيع ، عمان ، المملكة الهاشمية الأردنية .
- 10. بن بيتش بلال , قندوز طارق , 2015 , جودة الخدمة التأمينية كمدخل للريادة و التفوق , الطبعة الأولى , دار الراية للنشر والتوزيع , عمان . المملكة الهاشمية الأردنية .
- 11. الكاشف محمد محمود , 1399 (ه) , التأمين البحري على الشحنات البضائع , الطبعة الأولى , الغرفة الصناعية التجارية , الرياض , المملكة العربية السعودية .

ثانيا: المذكرات و الرسائل و الأطروحات

- 12. شرفوح ويزة , 2021 , اثر التحرير المالي على القطاع المالي في الجزائر حالة قطاع الناميين الجزائري دراسة حالة الشركة الوطنية للتامين SAA , مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة ماستر أكاديمي , تخصص اقتصاد نقدي و بنكي , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة قاصدي مرباح , ورقلة , الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 13. حسين شرفي , منيرة خالدي , سهيلة مقدود , 2020 , دور مؤسسات التأمين في إدارة الأخطار دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات وكالة الوادي , مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة ماستر أكاديمي , تخصص

قائــــمة المـــراجع

اقتصاد و تسيير مؤسسات , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة الشهيد حمه لخضر , الوادي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

- 14. بوستة أحلام , واضح سارة , 2016 , تنوع المنتجات التأمينية و أثرها على سوق التأمين دراسة حالة التأمين الرياضي لدى لاعبي كرة القدم بالبطولة الجزائرية المحترفة , مذكرة التخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي , تخصص تأمينات و إدارة المخاطر , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة احمد بوقرة , بومرداس . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 15.عدة بن عطية غوثي , 2017 , انتهاء عقد التأمين البحري و الجهات المختصة في فض النزاعات الناشئة عنه , مذكرة التخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي , تخصص التأمينات و المسؤولية , كلية الحقوق و العلوم السياسية , جامعة عبد الحميد بن باديس , مستغانم . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 16. ختاوي اكرام , 2021 , عقد التأمين البحري و المنازعات المرتبة به , مذكرة التخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي , تخصص قانون الخاص , كلية الحقوق و العلوم السياسية , جامعة عبد الحميد بن باديس , مستغانم . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 17. زادي أحمد , قريد يوسف , 2019 , أهمية التأمين البحري في ترقية صادرات الجزائر وكالة المسيلة , 2016 . 17 دراسة ميدانية الشركة الجزائرية للتأمينات , مذكرة التخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي , تخصص مالية و تجارة دولية , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة محمد بوضياف , المسيلة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 18. قعلول نعيمة , بلقايد غنية , 2017 , تأمين النقل البحري للبضائع و أثره على التجارة الخارجية دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بودواو, مذكرة التخرج لنيل شهادة ماستر أكاديمي, تخصص تأمينات و إدارة المخاطر, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة احمد بوقرة , بومرداس . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 19. وليد معزوزي , 2014 , التأمين البحري في ظل القانون البحري الجزائري , مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر , تخصص قانون أعمال , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة العربي بن مهيدي, أم البواقي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- 20. كريم زرمان , 2015 , دراسة تحليلية وتنبؤية لمعدلات الحسارة في شركات التأمينات بقسنطينة منذ 1995 . و. كريم زرمان , خصص اقتصاد نقدي , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة محمد خيضر , بسكرة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 21. عقون حكيمة , 2014 , إدارة مخاطر شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات 1a caat أم البواقي , مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر , تخصص تأمينات , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة العربي بن مهيدي, أم البواقي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

قائــــمة المـــراجع

- 22. رميسة خليل , 2013 , تأمين الأخطار الفلاحية دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي , تخصص تأمينات , كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير , جامعة العربي بن مهيدي , أم البواقي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 23. بورياح كنزة , بطيوي محمد الأمين , 2020 , واقع و أفاق سياسة التصدير في الجزائر دراسة حالة بمديرية الجمارك لولاية مستغانم , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي , تخصص مالية وتجارة خارجية , كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير , جامعة عبد الحميد ابن باديس, مستغانم . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 24. موسي سهام, 2017, إستراتيجيات تطوير الصادرات كمدخل للريادة الاقتصادية دراسة تحليلية للنموذج الصيني , خصص تجارة دولية , أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه ,تخصص تجارة خارجية , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة محمد خيضر , بسكرة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 25. علام محمد رضا, 2018, دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر, مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي, تخصص مالية و تجارة دولية, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير, جامعة محمد بوضياف, المسيلة. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- 26. حمشة عبد الحميد , 2013 , دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة دراسة حالة الجزائر , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي ,تخصص اقتصاد دولي , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة محمد خيضر , بسكرة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 27. لعرابة عبد الوهاب , 2019 , مساهمة لتفعيل صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر على ضوء التجربة التركية دراسة حالة الجزائر , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي ,تخصص اقتصاد دولي , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة محمد خيضر , بسكرة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 28. بلقلة إبراهيم , 2009 , آليات تنويع وتنمية الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير , تخصص نقود و مالية , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة بوعلى بن حسيبة , الشلف . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 29. بن لحرش صراح , 2013 , تشجيع الصادرات خارج المحروقات , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير , تخصص ادارة الأعمال , كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير , جامعة العربي بن مهيدي , أم البواقي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 30. ياسمين لدغم شيكوش, 2020, دور المقاولاتية في زيادة الصادرات دراسة تحليلية لإحصائيات خاصة بالمقاولاتية والصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر خلال الفترة 2018–2001, مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي, تخصص مالية و تجارة دولية, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير, جامعة محمد بوضياف, المسيلة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

قائــــمة المـــراجع

- 31. بن زغدة سعاد , بربيط ربيعة , 2017 , أثر الصادرات خارج المحروقات على النمو الاقتصادي في الجزائر , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي , تخصص إدارة أعمال و تجارة دولية , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة محمد بوضياف , المسيلة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 32. دكمه صباح , سعدون مروة , تومي أميرة . 2022 , سبل وآليات ترقية الصادرات خارج المحروقات دراسة حالة الجزائر . مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي , تخصص مالية وتجارة دولية , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة الشهيد حمه لخضر , الوادي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 33. بن ساحة مصطفي , 2011 , أثر تنمية الصادرات غير النفطية على النمو الاقتصادي في الجزائر دراسة حالة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير , تخصص تجارة دولية , معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , مركز جامعي غرداية . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 34. بن سليمان بشرى , رحموني مسعودة , 2019 , أهمية الصادرات غير النفطية في الميزان التجاري الجزائري دراسة تحليلية و استشرافية , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير , تخصص اقتصاد دولي , جامعة محمد الصديق بن يحيى , جيجل. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 35. كوكي هاجر, بيقا إلهام, 2021, التحميل المالي لمؤسسة تأمينية دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات 35. كوكي هاجر, مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي, تخصص مالية مؤسسة, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير, جامعة أحمد دراية, أدرار. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- 36. بن محمد هدى , 2005 , تحليل ملاءة مردودية شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات , 36 بن محمد هدى , 2005 و تأمينات , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماجستير , تخصص بنوك وتأمينات , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة الأخوة منتوري , قسنطينة 1 . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 37. بلهاين عبير , خلدون مفيدة , 2013 , أثر التمويل وتوظيف الأموال على مردودية شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT وكالة قالمة , مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر , تخصص مالية المؤسسات , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير , جامعة 08 ماي 1945 , قالمة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 38. شيخة بلقاسم عبد القادر, 2019, واقع نظام المعلومات المحاسبي في شركات التأمين دراسة ميدانية للشركة الوطنية للتأمينات CAAT وكالة بسكرة, مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي, تخصص محاسبة وتدقيق, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير, جامعة محمد خيضر, بسكرة. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

ثالثا: المحاضرات

39. يوسفي صلاح الدين, 2022, التأمين الدولي, محاضرات مقدمة لطلبة سنة ثالثة ليسونس LMD, تخصص تجارة دولية, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير, جامعة ابراهيم سلطان شيبوط., الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

قائــــمة المــراجع

- 40. خلوف ياسين , 2020 , التأمين الدولي , محاضرات مقدمة لطلبة سنة ثالثة ليسونس LMD , تخصص مالية بنوك و الأمينات ,كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة أبي بكر بلقايد , تلمسان. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 41. سوالم سفيان , 2015 , محاضرات في قانون التأمين الجزائري , قسم الحقوق , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة محمد الشريف مساعدية , سوق أهراس. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 42. بدر الدين يونس, 2021, **محاضرات مدخل لدراسة قانون التأمين**, قسم خاص, كلية الحقوق, جامعة الأخوة منتوري, قسنطسنة. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- .43 حسام على اللامي , 2018 , محاضرات في إدارة الخطر و التامين , قسم العلوم المالية والمصرفية , كلية الإدارة و الاقتصاد , جامعة بغداد , جمهورية العراق .
- 44. محمد دبوزين , 2017 , محاضرات في تقنيات التأمين وإعادة التأمين , قسم علوم مالية ومحاسبة , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , جامعة احمد بوقرة , بومرداس . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 45. عيد عبد الحفيظ , 2020 , محاضرات قانون التأمين , محاضرات مقدمة لطلبة سنة ثالثة ليسونس LMD , تخصص القانون الخاص , كلية الحقوق والعلوم السياسية , جامعة عبد الرحمان ميرة , بجاية . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 46. بلقلة إبراهيم , 2021 , محاضرات في إدارة المخاطر المالية , محاضرات موجهة للثالثة ليسانس علوم التسيير , تخصص مالية إدارة , كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير , بوعلي بن حسيبة جامعة , الشلف . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 47. صالح ميدي الحسناوي , 2017 , محاضرات (ملخص) إدارة الخطر والتأمين , قسم إدارة الأعمال , كلية الإدارة و الاقتصاد , جامعة كربلاء , جمهورية العراق .

رابعا : المجلات

- 48. بالي مصعب , صديقي مسعود , 2016 , تطور قطاع التأمين في الجزائر , مجلة رؤى اقتصادية , العدد 11 , جامعة الشهيد حمه لخضر , الوادي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 49. طعابة حدة , عيسى لحاق , 2021 , النظام القانوني للإشراف والرقابة على نشاط التامين في الجزائر , مجلة صوت القانون , العدد 01 , جامعة عمار ثليجي , الاغواط . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 50. بورطال أمينة , 2016 , امتداد القانون البحري لضمان الأخطار غير البحرية , المجلة الجزائرية للقانون البحري والنقل , العدد 04 , جامعة أبو بكر بلقايد , تلمسان . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 51. حاوشين ابتسام , منال الطيب يوسف , كحيل حياة , 2019 , تامين النقل البحري للبضائع في الجزائر , مجلة الإبداع , المجلد 09 , العدد 01 , جامعة على لونيسي , البليدة . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

قائممة المراجع

- 52. زهيرة بن خضرة , 2020 , دور قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية , لمجلة الجزائرية للسياسة العامة , المجلد 08 , العدد , 50 والمبلدة . الجزائر . 01 , جامعة على لونيسي , البليدة . الجزائر .
- 53. بن أحمد كلثوم , بن عبد العزيز سفيان , 2021 , مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنويع الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات, مجلة اقتصاد المال و الأعمال , المجلد 06 , العدد 02 , جامعة الشهيد حمه لخضر , الوادي . الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 54. سمارة رحيمة , زعموم رحيمة , د.بن صغير فاطمة الزهراء , 2020 , التأمين البحري و دوره في تطوير التجارة الخارجية , 54. سمارة رحيمة , ناطيف الجارة بالجارة الجارئية بالمين متقدمة في المالية و المحاسبة , المجلد 03 , العدد 20 , جامعة فرحات عباس, سطيف الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 55. تيغرسي الهواري , حاج يوسف سارة , 2017 , دور الصادرات خارج المحروقات في تنمية الاقتصاد الجزائري , مجلة العلوم التجارية , العدد 02 , جامعة إبراهيم سلطان شيبوط , الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 56. وصاف سعيدي, 2002, تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر الواقع والتحديات, مجلة الباحث, عدد 01. وصاف سعيدي مرباح, ورقلة, الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- 57. على عز الدين , محمد حشماوي , 2020 , صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية بين الواقع والأفاق , مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية ,المجلد 06 , العدد 01 , جامعة إبراهيم سلطان شيبوط , الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
- 58. رملي محمد , عدوكة لخضر , 2015 , الصادرات الغير نفطية والنمو الاقتصادي في الجزائر , مجلة رؤى اقتصادية , العدد 9 , جامعة الشهيد حمه لخضر , الوادي , الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

خامسا: التقارير

- . 2018 المشركة الجزائرية للتأمينات, التقرير السنوي 2018
- . 2019 الوكالة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية , التقرير السنوي

سادسا: القوانين والأوامر والمراسيم والقرارات

- 61. القانون رقم 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 , يعدل ويتمم الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995, المتعلق بالتأمينات, الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية, العدد 13 , الصادرة بتاريخ 20 فيفري 2006 .
- .62 القانون رقم 80 / 07 المؤرخ في 09 أوت 1980 , المتعلق بالتأمينات, الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية , العدد 33 . الصادرة بتاريخ 12 أوت 1980 .

قائـــمة المـراجع

- 64. المرسوم التنفيذي رقم 85 / 82 المؤرخ في 10 شعبان 1401 هـ الموافق ل 30 أفريل 1985 م، يتضمن إنشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل و تحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 19 ، سنة 1985 .

سابعا: المواقع الإلكترونية

- 65. أساليب مواجهة الأخطار, (2020,06,10), تاريخ الاسترداد 2023,04,12 من الهيئة السورية للإشراف على التأمين: http://www.sisc.sy/Culture/2385/Ar
- : الشركة الجزائرية للتأمينات: 2023,04,20 من الشركة (2021,03,13), تاريخ الاسترداد 3023,04,20 من الشركة الجزائرية للتأمينات: www.caat.dz

ثامنا: القرآن الكريم.



ملحق رقم01 : نموذج طلب تأمين بحري على البضائع

نمــوذج طلب تأمين بحري على البضائع

	نرجو اجراء التامين باسر
	العنشوان :
	فيمسة التسامين :
•	عن البضائع الآتي بيانها
The state of the property participation appeared through	ضــد اخطـاد :
	على البـاخرة :
	الســـفرية من :
* 120	ملاحظــــات :

ملحق رقم 02 : نموذج إشعار التغطية المؤقت

اشعار تغطية مؤقت رقم
F5 5 5
ﺎﯞﻣﻦ ﻟﻪ : المؤمن له :
لعنبوان:
يناء على طلبكم رقم
تشرف بأن نعزز لكم قبولنا التأمين ، حسب البيانات الواردة فيما يلي ذلك لحين اصدار وثائق التأمين النهائية ·
بـــلغ التـــامين :
لبضائع المؤمن عليها :
قم الاعتماد المستندي : ينك
ويشترط أن نكون التعبئة طبقا للأصول الفنية للصنف ، وأن تشح لبضائع داخل عنابر السفينة
لرملة:
لسفيئة : ستشحن البضائع على سفينة سيذكر اسمها فيما بعد ، على ا مرط تقسيم السمفن (Classification Clause) الصادر من مجم كتتبي التأمين بلندن وعلى ألا تمر بفلسطين المحتلة او أحد موانيها ·
لتقطية : طبقا للشروط الآتي بيانها الصادرة من مجمع مكتتبي التسمي بلندن :
سعار التامين: (١) أخطار النقل :
(ب) اخطار الحرب والاضطرابات : طبقا للأسعار العـــالم.
المعمول بها يوم الابحار •
بلى أنه من المعلوم والمتفق عليه أن هذا التأمين المؤقت يخضع للاشتراطا، لأتبة :

١ - أن تخطرونا بمجرد علمكم أو علم مندوبيكم بشـحن البضائع المؤمنة مع
 ذكر اسم السفينة أو السفن التي يتم الشحن عليها ·

٢ ــ للشركة حق الغاء هذا التأمين في أي وقت ويدون ابداء الأسباب بعد منحكم
 مهلة :

(1) ٣٠ (ثلاثين) يوما بالنسبة للأخطار البحرية ٠

- (ب) ٧ (سبعة) أيام بالنسبة لأخطار الحروب -
- (ج) ٧ (سبعة) أيام بالنسبة لأخطار الاضطرابات والشعب

والاضطرابات الأهلية _ باستثناء الشحنات المنقولة من أو الى أمريكا فالمهلة ٤٨ (ثمانية وأربعون) ساعة ٠

على أنه في هذه الحالات يستمر التأمين على الشحنات التي تكون قد بدأت رحلتها قبل انقضاء المدة المحددة أعلاء وذلك حتى وصولها الى أماكنهاالنهائية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ٦

تحريرا في

انتياج :

الملحق رقم 03 : نموذج وثيقة تأمين بحري على البضائع

وثيقة تامين بعـــري بضائع				
مبلغ التأمين وقم الوثيقة				
بموجب هذه الوثيقة تم الاتفاق بين				
عنها فيما بعد بالشركة وبين بصفته ذا مصلحة أو مالكا أو وكيلا أو ذا صفة أخرى في ابرام التأمين المبين والموضح				
فيعا بعد على أنه في متابل دفع مبلغ				
دفعه المؤمن له المذكور أو تعهد بدفعه للشركة كقسط عن هذا التأمين بمعدل				
تتعهد الشركة وتوافق على أن تدفع وتعوض المؤمن له أو من يقوم مقامه أو مديريه أو من يخلفه في جميع الخسائر والأضرار المبينة فيما بعد والتي قد تلحق الأشياء المؤمن عليها بمقتضى هذه الوثيقة وملحقاتها في حدود مبلغ التأمين وقدره				
سواء في ذلك أكانت الأشياء المؤمن عليها قد هلكت أو لم تهلك وقت ابرام هذه الوثيقة بشرط ألا يكون قد وصل الى علم المؤمن له أي خبر عن ذلك ويبدأ هذا التأمين من				
ومن المتفق عليه بين المؤمن له والشركة أن هذه الوثيقة تضمن :				

وان السفينة الناقلة هي :

بشرط ألا تمر السفينة أو الطائرة الناقلة بالمياه الاقليمية أو المجال الجوي لفلســـطين المحتــــلة •

وتتعهد الشركة وتوافق على أن التأمين المذكور يبدأ من الوقت الذي تشحن فيه البضائع على السفينة المذكورة أعلاه ويستمر الى أن يتم تفريغ البضائع المذكورة ووضعها على البر بسلام في جهة الوصول سالفة الذكر ، ويجوز للسفينة المذكورة أن تتأهب وتبحر وتمر وتبقى في أي ميناء أو مكان خلال الرحلة المؤمن عليها دون مساس بهذا التأمين ·

والأخطار التي قبلت الشركة تعملها في كل هذه الرحلة هي :

اخطار البحار ، وسحسن الحرب ، والحريق ، والأعداء ، والقراصحصنة ، والرمي البحر ، والقراصحنة ، والمرمي في البحر ، وكذلك القبض والايتاف والمنع الصادر من سلطة عامة ، لأية دولة وفي أية حالة وبأية صفة كانت ، وكذلك خيانة الربان والملاحين ، وجميع الأخطار الأخرى والخسائر والكوارث التي قد تلحق بالأشياء المؤمن عليها أو أي جزء منها بضرر ما • وفي حالة حصول أية خسارة أو كارثة يجوز للمؤمن له ، أو مستخدميه ، أو تابعيه ، أو خلفائه أن يعمل ويسافر للمحافظة على الأشياء المؤمن عليها أو أي جزء منها أو استردادها ، وذلك دون المساس بهذا التأمين • ومن المتفق عليه أن أي اجراء من المؤمن أو المؤمن له لاسترداد أو لانقاذ أو لحفظ الأشياء المؤمن عليها لا يعتبر باي حال من الأحوال تنازلا أو قبولا للتخلي •

ملاحظة : من المتفق عليه أن الغلال ، والحبوب ، والأسماك ، والملح ، والفواكه ، والمدقيق ، والملح ، والفواكه ، والدقيق ، والبدور ، لا تكون مضمونة الا اذا كانت العوارية عمومية أو جنحت السفينة ، ومن المتفق عليه أيضا أن السكر ، والتبغ والقنب والكتان والجلود الخام بأنواعها لا تكون مضمونة الا اذا بلغت مضمونة الا اذا بلغت الأخرى فلا تكون مضمونة الا اذا بلغت العوارية عمومية أو جنحت السفينة أو غرقت أو احترقت .

في حالة حصول ضرر تنشأ عنه مطالبة بمقتضى هذه الوثيقة يجب على المؤمن له أن يقدم فورا طلبا كتابيا للمعاينة الى

	بتاریخ	 	هذه الوثيقة في	تم التوقيع على
		 		انتاج : _
				روجعت

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

بسكرة في :21 - 05 - 2023 إلى السيد : مدير شركة التأمين الشامل CAAT وكالة بسكرة



جامعة محمد خيضر - بسكرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير عمادة الكلية الرقم: 749/ك.ق.ت.ت/2023

طلب مساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي، نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطالب:

1_ عمراني عبد الرحمان

المسجل بالسنة: ثانية ماستر تخصص: مالية وتجارة دولية

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني لمذكرة الماستر المعنونة به :

" دور التأمين البحري في تطوير الصادرات خارج قطاع المحروقات في الجزائر "

تحت إشراف: أ.د/ رايس مبروك

في الأخير تقبلوا منا أسمى عبارات التقدير والاحترام

نانب العميد للدراسات و المسائل المستختان العميد بالدراسات و المسائل المستختان العميد بالدراسات معرب وهيب المسائل المرتبطة المرتبط

تأشيرة المؤسسة المستقبلة

MACTEUR D'AGENCE

Agence Biskra 347

جامعة بسكرة ص.ب 145 ق.ر - بسكرة